

بِالْإِيمَانِ الْمُسْلِمُونَ

افتخار

د. جباره المصاعي د. صالح الصاوي

مُوسَّعُ الرِّسَالَةِ نَاشرُونَ



فَإِنَّمَا يُعَذِّبُ  
اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُونَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ


الانتشار بالواد الطيف

جميع الحقوق محفوظة  
لدار المسالم للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى  
١٤٤٧ هـ - ٢٠٠٦ م

ISBN 9953-32-132-9

حقوق الطبع محفوظة © ٢٠٠٤ م لا يُسمح بإعادة نشر هذا الكتاب أو  
أي جزء منه بأي شكل من الأشكال أو حفظه ونسخه في أي نظام  
ميكانيكي أو إلكتروني يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه.  
ولا يُسمح بانتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة أخرى  
دون الحصول على إذن خططي مسبق من الناشر.



# فَالْأَيْمَنُ الْمِسْلَمُ جَهَنَّمُ

٢١٤  
م٢٤

أَعْدَاد

دِبْرَالْمَسَاجِدِ دَوْلَةِ الصَّاوِي

مُؤْسِسَةُ الرِّسَالَةِ نَاشرُون



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهدى الله فهو المهتد ، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشدًا . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم .

أما بعد :

فلا يخفى أن الاختراق الغربي للعقل المسلم قد خلف وراءه رصيداً هائلاً من التشوہات الفكرية والعقدية والنفسية في محيط أمتنا الإسلامية ، حتى وجد بیننا من لا يرى تناقضًا بين الإسلام وبين الدعوة إلى الشيوعية ، أو الدعوة إلى هدم سيادة الشريعة في علاقة الدين بالحياة ، أو الدعوة إلى إحياء العصبيات الجاهلية وعقد الولاء والبراء على أساسها ، واعتبار الدعوة إلى عالمية الإسلام لوناً من العبث والمجازفة !! .

كما رأينا في المجتمعات الغربية من أسقطت مخالطتهم لمنكراتها وفواحشها تحرجهم منها ، وتأثثهم عند إتيانها ، فأصبحوا يغشون من هذه الفواحش ما يغشون بلا استثار ولا حياء ، بل يكادون يسطون بمن يذكروهم بحرمة هذه المنكرات وسوء منقلب أصحابها !! حتى انتهى الأمر إلى فشل زواج المسلمات من غير المسلمين تحت دعاوى الحرية والمساواة ! الأمر الذي يعني الذوبان الكامل في مستنقع الإثم ، والانسلاخ الكامل من جماعة المسلمين !! .

ونستطيع أن نقول على الجملة : إن المعرك الفكري والحضاري في واقعنا المعاصر يشهد عدواً على ثوابت الإسلام ومحاكماته عقيدة وشريعة ، كما يشهد تطاولاً غير مسبوق على سيادة الشريعة ، في علاقة الدين بالدولة بل في علاقة الدين بالحياة ، الأمر الذي تمس الحاجة معه إلى بلورة المعارف الأساسية الضرورية التي لا يسع المسلم

جهلها ، والتي تمثل فرقاناً بينه وبين أهل الضلال ، لاسيما في إطار العقائد وكبريات المسائل في الحلال والحرام ، وهو ما يمثل الشرع المحكم الذي يتعين على كل مسلم الإحاطة به والاستقامة عليه ، استيفاء لما يصح به إسلامه في الدنيا وتحقق له به النجاة في الآخرة ، وتصحيحاً لما تفتشي في أوساط الأمة من المفاهيم المغلوطة ، وقطعاً للذرية على دعاء التغريب الذين يجلبون بخليهم ورجلهم على ثواب الإسلام ومرتكزاته في هذه الأيام .

يقول ابن عبد البر في معرض حديثه عن العلم الذي يتعين على المسلمين كافة والذي لا يسع أحداً منهم جهله : (والذي يلزم الجميع فرضه من ذلك ما لا يسع الإنسان جهله من جملة الفرائض المفترضة عليه ، نحو: الشهادة باللسان ، والإقرار بالقلب بأن الله وحده لا شريك له ، لا شبه له ولا مثل ، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد ، خالق كل شيء ، وإليه مرجع كل شيء ، المحيي المميت ، الحي الذي لا يموت والذي عليه جماعة أهل السنة أنه لم يزل بصفاته وأسمائه ، ليس لأولئك ابتداء ، ولا لآخرите انقضاء ، وهو على العرش استوى .

والشهادة بأن محمداً عبده وسوله وخاتم أنبيائه حق . وأن البعث بعد الموت للمجازاة بالأعمال ، والخلود في الآخرة لأهل السعادة بالإيمان والطاعة في الجنة ، ولأهل الشقاوة بالكفر والجحود في السعير حق . وأن القرآن كلام الله وما فيه حق من عند الله ، يجب الإيمان بجميعه واستعمال مجمله .

وأن الصلوتان الخمس فرض ، ويلزمه من علمها علم ما لا تتم إلا به من طهارتها وسائر حكمها .

وأن صوم رمضان فرض ويلزمه علم ما يفسد صومه وما لا يتم إلا به . وإن كان ذا مال لزمه فرضاً أن يعرف ما تجب فيه الزكاة ومتى تجب ، وفي كم تجب .

وإن كان ذا مال وقدرة على الحج لزمه فرضاً أن يعلم بأن الحج عليه فرض مرة واحدة في دهره إن استطاع إليه سبيلاً .

إلى أشياء يلزم معرفة جملها ولا يعذر بجهلها ، نحو: تحريم الزنا والربا وتحريم الخمر والخنزير وأكل الميتة والأنجاس كلها ، والغصب ، والرشوة على الحكم ، والشهادة بالزور ، وأكل أموال الناس بالباطل وبغير طيب من أنفسهم ، إلا إذا كان شيئاً

لا يُشَاهِدُ فِيهِ وَلَا يَرْغُبُ فِي مُثْلِهِ ، وَتَحْرِيمُ الظُّلْمِ كُلَّهُ ، وَتَحْرِيمُ نَكَاحِ الْأَمَهَاتِ وَالْأَخْوَاتِ وَمَنْ ذَكَرَ مِعْهُنَّ ، وَتَحْرِيمُ قَتْلِ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَمَا كَانَ مُثْلُهُ كُلَّهُ مَا قَدْ نَطَقَ الْكِتَابُ بِهِ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِ .

وَالْمَأْمُولُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَشْرُوعُ عَلَى مَرْحلَتَيْنِ :

**المرحلة الأولى :** وَفِيهَا يَتَوَجَّهُ الْخَطَابُ إِلَى آهَادِ الْمُسْلِمِينَ لِلتَّعْرِيفِ بِمَا لَا يَسْعُ الْمُسْلِمُ جَهْلُهُ مِنْ حَقَائِقِ الْإِسْلَامِ عِقِيدَةً وَشَرِيعَةً .

**المرحلة الثانية :** وَفِيهَا يَتَوَجَّهُ الْخَطَابُ إِلَى بَعْضِ الْفَئَاتِ كَالْمَهَنِيَّينَ مِنَ التَّجَارِ وَالْأَطْبَاءِ وَنَحْوُهُمْ ، أَوِ الْمُجَاهِدِينَ وَالْمَرَابِطِينَ ، أَوِ الدُّعَاءِ وَالْمُرَبِّينَ ، وَنَحْوُ ذَلِكَ لِلتَّعْرِيفِ بِمَا لَا يَسْعُ كُلَّ فَتَّاتٍ جَهْلُهُ مِنْ حَقَائِقِ الْإِسْلَامِ وَشَرَائِعِهِ فِيمَا يَتَعلَّقُ بِتَحْصِصِهِ .

وَالْمَأْمُولُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْمَشْرُوعُ سَلْسَلَةً مُوصَلَةً لِلْحَلَقَاتِ ، وَأَنْ يَتَمَّ تَقْدِيمُهُ بِكُلِّ وَسَائِلِ النَّشْرِ وَالْإِلَاعِمِ المُقْرُوَّةِ وَالْمَسْمُوَّةِ وَالْمَرْئَةِ .

هَذَا وَلَمْ نُورِدْ فِي هَذِهِ الْدِرَاسَةِ إِلَّا الصَّحِيحُ أَوِ الْحَسَنُ مِنْ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَغْمَ تَرْخِصُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي إِبْرَادِ الْفَضْلِ فِي أَبْوَابِ الْفَقْهِ ، لَكِنَّا وَجَدْنَا فِي الصَّحِيحِ غَيْرَهُ بِلَثَرَاءِ .

وَاللَّهُ مِنْ وَرَاءِ الْقَصْدِ ، وَهُوَ الْهَادِيُ إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ ...





## تمهيد

يعتقد كل مسلم أنه جزء من الأمة الإسلامية ، أمة الرسالة الخاتمة ، تلك الأمة التي تجتمع على أصل الرضا بالله ربنا وبالإسلام ديننا ، وبمحمد ﷺ نبياً ورسولاً ، وعلى البراءة من كل دين يخالف دين الإسلام ، وتضرب بجذورها في أعماق تاريخ طويل يمتد على مدى أربعة عشر قرناً من الزمان ، ويقف في الطليعة منها محمد رسول الله ﷺ ومن تبعه وسار على نهجه من أئمة العلم والدين على مدار القرون .

فمهما طاف المسلم في أرجاء الأرض ... مهما شرق أو غرب ... مهما طورد في بلاد الإسلام أو ضُيّق عليه ... مهما مُكِن له في بلاد الكفر أو أُغْدِق عليه ... مهما اكتسب من جنسيات ... أو انتسب إلى أحزاب أو مؤسسات ... فإن يقينه الذي لا يتزلزل أنه جزء من هذه الأمة المباركة .

**أمة الإجابة للنبي ﷺ** التي آمنت به ﷺ وعزرته ونصرته واتبعت النور الذي أنزل معه ...

**أمة القيادة والريادة** التي قضى الله في كتابه أن تكون خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتومن بالله .

**أمة التحاكم إلى الوحي المعصوم** الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، والذي تولى الله بنفسه حفظه على مدار القرون .

**أمة الولاء والتراحم** الذي يؤلف بين أبنائها فيجعلها كالجسد الواحد إذا اشتكت منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ، مهما اختلفت البلدان أو تباينت الأجناس والألوان .

**أمة الاعتدال والوسطية** ورفع الحرج ، والبراءة من الإفراط والتفريط.

**أمة الهدایة** التي تحمل مشاعلها إلى أهل الأرض قاطبة ، وترخص في سبيل ذلك المهج والأموال .

ولا يحول دون انتسابه إلى هذه الأمة واعتزاذه بهذا الانساب تلك الكبورة العارضة التي تمر بها الأمة في هذه الأيام ، فإنه يدرك أنها كبورة عارضة مردها إلى ضعف اعتمادها بالكتاب والسنة ، وأن أمته هي التي تبوأت موقع الريادة على مسرح الكون لأكثر من عشرة قرون ، وأن حقائق الوحي تقطع بأن للإسلام كرّة قادمة ، وإن كره

المبطلون وابتسم الساخرون !! وقد تبدّلت ملامح هذه الجولة في صورة هذه الصحوة الإسلامية المباركة التي تموج بها أرض الإسلام في هذه الأيام !

\* قال الله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ بِالْحَقِّ لِيُظَهِّرَ عَلَى الَّذِينَ كُفَّارٌ وَكَفَنَ إِلَلَهَ شَهِيدًا ﴾ [الفتح : ٢٨] .

\* وقال ﷺ : " ليبلغن هذا الأمر مبلغ الليل والنهار ، حتى لا يبقى بيت من وبر ولا حجر ولا مدر إلا دخله هذا الدين ، بعزّيز أو بذل ذليل : عزّاً يعز الله به الإسلام وأهله ، وذلّاً يذل الله به الكفر وأهله " [رواه الإمام أحمد والحاكم] وفي رواية " ما سيلغ ملكها ما زوي لي منها " [رواه مسلم] . وزوي يعني جمع وضم . بلغ " .

\* وقال ﷺ : " إن الله زوى لي الأرض ، فرأيت مشارقها ومغاربها ، وإن أمتي سيلغ ملكها ما زوي لي منها " [رواه مسلم] . وزوى يعني جمع وضم .

هذا وإن كل محاولات التشطير والتجزئة التي جرت وتجري في محيط العالم الإسلامي في واقعنا المعاصر : سواء ما حصل منها على يد خصومه وأعدائه ، أو ما حصل منها على يد المغيبين أو المارقين من أبنائه ، لا تهدو أن تكون بقية من بقايا الاستعمار ، وأثراً من آثار عهوده المظلمة ، وأنها تمثل عودة بالأمة إلى الجاهلية الأولى وأنه لا ينبغي للمسلم الحق أن يقبل بها فضلاً عن أن يجعلها من معاقده ولائه وبرائه !! .



## الفصل الأول

### أركان الإيمان

نؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى .

\* قال الله تعالى : ﴿إِنَّ رَسُولَنَا مَكَانٌ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ، وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلِكِكَيْهِ، وَكُلُّهُمْ وَرَسُولِهِ لَا يَنْفَرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رَسُولِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥] .

\* وقال تعالى : ﴿إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالَّذِينَ نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ قَبْلِهِ، وَمَنْ يَكْفُرُ بِاللَّهِ وَمَلِكِكَيْهِ، وَكُلُّهُمْ وَرَسُولِهِ، وَالْيَوْمَ الْآخِرُ فَقَدْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ﴾ [النساء: ١٣٦] .

\* وقال ﷺ : " الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره " [متفق عليه] ، وفي رواية عند مسلم " أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث وتؤمن بالقدر كله " .

#### الإيمان بالله

**التوحيد الخالص هو الأصل في جميع الرسالات السماوية :**

ونؤمن بأن التوحيد الخالص هو الفطرة التي فطر الله عليها عباده ، وهو الأصل في جميع الرسالات السماوية ، وأن ما طرأ عليها بعد ذلك من عبادة غير الله ، أو نسبة النبوة إلى الله ، أو اعتقاد حلوله في أحد من خلقه ، فإنما هو من الشرك والتبدل الحادث الذي يبرأ منه جميع الأنبياء والمرسلين .

\* قال الله تعالى مشيراً إلى فطرة عباده على التوحيد : ﴿وَرَأَدَ أَخْذَرَ رَبِّكَ مِنْ بَيْنِ أَدَمَ مِنْ ظُهُورِهِ دُرِّتِهِمْ وَأَشْدِدُهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَسْتَرَ بِرَبِّكَمْ فَالْأَوْلَى لَهُ شَهْدَنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ أو تَقُولُوا إِنَّا شَاهَدَنَا مَا أَبَوْنَا مِنْ قَبْلٍ وَكُنَّا دُرِّيَّةً بَيْنَ بَعْدِهِمْ أَفَهُمْ كَمَا يَا فَعَلَ الْمُبْطَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٢ - ١٧٣] . فيخبر الله تعالى أنه استخرج ذريةبني آدم من أصلابهم شاهدين على أنفسهم أن الله ربهم وملكهم ، وأنه لا إله إلا هو كما أنه تعالى فطرهم على ذلك وجلبهم عليه .

\* وقال تعالى : ﴿فَقَرَّأَ اللَّهُ أَلَّيْ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الَّذِي  
أَنْتُمْ وَلَكُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم: ٣٠] . وأجمع أهل العلم بالتأويل

على أن المراد بالفطرة في هذه الآية هو الإسلام .

\* وقال ﷺ : " ما من مولود إلا يولد على الفطرة ، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه ، كما تنتج البهيمة بهيمة جماع ، هل تحسون فيها من جداعه " [ متفق عليه واللفظ لمسلم ] ، ثم يقول أبو هريرة : أقرؤا إن شتم **﴿فَطَرَ اللَّهُ أَلَّيْ فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا يَنْدِيرُ لِخَلْقِهِ﴾** . والمعنى أن أبوياه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه بعد أن ولد على الفطرة ، كما تجده البهيمة بعد أن خلقت سليمة .

\* وقال ﷺ : " يقول الله تعالى : إني خلقت عبادي حنفاء ، فجاءتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم ، وحرمت عليهم ما أحللت لهم " [ رواه مسلم ] .

\* وقال تعالى مبينا التقاء دعوة الأنبياء جميعاً على عبادة الله وحده : **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِّدَ إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾** [ الأنبياء : ٢٥] .

\* وقال تعالى : **﴿وَإِذْ كُنْتَ أَنَّا عَادِي إِذْ أَنْذَرْنَا قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ حَلَّتِ النُّدُرُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَمِنْ خَلْفِهِ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنَّ الْأَنْفَاثَ عَلَيْكُمْ عَذَابٌ يَوْمَ عَظِيمٍ﴾** [ الأحقاف : ٢١] . فأخبر أن جميع النُّدر من قبل هود ومن بعده جاؤوا بعبادة الله وحده .

\* وقال تعالى : **﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِّي أَعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا أَطْلَعُوتَ﴾** [ النحل : ٣٦] . وبين أن جميع الأنبياء قد جاؤوا بالتوحيد والدعوة إلى عبادة الله وحده ، واجتناب ما يعبد من دونه .

\* وقال تعالى : **﴿فَقُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَاتِ سَلَامٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّبِعُنَا بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنَّ تَوَلَّنَا فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِإِنَّ مُسْلِمَوْنَ﴾** [آل عمران : ٦٤] .

وهذا الخطاب يعم أهل الكتاب من اليهود والنصارى ومن جرى مجراهم ، والكلمة السواء التي يستوي الجميع فيها ولا يختلفون حولها هي الدعوة إلى إفراد الله بالعبادة ، وألا يتخذ بعض الناس بعضاً أرباباً من دون الله .

\* وقال ﷺ : " الأنبياء إخوة لعلات ؛ أمهاهم شتى ، ودينهن واحد " [ متفق عليه ] أي اتفقوا في التوحيد واختلفوا في فروع الشرائع . والإخوة لعلات هم : الأخوة لأب من أمهاش شتى ، وأما الأخوة من الآبوبين فيقال لهم : أولاد الأعيان .

\* وقال تعالى : **﴿هُمَا كَانَ يُشَرِّكُ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالثَّبَوةَ ثُمَّ يَقُولُ لِلْكَافِرِ**

كُوْنُوا عِبَادًا لِّي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكُمْ كُوْنُوا رَبِّيْتُمْ بِمَا كُنْتُ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرِسُونَ ﴿٦﴾ وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَنْذِلُوا الْمُتَهَكَّمَةَ وَالَّتِيْنَ أَرْبَابًا أَيْمَرْتُمْ بِإِلَكْتُرَ بَعْدَ إِذَا أَتْمُتُ مُسْلِمُونَ ﴿٧﴾ [آل عمران: ٧٩ - ٨٠]. فأخبر تعالى أنه ما ينبغي لنبي من أنبياء الله أن يدعو إلى عبادة نفسه من دون الله ، وإذا كان هذا لا يصلح للأنبياء والمرسلين فأولى أن لا يصلح لمن هو دونهم من سائر الناس .

\* ونفي ما يزعمه النصارى من أن المسيح دعاهم إلى عبادته وأمه من دون الله ، فقال تعالى : «وَإِذَا قَالَ اللَّهُ يَكُوْسِيْ أَنْ هَذِهِ مَأْنَتُ فَقَاتَ لِلنَّاسِ أَمْجَدُهُ وَأَمْيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَنَكَ مَا يَكُوْنُ لِيْ أَنْ أَوْلَ مَا لَيْسَ لِيْ يَعْقِيْ إِنْ كُنْتُ فَلَمْ تَقْدِ عِلْمَتُهُ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغُيُوبِ ﴿١١﴾ مَا فَلَتْ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَيْتِهِ يَعْلَمُ أَنْ أَعْبُدُ اللَّهَ رَبِّيْ وَرَبِّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دَمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ» [المائدة: ١١٦ - ١١٧].

\* ونفي عن نفسه الولد ، وأخبر أنه الغني الذي له ما في السماوات والأرض ، فقال تعالى : «وَقَالُوا أَخْدَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَنَّمْ بِلَهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّهُ لَهُ فَلَيْسُونَ ﴿١٢﴾ بِدِيْعِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا فَنَتَ أَنْرَأَ فَلَيْسَ بِمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَلَيْسُونَ» [البقرة: ١١٦ - ١١٧].

\* وقال تعالى : «قَالُوا أَخْدَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ هُوَ الْعَلِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَنٍ هَذِهِ آنَّوْلُوكَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ» [يوهنس: ٦٨].

\* وقال تعالى : «وَقَالُوا أَخْدَ الرَّجْنَ وَلَدًا سُبْحَنَهُ بِلَ عِبَادًا شَكُورُوكَ ﴿١٣﴾ لَا يَسْقُونَهُ بِالْفَوْلِ وَهُمْ يَأْمُرُوهُ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْفَعُونَكَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ حَشِيْبَنِيْهِ مُشْفِقُونَ ﴿١٤﴾ وَمَنْ يَقْلُ مِنْهُمْ إِلَّا إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ تَجْزِيْهُ جَهَنَّمُ كَذَلِكَ تَجْزِيْ الظَّالِمِينَ» [الأنبياء: ٢٦ - ٢٩].

وبين أن هذه الفريدة تكاد تتفتر منها السماوات ، وتنشق لها الأرض ، وتحر ل بشاعتها الجبال ! فقال تعالى : «وَقَالُوا أَخْدَ الرَّجْنَ وَلَدًا ﴿١٥﴾ لَقَدْ چَنْ شَيْئًا إِذَا نَكَادُ أَسْمَوَتُ يَنْقَطَرَنَ مِنْهُ وَتَشَقَّ الْأَرْضُ وَيَخْرُجُ الْجِبَالُ هَذَا ﴿١٦﴾ إِنْ دَعَوْنَا لِيَرْجِعَنَ وَلَدًا ﴿١٧﴾ وَمَا يَبْغِي لِرَجْنِيْنِ أَنْ يَنْجُذَ وَلَدًا ﴿١٨﴾ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا مَاقِ الرَّجْنِ عَبْدًا ﴿١٩﴾ لَقَدْ لَضَّلُّمَ وَعَدَهُمْ عَدَّا ﴿٢٠﴾ وَكُلُّهُمْ مَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فَرَدَاهُ» [مريم: ٩٥ - ٨٨].

## الإيمان شرط لصحة وقبول العبادات :

ونؤمن بأن الإيمان شرط لصحة وقبول العبادات ، وأن الشرك والكفر محبط لجميع الطاعات ، فكما لا تقبل صلاة بغير وضوء لا تقبل عبادة بغير إيمان .

\* قال تعالى : «مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْسِنَنَّ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُ أَجْرَهُمْ بِأَخْسِنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [النحل : ٩٧].

\* وقال تعالى : «وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مَنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ أَقْبَارُهُمْ» [النساء : ١٢٤]. فاشترط الإيمان مع العمل الصالح لدخول الجنة .

\* وقال تعالى : «وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ عَذَابًا وَلَا هَضْمًا» [طه : ١١٢]. فاشترط الإيمان مع العمل الصالح للأمن يوم القيمة .

\* وقال تعالى : «وَمَنْ أَرَادَ الْآتِيَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانُوا سَعَيْهِمْ شَكُورًا» [الإسراء : ١٩]. فاشترط الإيمان مع إرادة الآخرة والسعى لها لقبول هذا السعي وشكوه .

\* وقال تعالى : «فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفَّارَانَ لِسَعْيهِ، وَإِنَّ الَّذِي كَيْبُونَ» [الأنباء : ٩٤]. فاشترط الإيمان مع العمل الصالح ليشكر له سعيه ، ويثاب عليه في الآخرة .

\* وبين أن الشرك محبط للعمل كله ، فقال تعالى : «وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لِئِنْ أَشْرَكْتَ لِيَحْبِلَّ عَمَلُكَ وَلَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦﴾ بِلَّا اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ» [الزمر : ٦٥ - ٦٦].

\* وقال تعالى مشيرًا إلى أنبيائه ورسله : «وَنَّوْ أَشْرَكُوا لَهِيطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [الأنعام : ٨٨].

\* وقال تعالى عن أعمال الكفار : «وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَيْلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَكَةً مَشَوْرًا» [الفرقان : ٢٣].

\* وقال أيضًا عن أعمالهم : «وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْنَاهُمْ كُسُلٌ يَقْعِدُونَ يَحْسَبُهُ الظَّمَانُ مَاءَ حَقَّ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدُهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوْفَنَهُ حِسَابُهُ وَاللَّهُ سَيِّعُ الْحِسَابِ ﴿١﴾ أَوْ كَظَلَمُتِ فِي بَحْرٍ لَعِيْقَ يَقْشَهُ مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ، مَوْجٌ مِنْ فَوْقِهِ، حِسَابٌ ظَلَمْتُ بَعْضًا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجْ يَكْدُمُ

لَمْ يَكُنْ يَرَهَا وَمَنْ لَرَأَهُ بِعْدَهُ فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴿٣٩﴾ [النور: ٤٠ - ٣٩].

\* وبين أن الموت على الردة محبط للعمل في الدنيا والآخرة ، ووجب للخلود في النار فقال تعالى : «وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِيَنِهِ فَإِمْتُ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَطَّتْ أَعْنَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارَ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوكَ» [البقرة: ٢١٧].

\* ورتب رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل الدعوة إلى شرائع الإسلام على الإقرار بالتوحيد ، فقال له عندما أرسله إلى اليمن : " إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوههم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فإنهم أطاعوك لذلك ، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة " [أخرجه مسلم].

### توحيد الربوبية

ونؤمن بوجود الله جل وعلا ، وأنه وحده الخالق لكل شيء ، والمالك لكل شيء ، والمدير لكل شيء .

\* قال تعالى : «أَمْ حَلَّوْا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَلِقُونَ ﴿٢٥﴾ أَمْ حَلَّوْا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِلَا يُوقِنُونَ» [الطور: ٣٦ - ٣٥]. أي هل وجدوا من غير موجود؟ أم هل أوجدوا أنفسهم؟ أي: لا هذا ولا ذاك ، بل الله هو الذي خلقهم وأنشأهم بعد أن لم يكونوا شيئاً مذكوراً .

\* وقال تعالى : «أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ بِيَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ» [الأعراف: ٥٤]. أي: له الملك وله التصرف ، لا راد لقضائه ولا معقب على حكمه ، لم يكن له شريك في الملك ، ولم يكن له ولی من الذل .

\* وقال تعالى : «فَقَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ مِمَّ هَدَى» [طه: ٥٠]. فهو الذي خلق الخلق وقدر القدر وجبل الخلقة على ما أراد ، وهو الذي أعطى كل خلق ما يصلحه ، وأعطى كل شيء ما ينبغي له ، وهيأ كل شيء على ذلك .

### من الأدلة على وجود الله تعالى :

إن الأدلة على وجود الله بعدد مخلوقات الله ! فكل ما خلق الله في السماوات والأرض يحمل بذلكه أبلغ الأدلة على وجود الله عز وجل وعلى تفرده بالخلق والملك والتدير بدءاً من أصغر ذرة في الأرض إلى أكبر مجرة في السماء !

## دلالة الفطرة :

وأول الأدلة على ذلك دليل الفطرة ، فإن الإقرار بربوبية الله عز وجل أمر فطري ضروري يحسه في نفسه البر والفاجر ، فهو شعور غامر يملأ على الإنسان أقطار نفسه إقراراً بخالقه وتالها له لا يستطيع دفعه ولا يملك رده .

وهذه الفطرة عند كثير من المفسرين هي الميثاق الذي أخذه الله بربوبيته علىبني آدم قبل أن يوجدوا ، وجعل منه حجة قائمة عليهم لا يسعهم جهلها أو التنكر لها اعتذاراً بتقليد الآباء والأجداد .

\* قال تعالى : ﴿وَإِذَا أَخْذَ رَبِّكَ مِنْ يَمِّ مَاءَدَمَ مِنْ ظُهُورِهِ ذَرْتَهُمْ وَأَشَدَّهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَّا تُبَرِّكُمْ قَاتِلًا بِلِّ شَهْدَتْ أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾ أو نقولوا إيماناً أشركَنا بآباؤنا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذَرِيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفْهَلْكُنَا بِمَا فَعَلَ الظَّالِمُونَ﴾ [الأعراف : ١٧٢ - ١٧٣] .

وقد يحجب هذا الشعور الفطري إقبال الرخاء والعافية ، أو سيطرة الذهول والغفلة ولكن سرعان ما يتهاوى ذلك كله تحت مطارق الشدائدي، فينقلب الملحظ الكفور ضارعاً لربه منياً إليه !

\* قال تعالى : ﴿هُوَ الَّذِي يُسِرِّجُكُنَّ فِي الْبَرِّ وَالْبَعْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفَلَقِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ يُبِحِّ طَبِيعَتْ وَقَرِيرُهُمْ يَهَا جَاءَتْهَا رِيحُ عَاصِفٍ وَجَاهَهُمُ الْمَوْعِظَ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَقَطَنُوا أَهْمَّهُمْ أُجْيَطْ بِهِمْ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ لَمْ يَأْجِنْنَا مِنْ هَذِهِ، لِتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [يونس : ٢٢] .

\* وقال تعالى : ﴿وَإِذَا عَشَّهُمْ مَوْجٌ كَالْفَلَلَ دَعَوْا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ فَمَا يَجْعَلُهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَيَنْهَمُ مُقْنَصِدُ وَمَا يَجْمَدُ يُغَايِبِنَ إِلَّا كُلُّ خَتَارٍ كُفُورٍ﴾ [القمان : ٣٢] .

وإن العناة الغلاظ من أكابر الملاحدة والكافرين لم يستطعوا دفع هذه الحقيقة عن أنفسهم ، ولا جدتها بأفندتهم ، وإن جحدتها مستهم ظلماً وعلواً ، كما قال تعالى عن قوم فرعون : ﴿وَحَمَدُوا يَهَا وَأَسْيَقُتْهَا أَنفُسُهُمْ ظَلَّمَنَا وَعَلَوْنَ﴾ [النمل : ١٤] .

\* وقال تعالى : ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقُنَّهُنَّ أَنْفُسُهُمْ﴾ [الزخرف : ٩] .

\* وقال تعالى : ﴿فَلَمَنْ يَرْؤُكُمْ مِنَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ أَمَّنْ يَعْلَمُ الْأَسْمَعَ وَالْأَبْصَرَ وَمَنْ يُتَجْزِي الْحَيَّ مِنَ الْمَيَّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيَّتَ مِنَ الْحَيَّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَقْلَ أَفَلَا نَتَقْوَنَ﴾ [يونس : ٣١] .

## دلالة المخلوقات :

وثاني هذه الدلائل دلالة المخلوقات ، فهي بعدها أدلة على ثبوت خالقها جل وعلا ، ففي كل ما خلق الله في السماوات والأرض ، آيات بينات تحرق كل شبهة ، وتخرس كل كفور ، وترغم كل مكابر ومعاند ، لما تتضمنه من الشهادة لله بالربوبية والالوهية على الخلق أجمعين .

فهذه المخلوقات على ما هي عليه من العظمة والتسوية لم تخلق من غير شيء ، كما أنها لم تخلق نفسها ، وذلك مما استقر بالفطر ، وعلم بالضرورة والبداهة ، فلم يبق إذا إلا أنها خلقت بتقدير العزيز العليم ، الذي خلق فسوى والذي قدر فهدي . وإن إثبات الصانع في القرآن بنفس آياته التي يستلزم العلم بها العلم به ، كاستلزم العلم بالشاعر العلم بالشمس ، من غير احتياج إلى قياس ولا غيره .

\* قال تعالى : ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَلَقُونَ﴾ [الطور : ٣٥] .

## إجماع الأمم :

ومن الأدلة على وجود الخالق جل وعلا إثبات الأمم كلها له وإجماعهم على ذلك، بحيث لم يذهب إلى نقيضه طائفه معروفة من بني آدم ، اللهم إلا شذاً وحثلاً لا يعتد بهم بخلاف ، ولا يؤيه لمثلهم يقول .

وقد ذكر أرباب المقالات ما جمعوا من مقالات الأولين والآخرين في الملل والنحل والأراء والديانات ، فلم ينقل عن أحد إثبات شريك مشارك له في خلق المخلوقات ، ولا مماثل له في جميع الصفات فضلاً عن إنكار الربوبية بالكلية .

\* قال تعالى : ﴿قَالَتْ رَبْلَهُمْ أَنِّي أَلْهَوْ شَكٌّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [إبراهيم : ١٠] . فخاطب الرسل قومهم في ذلك خطاب من لا يشك فيه ، ولا يصلح الريب فيه ، فمن شك في الله لم يكن عنده ثقة بشيء آخر حتى الأمور المحسوسة .

## دلالة العقل :

سبق أن الأدلة على وجود الله بعدد مخلوقات الله ، وإن هذه الأدلة المشاهدة في المخلوقات تقوم على أساس ثلاثة شهد بها العقل ، ودل عليها الكتاب والسنة ، ولا يمكن لأحد أن يخالف فيها مهما كان دينه أو جنسه أو عمله ، وهذه الأسس هي :

## الأساس الأول : لكل فعل فاعل

فالعدم لا يخلق شيئاً ، وهذه ضرورة عقلية وحقيقة شرعية ، شهدت بها بداهة العقول ، وأثبتها كتاب رب العالمين .

\* قال تعالى : **﴿أَمْ خَلَقُوا مِنْ عَيْنِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَلِقُونَ ﴾** **﴿أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بَلْ لَا يُؤْفِقُونَ﴾** [الطور: ٣٥ - ٣٦].

وكيف يمكن لعاقل أن يجحد هذه الحقيقة وقد شهد بها الثوب الذي يلبسه ، والسيارة التي تقله ، والمظلة التي تقيه حر الشمس ، بل وطعامه وشرابه وكل شيء حوله ؟ ! فهو لا يعقل وجود شيء من هذه الأشياء دون صانع أو جده وهياه لما أعد له من منفعة .

وإننا إذا طبقنا هذا الأساس ، وشاهدنا ما لا يحصى من الأحداث التي تقع كل يوم في هذا الكون الفسيح ، أیقنت عقولنا بأن لكل فعل منها فاعلاً لا محالة .

## الأساس الثاني : الفعل مرآة لقدرة فاعله وبعض صفاته

ذلك بأن بين الفعل والفاعل علاقة قوية ، فلا يكون شيء في الفعل إلا ولدى الفاعل قدرة على فعله ، فإذا شاهدنا مصباحاً كهربائياً عرفنا أن لدى صانع ذلك المصباح زجاجاً وأسلاكاً ، وأن لديه قدرة على تشكيل الزجاج والأسلاك في الشكل الذي نراه في المصباح ، وأن لديه خبرة بالكهرباء .

وهكذا عرفنا شيئاً من قدرة الصانع وصفاته من الآثار المشاهدة لأفعاله أمامنا ، وبهذا كان الفعل مرآة لقدرة فاعله وبعض صفاته .

وقد دلنا القرآن الكريم على هذا الأساس العقلي ، فتحثنا على النظر في ملوك السموات والأرض ، وما خلق الله من شيء ، لكي نتعرف من خلال هذا النظر على كثير من صفات الخالق الحكيم جل وعلا .

قال تعالى : **﴿إِنَّ اللَّهَ الَّذِي يَرِسِّلُ الرِّيحَ فَتُثْبِرُ سَحَابًا فَيَسْطُلُ فِي السَّمَاءِ كَفَ يَسْأَمُ وَيَجْعَلُ كَسَفًا فَتَرَى الْوَدَقَ يَجْرُجُ مِنْ خَلْلِهِ إِذَا أَصَابَ بِهِ مَنْ يَسْأَمُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُرْ يَسْتَبِشُونَ ﴾** **﴿وَلَدَنَ كَافُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُبَرَّ عَلَيْهِمْ تِنْ قَبْلِهِ لَمْ يُبَرِّسِنَ ﴾** **﴿فَأَنْظُرْ إِلَيْنَاهُ رَحْمَتَ اللَّهِ كَيْفَ تَجْنِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهِ إِنَّ ذَلِكَ لَمْعَى الْمُوقِّعِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾** [الروم: ٤٨ - ٥٠].

فظاهرة تكون المطر ، ثم سوقة إلى الأرض الميتة ، ثم حياة الأرض به من بعد

موتها ، تدل على وجود الصانع وعموم قدرته ، خاصة على إحياء الموتى ، كما تدل على رحمته جل وعلا ، فالتعرف على بعض صفات الفاعل من خلال مشاهدة أفعاله وأثاره منهاج عقلي شرعي ، يحسه العقل بالضرورة ، وتحث عليه النصوص الشرعية ، وتعتمده أساساً هاماً تقيم عليه كثيراً من حفائق الإيمان .

وبتطبيق هذا الأساس نجد أن هذا الكون الكبير يشهد بوجوده على أنه من صنع موجود دائم ، وبعظمة تكوينه على أنه من صنع عظيم قادر ، وبما فيه من حياة على أنه صنع حيّ دائم ، فيما فيه من إحكام وتناسق وترتبط على أنه من صنع حكيم علِّيم ، وبنظامه الموحد وقوانينه الثابتة على أنه من صنع حاكم واحد مهيمن .

وبذلك تقدم لنا هذه المخلوقات شهادة يقينية على أنها من صنع موجود حكيم علِّيم قادر حي دائم لا يعجزه شيء ، وبهذا نكون قد انتهينا إلى تقرير الملحد بوجود خالق حكيم علِّيم قادر عظيم حي مهيمن لا يعجزه شيء .

### الأساس الثالث : لا ينسب الفعل إلى من هو عاجز عنه

وهذه ضرورة عقلية شهد بها العقل ودللت عليها النصوص الشرعية كذلك ، فلا يعقل أن ينسب إلى الآخرين فصاحة اللسان وحسن البيان ، ولا يعقل أن ينسب إلى حيوان لا يعقل ، أو إلى جاهل غبي أنه قام بإطلاق مرتبة فضائية لغزو الفضاء الخارجي والتعرف على كثير من حقائقه ! ولا يعقل أن ينسب إلى بدوي يعيش في مجاهل الصحراء ، يرعى إبله وغنميه ، أنه قام بإجراء عملية دقيقة في المخ لاستصال بعض الأورام الخبيثة ! أو أنه ألف كتاباً حول الذرة !

كما لا يعقل أن ينسب إلى حجارة صماء القدرة على الخلق والرزق والإحياء والإماتة وإيصال النفع والضر إلى من تشاء .

\* قال تعالى : «أَيُشْكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَمَمْ يَخْلُقُونَ ﴿١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفَسُهُمْ يَنْفَسُونَ ﴿٢﴾ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَشْعُوْكُمْ سَوَّاً عَلَيْكُمْ أَدْعُوْنَهُمْ أَمْ أَنْذِرْنَهُمْ ﴿٣﴾ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادًا أَنْتَ أَكْمَمْتُمْ فَآذُعُوهُمْ فَلَا يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤﴾ الَّهُمَّ أَرْجِلْ يَمْسُونَ بِهَا أَمْ لَمْ يَمْسُونَ بِهَا أَرْ لَهُمْ أَعْيُّ يَقِيرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ أَدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ كَيْدُونِ فَلَا يُنْظَرُونِ﴾ [الأعراف: ١٩١ - ١٩٥].

\* وقال تعالى : «وَأَنْهَدُوا مِنْ دُونِهِ مَا لَهُمْ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَمَمْ يَخْلُقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ صَرْرًا وَلَا نَقْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا شُرُكًا﴾ [الفرقان: ٣].

وقال تعالى : **﴿فَقُلْ أَرَيْتَ شَرِيكَمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ إِنْ دُونَ اللَّهِ أَرُوْفٌ مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شَرِيكٌ فِي الْمُتْقَنِ أَمْ عَانَتْهُمْ كِتَابًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَاتِ رَبِّهِمْ بَلْ إِنْ يَعْدُ الظَّالِمُونَ بِعَصْبِهِمْ بَعْضًا إِلَّا عَزِيزًا﴾** [فاطر: ٤٠].

وإذا طبقنا هذا الأساس وجدنا أنه لا يوجد قط في هذه المخلوقات من يصح أن ينسب إليه الخلق ، لأنه ليس فيها من يوصف بأنه الحكيم العليم الخبر العظيم المهيمن الاهادي الحي الدائم الباقى ! وإذا لم يكن في المخلوقات ما يصح أن ينسب إليه الخلق ، فقد تعين أن يكون خالق الكون هو غير الكون المخلوق أو الطبيعة المخلوقة .

### توحيد الألوهية

#### توحيد التاله والتنسك :

ونؤمن بإفراد الله وحده بالعبادة ، والبراءة من كل ما يعبد من دونه ، وأن العبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأفعال الظاهرة والباطنة ؛ وأن صرف العبادة لغير الله نقض للتوحيد وكفر بالإيمان :

\* قال تعالى : **﴿فَقُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَمَسْكِي وَمَمْكَارِي وَمَسَافَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ وَلَا شَرِيكَ لَهُ وَيَنْذِلُكَ أُمْرَتُ وَلَمَّا أَرَيْتُ الْمُشْرِكِينَ﴾** [الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣]. فأمره الله تعالى أن يخبر المشركين الذين يعبدون غير الله ، وينبذون لغير اسمه أنه مختلف لهم ، وأنه متوجه بكل أعماله إلى الله وحده .

\* وقال تعالى : **﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخْرِجْ﴾** [الكوثر: ٢]. أي : أخلص له صلاتك وذبحك ، فإن المشركين كانوا يعبدون الأصنام وينبذون لها ، فأمره تعالى بمخالفتهم والتوجه بعبادته إلى الله وحده .

\* وقال تعالى مثيرةً إلى عبادة دعاء غير الله ، وأن الأنداد لا يملكون لأنفسهم فضلاً عن يلوذ بهم شيئاً : **﴿وَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَتَكَبَّرُونَ فَطَمِيرِ﴾** [١٤] إن تدعوه لا يسمعوا دعاءك ولا يسمعوا ما استجابوا لك و يوم القيمة ينكرون يشريككم ولا ينتك مثل خير [فاطر: ١٤ - ١٣].

\* وقال تعالى ناعياً على المشركين عبادة غير الله ، ومبيناً عجز هذه الآلهة : **﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئاً وَمَمْ يَخْلُقُونَ﴾** [١٥] ولا يستطيعون لهم نصرًا ولا أنفسهم ينصرن [١٦] وإن تدعوه إلى المهدى لا يتبعونكم سواه علىكواذعونهم أم آئتها صحيحة [١٧] إنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ

دُونَ اللَّهِ عِبَادُ أَنْذَلُكُمْ فَأَدْعُوهُمْ فَلَيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَدِيقِنَ ﴿٤٦﴾ أَلَّهُمْ أَنْجِلْ يَسْتَشَوْنَ بِهَا أَمْ لَمْ يَكُنْ أَنْجِلْ يَسْتَشَوْنَ بِهَا أَمْ لَهُمْ مَا ذَادُ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلْ أَدْعُوا شَرَكَةَ كُمْ تُمْ كِيدُونَ فَلَا نُظْرُونَ ﴿٤٧﴾ [الأعراف : ١٩١ - ١٩٥].

وفي هذه الآيات إنكار من الله على المشركين الذين عبدوا مع الله غيره من الأنداد والأوثان وهي مخلوقة لله عز وجل ، لا تملك شيئاً من الأمر : فلا تنفع ولا تضر ، ولا تسمع ولا تبصر ، ولا تنتصر لعبادتها ، بل إن عابديها أكمل منها بسمعهم وبصرهم وبطشهما ، فكيف ساغ لهم عبادتها من دون الله ؟ !

\* وقال تعالى : « وَأَنْجَدُوا مِنْ دُونِهِ مَا لَهُ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلُقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا شُورَاً » [الفرقان : ٣]. فإذا كانت هذه الأنداد لا تملك نفسها شيئاً فكيف تملكه لعبادتها ؟ وإذا كانت عاجزة لا تقدر على شيء فكيف يسوغ أن تعبد ؟ !

\* وقال تعالى : « فَلَمَّا أَدْعُوا اللَّهَ رَعَمْثُ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَفَّ أَصْرِيْرْ عَنْكُمْ وَلَا تَعْبِرُلَا ﴿٤٨﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَتَغَوَّتُ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَبْهِمُ أَقْرَبُ وَرَحْمَتُمُ وَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَذُورًا » [الإسراء : ٥٦ - ٥٧]. فهذه الآلة التي يزعمونها من دون الله لا تملك كشف الضر عن عابديها فكيف تستحق أن تعبد من دون الله ؟ وإن تعجب فعجب أن بعض هؤلاء الأنداد قد أسلموا لله وأتابوا إليه ، ولا يزال المشركون يتبعدون لهم من دون الله ، ففي الصحيحين في معنى هذه الآية عن عبد الله بن مسعود قال : كان نفر من الجن أسلموا ، وكانوا يعبدون ، فبقي الذين كانوا يعبدونهم على عبادتهم ، وقد أسلم النفر من الجن !! وفي رواية عند مسلم : كان نفر من الإنس يعبدون نفراً من الجن ، فأسلم النفر من الجن واستمسك الإنس بعبادتهم فنزلت : « أُولَئِكَ الَّذِينَ يَتَغَوَّتُ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ ». .

\* وقال تعالى : « وَلَا تَنْعَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُكَ فَإِنْ قَعَتْ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ » [يونس : ١٠٦].

\* وقال تعالى مشيراً إلى شرك المحبة : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَنْجُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجْوِيُّهُمْ كَعْبَ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا أَشَدُ حُبًّا لَّهُ » [البقرة : ١٦٥]. فمن أحب من دون الله شيئاً كما يحب الله تعالى فهو من اتخذ من دون الله أنداداً ، وهذا تنديد في المحبة وليس في الخلق والريوبوبية ، وقد ذم الله المشركين في هذه الآية لتسويتهم بين الله وبين أندادهم في المحبة وعدم إخلاصها لله كما محبة المؤمنين له.

\* وقال تعالى : ﴿وَلَئِنْ كَانَ يَحْكُمُ مِنَ الْإِنْسَانِ بِمَا يَعْدُونَ بِرَبِّ الْمَلَائِكَةِ فَرَأَوْهُمْ رَفَقًا﴾ [الجن : ٦]. فالاستعادة بالله من العبادات التي أمر الله بها في كثير من الآيات ، فمن صرف شيئاً لغير الله فقد جعله شريكاً لله في عبادته ، وقد كان العرب في الجاهلية إذا نزلوا وادياً أو مكاناً موحشاً يعودون بعظيم ذلك المكان من الجن أن يصيبهم شيء يسوؤهم ، فلما رأت الجن ذلك منهم زادوهم خوفاً وإرهاباً وذعرأ حتى يبقوا أشد منهم مخافة وأكثر تعوداً بهم .

\* قال ﷺ : (لعن الله من ذبح لغير الله) [رواه مسلم] .

\* وقد كان اللغو في الصالحين أساس الشرك في بني آدم ، فقد صارت الأصنام التي كانت في قوم نوح في العرب ، وكانت في الأصل صور رجال صالحين ، فلم يزل الشيطان بأوليائه حتى زين لهم عبادتها من دون الله ، قال تعالى : ﴿وَقَاتُوا لَا تَذَرُنَّ مَا لَهُتُكُوكُولَا تَذَرُنَّ وَدَادًا وَلَا سُواعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعْوَقَ وَنَسَرًا﴾ [نوح : ٢٣]. وقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عباس قال : صارت الأواثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد ، أما ودًّا فكانت ل الكلب بدومة الجندي ، وأما سواع فكانت لهذيل ، وأما يغوث فكانت لمراد ، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبا ، وأما يعقوف فكانت لهمزان ، وأما نسر فكانت لجعير ، لآل ذي الكلاع ، أسماء رجال صالحين من قوم نوح ، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبو إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً ، وسموا بأسمائهم ، ففعلوا ، فلم تبعد ، حتى إذا هلك أولئك وتتسخ العلم عبدت .

\* ولهذا نهى النبي ﷺ عن الغلو فقال ﷺ : " لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم ، إنما أنا عبد ، فقولوا : عبد الله ورسوله ". [متفق عليه]. والإطراء : مجازة الحد في المدح والكذب فيه .

\* وقال ﷺ : " إياكم والغلو ، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين " [رواه النسائي ، وابن ماجه ، وأحمد في المسند] .

\* وعندما سمع النبي ﷺ جارية تنسُب إليه علم الغيب نهاها عن ذلك لما يتضمنه من الغلو ، فقد روى البخاري في صحيحه عن الربيع بنت معوذ بن عفراه قالت : جاء النبي ﷺ يدخل حين بُني على ، فجلس على فراشي ك مجلسك مني ، فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر ، إذ قالت إحداهن : وفيها نبي يعلم ما في غد ، فقال : " دعي هذه ، وقولي بالذي كنت تقولين " .

## توحيد الطاعة والانقياد :

ونؤمن بتفرد الله عز وجل بالخلق والهداية ، فإن الذي تفرد بخلق هذا الكون هو وحده الذي تفرد بحق هداية عباده وتوجيه الخطاب الملزم إليهم ، فلا حلال إلا ما أحله الله ورسوله ، ولا حرام إلا ما حرم الله ورسوله ، ولا دين إلا دين ما شرعه الله ورسوله .

\* قال تعالى مبيناً تفرده بالخلق : **﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾** [الزمر: ٦٢] .

\* قال تعالى مبيناً تفرده بالأمر : **﴿يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾** [آل عمران: ١٥٤] .

\* وجمع بين الأمرين فقال تعالى : **﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ بَارِكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾** [الأعراف: ٥٤] .

\* وقال تعالى : **﴿وَقَالَ فَمَنْ زَكَّاكَ يَمْوِيَنِ﴾** ⑧ **﴿فَالَّذِي خَلَقَنِ فَهُوَ بَهِيَنِ﴾** ⑨ [طه: ٤٩ - ٥٠] .

\* وقال تعالى على لسان خليله إبراهيم : **﴿الَّذِي خَلَقَنِ فَهُوَ بَهِيَنِ﴾** [الشعراء: ٧٨].

\* وقال تعالى أمراً عبده محمدًا ﷺ : **﴿سَيَحْ أَسَدَ رَبِّكَ الْأَنْجَلِ﴾** ① **﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَيَ﴾** ② **﴿وَالَّذِي فَدَرَ فَهَدَى﴾** [الأعلى: ١ - ٣] .

## وحدة مصدر التلقي في الحياة الإسلامية :

ونؤمن بأن الحجة القاطعة والحكم الأعلى هو الكتاب والسنة لا غير ، وأن ما تنازع فيه المسلمون من شيء فإن مرده إلى الله ورسوله ، فإذا قضى الله ورسوله أمراً فليس لأحد في هذا القضاء من خيرة ، وأنه لا ثبت العصمة لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم إلا لمجموع الأمة ، فهي التي قد عصمتها الله تعالى من أن تجمع على ضلاله ، ولا بد أن يكون لهذا الإجماع مستند شرعي قد انعقد عليه ، كما نؤمن بأن نقل مصدرية الأحكام من الوحي إلى الهوى على النحو الذي يروج له دعاة العلمانية ، يعدُّ إشراكاً بالله وكفراً بوحدانيته .

\* قال تعالى : **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقْرِبُوا بَيْنَ يَدِيَ اللَّهِ رَسُولِهِ، وَلَا قُرْبًا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾** [الحجرات: ١] . فنهوا عن أن يتكلموا بين يدي كلامه ﷺ أو يفتاتوا عليه بشيء حتى يقضي الله تعالى على لسانه .

\* قال تعالى : ﴿فَإِن تُنْزَعُمْ فِي شَوَّقٍ فَرِدُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِن كُفَّارُكُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]. فجعل رد الأمور إلى الله ورسوله مناط الإيمان بالله واليوم الآخر ، فدل ذلك على أن من لم يرَ الأمور المتنازع فيها إلى الله ورسوله فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر .

\* وقال تعالى : ﴿وَوَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونُ لَهُمُ الْحِلَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]. فإذا حكم الله ورسوله بشيء فليس لأحد مخالفته ، ولا اختيار لأحد فيه ولا رأي ولا قول ، بل يجب على المؤمنين كافة أن يجعلوا رأيهم و اختيارهم تبعاً لهديه وقضائه ﷺ .

\* وقال تعالى : ﴿فَيَخِذِّلُ الَّذِينَ يُخَالِقُونَ عَنْ أَمْرِهِمْ أَنْ تُعَصِّبُهُمْ وَشَنَّةً أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النور: ٦٣]. أي : يخالفون عن أمره ﷺ وهو سبيله ومنهاجه وستنه وشرعيته ، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله ، فما وافق ذلك منه قيل ، وما خالفه فهو مردود ، والفتنة المحذورة ما قد يقع في قلوب هؤلاء المخالفين من الكفر والنفاق والبدعة .

\* وقال تعالى : ﴿وَمَنْ لَهُمْ شُرُكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الْبَيْنِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ وَلَذِكْرُ كَلِمَةِ الْفَتْلِ لَقَضَى بِيَنَمْ﴾ [الشورى: ٢١]. فنعي تعالى على الذين لا يتبعون ما شرع الله لنبيه ﷺ من الدين القيم ، بل يتبعون ما شرع شياطينهم وطواجيتهم من تحريم الحلال وتحليل الحرام وغيره مما كانوا قد اخترعوه في جاهليتهم من التحليل والتحريم والعبادات الباطلة ، وبين أنه لو لا ما تقدم من الإنذار إلى المعاد لعوِّجلوا بالعقوبة .

\* وقال تعالى : ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمَّرَ أَلَا تَتَبَدَّلُ إِلَّا إِيتَاهُ ذَلِكَ الَّذِينَ الْقِيمُ وَلَذِكْرُ أَكْثَرَ أَنَّاسٍ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٠]. فدعا إلى إفراد الله بالحكم ، وبين أن ذلك من إفراده تعالى بالعبادة ، وأن هذا هو الدين القيم الذي لا يعلمه كثير من الناس .

### حجية السنة :

ونؤمن بحجية السنة المطهرة ، وأن الإيمان بها ضرورة دينية لا يثبت عقد الإسلام إلا باستيفائها ، وأنها أكبر وأجل من أن ينazuغ فيها منازع أو أن يتوقف فيها متوقف .

\* فقد أجمعت الأمة قاطبة على عصمته ﷺ من الكذب في الخبر البلاغي ، وذلك يستلزم أن كل خبر بلاغي بعد تقرير الله له صادق مطابق لما عند الله إجماعاً فيجب

التمسك به ، قال تعالى : ﴿وَمَا ينطِقُ عَنِ الْمُؤْمِنِ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣ - ٤] ، وقال تعالى : ﴿وَلَا نَفُولَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ﴾ لأخذنا منه يأبىين ﴿لَمْ لَفَظْنَا مِنْهُ الْوَيْنَ﴾ فما منكَ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤ - ٤٧] .

\* وقد كان النبي ﷺ يحث أمته على التمسك بسته ، ويحذرهم من مخالفتها ، وكان الصحابة يمثلون أمره في ذلك ، ويتبعونه في جميع أقواله وأفعاله وتقريراته ﷺ ، فلو كانوا في عملهم هذا مخطئين لما أقرهم الله تعالى عليه ، لأن التقرير في زمن الوحي حاجة بمثابة الوحي المنزل ، قال تعالى : ﴿فَقُلْ إِنْ كُنْتُ تَجْعُونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَعِيشُكُمُ اللَّهُ وَيَقِيرُ لَكُمْ ذُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١] . وقال ﷺ : ( فمن رغب عن ستي فليس مني ) [متفق عليه] .

\* وقد أمر الله تعالى بالإيمان برسوله ﷺ ، وأوجب على العالمين طاعته ، وهذا يقتضي عصمته وحجية جميع ما يصدر منه ، قال تعالى : ﴿فَقَامُوا بِإِنْهَا وَرَسُولِهِ وَالثُّرُورِ الَّذِي أَنْزَلَنَا وَاللَّهُ إِنَّمَا يَعْلَمُ خَيْرَهُ﴾ [التغابن: ٨] ، وقال تعالى : ﴿شَاءَ اللَّهُ إِنَّمَا أَطَيَعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلُّوْنَهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ﴾ [الأنسال: ٢٠ - ٢١] ، وقال تعالى : ﴿فَقُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكُفَّارَ﴾ [آل عمران: ٣٢] ، وقال تعالى : ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِرَسُولِي فَخَدُودٌ وَمَا تَهْنِكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧] .

\* وقد أخبر ﷺ وهو المعصوم من الكذب أنه قد أوحى إليه القرآن ومثله معه ، وأن ما بينه وشرعه من الأحكام فإنما هو من عند الله تعالى وليس من عند نفسه ﷺ ، وأن طاعته طاعة لله ، ومعصيته معصية لله ، فعن المقداد بن معد يكرب أن رسول الله ﷺ قال : ( ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه ، ألا يوشك رجل شבעان على أريكته يقول : عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه ، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه ، وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله ) [رواه أبو داود والترمذى والحاكم] . وعن العرباض بن سارية قال : قام فيما رسول الله ﷺ فقال : ( أيحسب أحدكم متكتئاً على أريكته يظن أن الله تعالى لم يحرم شيئاً إلا ما في هذا القرآن ، ألا وإنني قد أمرت ووعزت ونهيت عن أشياء إنها مثل القرآن أو أكثر ) [رواه أبو داود] . وقال ﷺ : ( من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ) [متفق عليه] .

\* ومن الأدلة على حجية السنة تعذر العمل بالقرآن وحده ، فإن في القرآن كثيراً من المجملات التي يتوقف العمل بها على الرجوع إلى السنة ، فقد قال تعالى مثلاً : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَذْوِلُوا الْزَّكُورَةَ﴾ وهذا يفهم منه وجوب الصلاة والزكوة ، ولكن أين نجد في

القرآن ماهية الزكاة والأموال التي تجب فيها ، والأنصبة ، والمقادير ، وشروط الوجوب ونحوه ، إنه لا سيل إلى معرفة ذلك كله إلا من السنة .

### الأسوة الحسنة :

ونؤمن بأن الأسوة الحسنة لهذه الأمة هو الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأن سنته هي الحاكمة على كل ما سواها ، وأنه إذا صحت بلا معارض فلا يحل ردها لقول أحد من الناس .

\* قال تعالى : ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَشْوَأُ حَسَنَةً إِذْنَ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَإِذْمَانَ الْكَبَرِ وَذِكْرَ اللَّهِ كَبِيرًا﴾ [الأحزاب : ٢١].

\* وجعل أتباع النبي ﷺ دلالة على حب الله عز وجل فقال تعالى : ﴿قُلْ إِنَّ كُلَّ شَيْءٍ يُحِبُّنَّ اللَّهَ فَإِنَّمَا يُحِبُّنَّكُمْ أَنْتُمْ ذُوِّيُّكُمْ﴾ [آل عمران : ٣١].

\* وحذر القرآن الكريم من مخالفته أمره ﷺ وتوعد على ذلك بالفتنة وبالعذاب الأليم ، فقال تعالى : ﴿فَلَيَحْذِرُ الَّذِينَ يَخْالِفُونَ عَنْ أَسْرِيَةِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور : ٦٣].

ولقد وعى الفقهاء الأئمة هذا المعنى فلم يكتبوا فقههم ليكون وحياً بعد محمد ﷺ ، ولا زعموا لاجتهدتهم العصمة ، ولا تمسكوا بقولي صحيحة عندهم بخلافه سنة ، ولهم في ذلك مقالات حقيقة بأن تتدبرها الأمة في مختلف الأزمنة والأمكنة .

\* قال ابن عباس : يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء ! أقول لكم : قال رسول الله ﷺ وتقولون : قال أبو بكر وعمر !! .

\* ويقول أبو حنيفة رحمه الله : ( قولنا هذارأي ، وهو أحسن ما قدرنا عليه ، فمن جاءنا بأحسن من قولنا ، فهو أولى بالصواب منا ) .

وقيل له : يا أبا حنيفة هذا الذي تفتني به ، هو الحق الذي لا شك فيه ؟ فقال : ( والله لا أدرى لعله الباطل الذي لا شك فيه ! .. ) وقال زفر : كنا نختلف إلى أبي حنيفة ومعندي أبو يوسف ، ومحمد بن الحسن ، فكنا نكتب عنه ، فقال يوماً لأبي يوسف : ( ويبحك يعقوب ! لا تكتب كل ما تسمعه مني ، فإني قد أرى الرأي اليوم فأتركه غداً ، وأرى الرأي غداً فأتركه بعد الغد ).

\* وقال أيضاً مالك رحمه الله : كل أحد يؤخذ من قوله ويترك إلا رسول الله ﷺ .

وقال أيضاً : ما شيء أشد علىي من أن أسأل عن مسألة من الحلال والحرام ، لأن هذا هو القطع في حكم الله ، ولقد أدركت أهل العلم والفقه ببلدنا ، وإن أحدهم إذا سئل عن مسألة كان الموت أشرف عليه ! ورأيت أهل زماننا هذا يشتهون الكلام فيه والفتيا ، ولو قفوا على ما يسرون إليه غداً لقللوا من هذا .

وعن الربيع بن سليمان : سمعت الشافعي وقد سأله رجل عن مسألة ، فقال : يروى عن النبي ﷺ أنه قال كذا وكذا ، فقال له : يا أبا عبد الله أنت تقول بهذا ؟ فارتعد الشافعي ، وأصفر لونه ، وحال وتغير ، وقال : أي أرض تقلني ، وأي سماء تظلني ، إذا رويت عن رسول الله ﷺ ، ولم أقل : نعم ، على الرأس والعينين .

ويقول الربيع أيضاً : سمعت الشافعي يقول : ما من أحد إلا وتدهب عنه ستة لرسول الله ﷺ وتعزب ، فمهما قلت من قول ، أو أصلت من أصل ، فيه عن رسول الله ﷺ خلاف ما قلت ، فالقول ما قال رسول الله ﷺ وهو قوله ، وجعل يردد هذا الكلام .

\* وروى الحكم والبيهقي عن الشافعي رضي الله عنه أنه كان يقول : (إذا صاح الحديث فهو مذهبني ) ، وفي رواية : (إذا رأيتم كلامي يخالف الحديث فاعملوا بالحديث واضربوا بكلامي الحائط ) ، وقال يوماً للمزنبي : يا أبا إبراهيم ، لا تقلدني في كل ما أقول ، وانظر في ذلك لنفسك فإنه دين .

وكان الإمام أحمد رضي الله عنه يقول : ليس لأحد مع الله ورسوله كلام ، وقال أيضاً لرجل : لا تقلدني ولا تقلدون مالكا ولا الأوزاعي ولا النخعي ولا غيرهم ، وخذ الأحكام من حيث أخذوا من الكتاب والسنة .

### مقتضى وحدة التلقى في الحياة الإسلامية :

وتأسيسها على الإيمان بوحدة مصدر التلقى في الحياة الإسلامية نؤمن بأن التحاكم الطوعي إلى غير ما أنزل الله نفاق لا يجتمع مع أصل الإيمان ؛ وأن من سوغ الخروج على الشرع المحكم فقد فارق بذلك ملة الإسلام ؛ وأن الطاعة المطلقة لا تكون لأحد بعد الله ورسوله . أما طاعة من سواهما ؛ من حاكم ، أو ولی ، أو زوج ، أو والد ، أو مستخدم ونحوه ، فيشترط ألا تكون في معصية الله ، فما من أحد إلا ويؤخذ من قوله وإترك إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن متابعة أهل العلم إنما تصح من حيث كونهم وسائل لمعرفة حكم الله ، وأن الشورى لا تكون إلا في دائرة العفو والمباحات والمسائل الاجتهادية ، وأنه لا اعتبار للمصلحة التي تتعارض مع الشرع .

\* قال تعالى : **﴿إِنَّمَا تَرَى إِلَيْنَا أَنَّهُمْ مَاءْمُونُوا بِمَا أُنزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزَلَ فِي لَيْلَكُمْ إِنْ يُؤْمِنُونَ أَنْ يَتَحَاكِمُوا إِلَيْنَا إِلَيْنَا أَنْ يَكْفُرُوا إِنَّمَا وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُعَذِّبَهُمْ حَسْلَلًا بَعْدَمَا﴾** [النساء: ٦٠]. فجعل إيمانهم زعمًا ما داموا يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ، ثم أقسم على نفي الإيمان عنهم بعد ذلك فقال : **﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَقًّا بِحُكْمَكُوكَ فِيسَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحْمِدُوا فِي آنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَسَلِمُوا تَسْلِيمًا﴾** [النساء: ٦٥].

\* وقال تعالى في العلاقة بالوالدين : **﴿وَلَمْ جَهَدَاكَ عَلَيْنَ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لِكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِمُهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الْأَذْيَا مَعْرُوفًا وَأَتَيْعَ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيْنَا﴾** [لقمان: ١٥]. فطاعتهما لا تكون في معصية الله ، ولا فيما يزبونه من الإشراك بالله .

\* وقال تعالى : **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَاءْمُونُوا أَطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأَفْوِي الْأَمْرِ بِمِنْكُمْ فَإِنْ لَتَنْتَعَّمُ فِي سَعْيِ وَرْدَوْهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَرْسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾** [النساء: ٥٩]. فكرر لفظ الطاعة مع الرسول ليبين أن له طاعة مستقلة ، ولم يكرره مع أولي الأمر ليبين أنهم لا يطاعون استقلالاً ، وإنما تكون طاعتهم تبعاً لطاعة الله ورسوله .

\* وقال **رسوله** في العلاقة بأولي الأمر : ( على المرء المسلم السمع والطاعة ما لم يؤمر بمعصية فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ) [ متفق عليه ] .

\* وقال **رسوله** : ( لا طاعة في معصية ، إنما الطاعة في المعروف ) [ متفق عليه ] .

\* ويقول البخاري في الصحيح : وكانت الأئمة بعد النبي **رسوله** يستشرون الأئمة من أهل العلم في الأمور المباحة لأخذوا بأسهلها ، فإذا وضح الكتاب والسنة لم يتعدوه إلى غيره ... وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولاً أو شباناً ، وكان وقاها عند كتاب الله عز وجل .

\* وبين تعالى أنه لا مقابل لما أنزل الله إلا الهوى ، وأنه لا مقابل لحكم إلا حكم الجاهلية ، فقال تعالى : **﴿فَإِنَّمَا تَرَى بِسْتَجِيبُوا لَكَ فَأَعْلَمُ أَنَّمَا يَتَّسِعُونَ هُوَهُمْ وَمَنْ أَنْضَلَ مِنْ أَنْتَ هُوَهُنَّ بِغَيْرِ هُدَىٰ مِنْ رَبِّهِمْ﴾** [القصص: ٥٠].

\* وقال تعالى : **﴿فَلَمَّا جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَتِنَا مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبَعَهَا وَلَا نَتَّسِعُ هُوَهُنَّ لَا يَعْلَمُونَ﴾** [الجاثية: ١٨].

\* وقال تعالى : **﴿أَفَحَكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَعْنُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا لِقَوْمٍ يُوقَنُونَ﴾** [المائدة: ٥٠].

وأمر الجاهل بسؤال أهل العلم الشرعي ، فقال تعالى : **﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الْذِكْرِ إِنْ كَتَمْ  
لَا تَعْمَلُونَ، بِإِلَيْنَتِ وَأَنْزُبِرِ﴾** [النحل : ٤٣ - ٤٤] . فجعل سؤال أهل الذكر باعتبار ما لديهم من العلم بالبيانات والزبير ، ولهذا كان اتباعهم إنما يصح من جهة علمهم بالكتاب والسنة ، واستقامتهم على ذلك عملاً وعملاً .

### حجية فهم السلف الصالح لمحكمات الكتاب والسنة :

ونؤمن بأن سلفنا الصالح كما كانوا المرجع الموثوق به في نقل نصوص الوحي ، فإنهم المرجع كذلك في فهم المحكمات والقطعيات من هذه النصوص ؛ مما انعد على إجماعهم فهو الحق الذي لا معدل منه ؛ ولا يجوز أن تفهم نصوص الوحي بمعزل عنه .

\* وقال تعالى : **﴿وَمَنْ يَسْأَقِي أَرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبَعُ عَيْدَ سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ  
نُؤْلِمُ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِيهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾** [النساء : ١١٥] .

\* وقال ﷺ : (عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالتواجذ ) [أبو داود والترمذى] .

وقال ﷺ : ( ... وستفرق أمتي على ثلات وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة ) ، (ما أنا عليه وأصحابي) .

فاتباع سبيل المؤمنين ، وما سنه الخلفاء الراشدون المهديون ، وما عليه أصحاب النبي ﷺ هو العاصم من البدع والضلالات .

### الولاء والبراء :

ونؤمن بأن معقد الولاء والبراء هو الإسلام لا غير ، وأن من كان مؤمناً بالله ورسوله وجبت موالاته وإنما كان ، ومن كان كافراً بالله ورسوله وجبت البراءة منه وإنما كان ، ومن كان فيه إيمان وفيه فجور أعطي من الم الولاية بحسب إيمانه ومن البراءة بحسب فجوره ، كما نؤمن بأن من والى على ملة غير الإسلام فقد نقض بذلك توحيده ، وإيمانه المجمل .

\* قال تعالى : **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَعَدُّوا إِلَيْهُو وَالْمُصْرِئَ أَوْلَاهُ بَعْضُهُمْ أَوْلَاهُ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّ  
يُنَكِّمْ فَإِنَّهُ مُنْكَرٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾** [المائدة : ٥١] . والمولا تطلق على معان ترجع إلى الحب والنصرة ، أي لا تصافوهم ولا تعاشروهم مصافحة الأحباب ومعاشرتهم ، وعلل النهي عن موالاتهم بأن بعضهم أولياء بعض ، ومن ضرورة ذلك

إجماعهم على مضادة المؤمنين ومصارمتهم ب بحيث يسمونهم السوء ، ويبغونهم الفتنة والغوايـل ، فكيف يتصور بـيتنا وبينـهم موـالـة ؟ ! .

\* وقال تعالى : « إِنَّمَا وَيَقْرَئُكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَلَيْهِنَّ يُعْبُدُونَ الْأَصْلَوَةَ وَيُؤْتُونَ الْأَزْكُرَةَ وَهُمْ رَدِيكُونَ ﴿٥٦﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُدُّ الظَّلَّابِونَ » [المائدة: ٥٥ - ٥٦]. فلما نهاـمـ عن موـالـةـ الكـافـرـينـ بينـ لهمـ منـ هوـ ولـيهـ بطـريقـ قـصـرـ الـولـاـيةـ عـلـيـهـ ، كـأنـهـ قـيلـ : لـاـ تـخـذـوـهـمـ أـولـيـاءـ لـأـنـ بـعـضـهـمـ أـولـيـاءـ بـعـضـ ، لـاـ يـتـصـورـ وـلـايـهـ لـلـمـؤـمـنـينـ ، إـنـماـ أـولـيـاؤـكـمـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـالـمـؤـمـنـونـ ، فـاخـتصـوـهـ بـالـموـالـةـ ، إـنـماـ أـفـرـدـ الـوـلـيـ مـعـ تـعـدـدـهـ لـلـبـلـيـذـانـ بـأـنـ الـوـلـاـيةـ أـصـالـةـ لـلـهـ ، وـوـلـاـيـتـهـ ﷺ وـوـلـاـيـةـ الـمـؤـمـنـينـ بـطـريقـ التـبـعـيـةـ لـوـلـاـيـتـهـ عـزـ وـجـلـ .

\* وقال تعالى : « إِنَّمَا يُعَذِّبُ اللَّهُ أَنَّمَا مَآمِنُوا لَا تَتَحَذَّلُوا عَذَّبَى وَعَذَّبُوكُمْ أَفَلَيَهُمْ يَالْمَوَدَةَ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ بَيْنَ الْحَقِيقَةِ » [المتحـنـةـ: ١]. فـنهـيـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ عـنـ اـتـخـاذـ المـشـرـكـينـ وـالـكـفـارـ الـمـحـارـبـينـ لـلـهـ وـرـسـوـلـهـ أـولـيـاءـ وـأـصـفـيـاءـ .

\* وقال تعالى : « لَا يَتَحِيدُ الْمُؤْمِنُونَ الْكُفَّارُ أُولَئِكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَنْعَلِمْ ذَلِكَ فَإِنَّمَا يُرِكَ اللَّهُ فِي شَيْءٍ » [آل عمران: ٢٨]. فـبـيـنـ أـنـ اـتـخـذـ الـكـافـرـينـ أـولـيـاءـ مـعـ دـونـ الـمـؤـمـنـينـ فـقـدـ بـرـىـ اللـهـ مـنـهـ ! وـفـيـهـ مـاـ فـيـهـ مـنـ التـهـديـدـ وـالـوعـيدـ .

\* وأـمـرـناـ بـالـتـأـسـيـ بـإـبـراـهـيمـ عـلـيـهـ السـلـامـ وـالـمـؤـمـنـينـ مـعـهـ فـيـ عـدـاـوـةـ الـمـشـرـكـينـ وـمـصـارـمـتـهـ ، فـقـالـ تـعـالـىـ : « وَقَدْ كـاتـ لـكـمـ أـنـثـةـ حـسـنـةـ فـيـ إـيمـانـ وـالـلـذـينـ مـعـهـ إـذـ قـالـوـا لـقـوـهـمـ إـنـا بـرـءـأـوـا مـنـكـمـ وـمـاـ تـعـبـدـونـ مـنـ دـونـ اللـهـ كـفـرـأـ يـكـرـ وـيـدـاـ بـيـتـاـ وـبـيـتـكـمـ الـمـذـوـدـةـ وـالـبـعـضـةـ أـبـدـاـ حـقـ تـقـوـهـاـ يـاـلـلـهـ وـحـدـهـ » [المـتـحـنـةـ: ٤].

\* وقال تعالى : « إِنَّمَا يُعَذِّبُ اللَّهُ أَنَّمَا مَآمِنُوا لَا تَتَحَذَّلُوا مَآبَأَكُمْ وَلَا خَوْفُكُمْ أَفَلَيَهُمْ إِنْ أَسْتَحْمَوا الـكـثـرـ عـلـىـ الـأـيـمـنـ وـمـنـ يـتـوـلـهـ مـنـكـمـ فـأـوـلـيـاهـ هـمـ الـظـلـلـيـوـنـ ﴿١﴾ قـلـ إـنـ كـانـ مـاـبـأـكـمـ وـأـسـأـكـمـ وـلـاـخـوـنـكـمـ وـأـذـيـشـكـمـ وـعـشـيرـكـمـ وـأـنـوـلـ أـقـرـفـتـهـمـ وـأـخـمـرـهـ خـشـونـ كـسـادـهـاـ وـمـسـكـنـ تـرـضـوـهـاـ أـحـبـ إـلـيـكـمـ مـنـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ وـجـهـاـوـ فـيـ سـيـلـهـ فـرـبـصـوـ حـقـ يـأـفـ اللـهـ يـأـنـهـ وـالـلـهـ لـأـ يـهـدـيـ الـقـوـمـ الـفـسـقـيـنـ » [التـوبـةـ: ٢٤ - ٢٣]. فـأـمـرـ اللـهـ تـعـالـىـ بـمـبـاـيـنـ الـكـفـارـ وـإـنـ كـانـواـ آـبـاءـ أوـ أـبـنـاءـ ، وـنـهـيـ عـنـ موـالـةـهـمـ إـنـ اـخـتـارـوـاـ الـكـفـرـ عـلـىـ الإـيمـانـ ، ثـمـ أـمـرـ تـعـالـىـ رـسـوـلـهـ ﷺ أـنـ يـتـوـعدـ مـنـ آـثـرـ أـهـلـهـ وـعـشـيرـهـ بـأـنـ يـتـظـرـ ماـ يـحـلـ بـهـ مـنـ عـقـابـ اللـهـ وـنـكـالـهـ .

\* قال تعالى : « لَا يَحْمِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ يَا اللَّهُ وَالَّتِي هـيـ الـأـخـيـرـ يـؤـذـوـتـ مـنـ حـادـةـ اللـهـ وـرـسـوـلـهـ »

وَلَوْ كَانُوا إِبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْرَجْتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ أَلِيمٌ وَأَيْدِهِمْ يَرُوحُ مِنْهُمْ» [المجادلة: ٢٢]. وقد نزلت هذه الآية في أبي عبيدة عندما قتل أبوه يوم بدر ، وفيها بيان بأنه لا يوجد بين المؤمنين من يواد من حاد الله ورسوله ، وأن من بريء من مواده أعداء الله فهو من كتب الله في قلبه الإيمان وزينه في بصيرته .

\* وعن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله ﷺ جهاراً غير سر يقول : (ألا إن آل أبي - يعني فلاناً - ليسوا لي بأولياء ، إنما ولني الله ، وصالح المؤمنين) [رواوه مسلم].

\* قال القاضي عياض : قيل إن المكتنى عنه هنا هو الحكم بن أبي العاص ، والله أعلم ، وقد عنون النموي لهذا الحديث ؟ فقال : باب موالة المؤمنين ومقاطعة غيرهم ، والبراءة منهم .

### توحيد الأسماء والصفات

#### إثبات بلا تمثيل وتنزيه بلا تعطيل :

ونؤمن بجميع ما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة من أسماء الله وصفاته بغير تمثيل ولا تعطيل ، فإن القول في الصفات فرع عن القول في الذات ؛ فكما ثبت ذاتاً بلا كيف ، ثبت وصفاً بلا كيف ، وهذا هو الحق الذي كان عليه السلف والأئمة ، هو وسط بين من غلا في باب الإيات فاتنهى به غلوه إلى التشبيه والتتمثيل ، أو غلا في باب التنزيه فاتنهى به غلوه إلى التحريف والتعطيل.

\* قال تعالى : «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَفَّٰٰ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» [الشورى: ١١]. فنفي التتمثيل والتشبيه بقوله : «لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَفَّٰٰ» ، ونفي التحريف والتعطيل بقوله «وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ» .

\* وأمر الله تعالى أن ندعوه بأسمائه الحسنى ، وأن نترك الذين يلحدون في أسمائه تحريفاً أو تعطيلاً فقال تعالى : «وَلَوْ أَلْسَمَهُ لَهُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْهِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُبَزِّرُونَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» [الأعراف: ١٨٠].

\* وقال تعالى : «فَلَا تَقْبِرُوا لِلَّهِ الْأَشْأَلُ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ» [النحل: ٧٤].

\* وقال تعالى : «أَلْرَجَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوَى» [طه: ٥]. وقد قال مالك رحمه الله وغيره من السلف عندما سئل عن الاستواء : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة .

\* وقال تعالى مثيراً إلى علوه على خلقه : «**وَمَوْلَوْ أَلْقَاهُرُ فَوْقَ عِبَادِهِ، وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَظِيمُ**» [الأنعام: ١٨] ، وقال أيضاً : «**يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ**» [النحل: ٥٠] . وقال عليه : (لما قضى الله الخلق كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش : إن رحمتي تسقى غضبي) [متفق عليه] .

**لا تلازم بين الاشتراك في الأسماء والصفات وبين التماثل في المسميات والموصفات :**

كما نؤمن بأن الاشتراك في الأسماء والصفات لا يستلزم بالضرورة تماثل المسميات والموصفات ؛ فالمعاني والأوصاف إنما تقييد وتتميز بحسب ما تضاف إليه ؛ فللذباب جسم وقوة ، وللليل جسم وقوة ، وشتان ما بين الجسمين والقوتين ! فإذا كان الاشتراك في الاسم والصفة في عالم المخلوقات لا يستلزم التماثل في الحقيقة ، فانتفاء التلازم في ذلك بين الخالق والمخلوق أولى وأجلـى .

\* فمثلاً في باب السمع والبصر نجد أن الله تعالى قد أثبت لنفسه السمع والبصر في مثل قوله تعالى : «**إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا**» [النساء: ٥٨] ، وأثبت للإنسان السمع والبصر في مثل قوله تعالى : «**إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَنَ مِنْ نُطْفَةٍ أَتَشَاجَّبْتَهُ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا**» [الإنسان: ٢] ، ونفي أن يكون سمعه وبصره كسمع الإنسان وبصره ، فقال تعالى : «**لَيَسْ كَيْمَلُهُ شَفَّٰ وَهُوَ أَسَمِيعُ الْبَصِيرِ**» [الشورى: ١١] .

وفي باب العلم نجد أن الله قد أثبت العلم لنفسه في مثل قوله تعالى : «**عَيْمَ اللَّهُ أَكْنَمَ سَنَنَكُوْنَهُنَّ**» [البقرة: ٢٣٥] ، وأثبت لعباده في مثل قوله تعالى : «**فَإِنَّ عَيْمَنَوْهُنَّ مُؤْمِنَوْهُنَّ لَا تَرْجِعُهُنَّ إِلَى الْكُنَارِ**» [المتحنة: ١٠] ، وليس علم الإنسان كعلم الله عز وجل ، فقد قال تعالى عن نفسه : «**وَوَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا**» [طه: ٩٨] ، وقال عنبني آدم : «**وَمَا أُوتِنَشَ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا**» [الإسراء: ٨٥] .

**غلو الناس في هذه القضية :**

والناس في تناولهم لهذه القضية في واقعنا المعاصر طرفاً وواسطة :

فمنهم من غلا فيها غلواً منكراً ، فأحيا الخلافات المندثرة حولها ، وفتحن العامة بها ، وأ Zimmerman بتفصيلات ومصطلحات لا تبلغها عقولهم ، ولا ترقى إليها مداركهم ، وأشار حولها من الجدل والخصومات ما لا يعلم مداه إلا الله ، وجعل ذلك كلـه من معاقد الولاء والبراء ! .

ومنهم من فرط فيها تفريطًا منكراً ، فهمش قيمتها ، ونهى عن الاشتغال بها واعتبرها من قضايا الفتنة التي ينهى عن مجرد الدخول فيها وتستطرر اللعنات على من أيقظها ! وهذا من الجفاء البين ، فإن سورة الإخلاص تعدل ثلث القرآن وليس فيها حديث إلا عن أسماء الله وصفاته .

\* قال تعالى : «**قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ** ① **اللَّهُ الصَّمَدُ** ② **لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ**» [الإخلاص : ١ - ٤] .

وكذلك آية الكرسي وهي أعظم آية في القرآن لا تجد فيها إلا تعريفاً بالله وحديثاً عن أسمائه وصفاته ، قال تعالى : «**أَللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذُنِي سَنَةٌ وَلَا تُؤْمِنُنِي مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عَنِّي إِلَّا إِنِّي أَذَّنْتُهُ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُعْلَمُونَ بِشَيْءٍ وَمَنْ عِلِّمَهُ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسَعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَعْوِمُ حَفَظُهُمْ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ**» [البقرة : ٢٥٥] .

وبين هؤلاء وهؤلاء وقف أهل القصد والاعتدال ، الذين لم يتعمقوا فيها تعمق المختصين ، ولم يجعلوها عنها جفاء المفرطين ، بل أنزموها العامة فيها بالجمل الثابتة التي لا لبس فيها ولا غموض ، وأحالوها إلى أهل العلم ما وراء ذلك من الجزيئات والتفاصيل التي لا تبلغها عقول العامة ولم تتهيأ لها ، وجعلوا البحث في مسائلها حقاً للعلماء المختصين ، واعتبروا الواقع الفتنة والغرابة الذي يغشى الأمة في هذه الأيام ، فلم يثربوا على المخالف التربيب الذي يحمله على الانحياز إلى معسكر الخصوم ، ولم يسكنتوا عنه السكوت الذي تغيم معه الرؤية وتشتبه به الأمور ، بل المداراة والتآلف وإبلاغ الناس الحق فيها ، ويفصلون مسائلها لكلٍ بما تفقه عقولهم .

\* قال تعالى مشيراً إلى الارتباط بين الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط : «**اللَّهُ أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِيقَةِ وَالْمِيزَانِ**» [الشورى : ١٧] .

\* وقال تعالى : «**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا إِلَيْتُمْ وَأَنَّا مَعْهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**» [الحديد : ٢٥] .

## أنواع الشرك :

ونؤمن بأن الشرك نوعان :

**الشرك الأكبر** : وهو أعظم الظلم وأكبر الذنوب ، ولا يغفره الله إلا لمن تاب ، وهو محبط لجميع الأعمال ، وهذا الشرك قد يكون في باب التأله والتنسك ، كما في دعاء غير الله والاستغاثة به وتقديم القرابين إليه ، وقد يكون في باب الطاعة والانقياد كما في ادعاء حق التشريع المطلق من دون الله ، والطاعة في هذا الاعتقاد .

**الشرك الأصغر** : ومنه الرياء والحلف بغير الله في بعض صوره ولبس الحلقة وتعليق التمام ونحو ذلك ، ويعد من كبائر الذنوب ، وهو محبط لما دخل فيه من الأعمال .

\* قال تعالى : «**الَّذِينَ مَأْتُوا وَلَرَ بَيْسُوَا إِيمَنُهُمْ يُظْلَمُ أُولَئِكَ هُمُ الْأَمْنَ وَهُمْ مُهْنَدُونَ**» [الأنعام: ٨٢]. وقد بين **رسول الله** أن الظلم المراد في الآية هو الشرك ، فعندما نزلت هذه الآية شق ذلك على قلوب أصحاب النبي **رسول الله** وقالوا : وأينما لم يظلم نفسه ؟ فقال : ليس كما تظنون ، إنما هو الشرك ، ألم تسمعوا قول لقمان لابنه : «**يَبْيَقَ لَا شَرِيكَ لِإِلَهٍ** إِنَّكَ أَشِيزَكَ لَظْلَمٌ عَظِيمٌ» [لقمان: ١٣] . [رواية البخاري] .

\* ومن الإشارة إلى الشرك في باب التأله قول الله جل وعلا : «**ذَلِكُمْ أَنَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَلَلَّذِينَ تَدْعُونَكُمْ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُوكُمْ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُونَ دُعَائَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا أَسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكْفُرُونَ بِشَرِيكِكُمْ وَلَا يُنْتَكُمْ مِثْلُ خَيْرِ**» [فاطر: ١٣ - ١٤] .

\* ومن الإشارة إلى الشرك في باب الطاعة والانقياد قوله تعالى : «**أَتَمْ لَهُنَّ شَرِيكُؤُنْ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ**» [الشورى: ٢١] .

\* قوله تعالى : «**وَلَا تَأْكُلُوا مِنَ أَنَّ يَدْكُرْ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّمَا لِفَسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَيُوْحُونَ إِلَيْ أَزْلِيَّهُمْ يُجَدِّلُوكُمْ وَإِنْ أَطْعَمُوهُمْ لِكُمْ لَتُشْرِكُونَ**» [الأنعام: ١٢١] .

وقد نزلت هذه الآية في مجادلة اليهود لل المسلمين حول تحريم الميتة ، وما شغبوا به من قولهم : كيف تأكلون ما تقتلونه بأيديكم ولا تأكلون ما يقتله الله بيده ؟ ومعلوم أن مجرد أكل الميتة ليس بشرك ، ولكن استباحة الميتة تأثراً بهذه الشبهة هو الشرك .

\* وحول إحباط الشرك الأكبر لجميع الأعمال قوله تعالى : «**وَلَقَدْ أَوْجَى إِلَيْكَ وَلَ**

الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَيَنْهَاكُمْ عَنْكُمْ وَلَتَكُونُنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٦﴾ بِإِلَهٍ أَغْبَيْتُ وَكُنْ تَبَرَّ  
الشَّكِيرِينَ ﴿١٧﴾ [الزمر: ٦٥ - ٦٦].

\* وفي الإشارة إلى الشرك الأصغر قوله ﷺ فيما يرويه عن ربه : " إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر . قالوا : وما الشرك الأصغر يا رسول الله ؟ قال : الرياء ، يقول الله عز وجل إذا جزي الناس بأعمالهم : اذهبوا إلى الذين كنتم تراوون في الدنيا فانتظروا هل تجدون عندهم جزاء " . [رواه أحمد بسند جيد وابن أبي الدنيا والبيهقي في الزهد وغيرهم ].

\* قوله ﷺ : " أنا أغنى بالشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه " . [رواه مسلم ].

\* قوله ﷺ في الحلف بغير الله : " من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك " . [رواه الترمذى وأحمد والحاكم] ، وذلك إذا لم يقصد تعظيم المخلوق به كتعظيم الله .

\* وفي تعلق التمام قوله ﷺ : " من علق تميمة فقد أشرك " . [أحمد والحاكم].

### الإيمان بالملائكة

ونؤمن بملائكة الله عزوجل ، وأنهم عباد مكرمون ، خلقهم الله من نور ، واستعملهم في طاعته ، فلا يسبقونه بالقول ، ولا يخالفونه في أمر أو نهي . . . لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون .

\* قال تعالى : «إِنَّمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّيهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ عَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ  
وَكُلُّهُمْ وَرَسُولُهُ ﴿٢٨٥﴾ [آل عمران: ٢٨٥].

\* قال ﷺ : " خلقت الملائكة من نور ، وخلق الجن من مارج من نار ، وخلق آدم مما وصف لكم " . [رواه مسلم ].

\* وقال تعالى : «وَلَهُ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا  
يَسْتَكِنُونَ ﴿٤٩﴾ يَجْأَفُونَ رَبَّهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ وَيَقْعُلُونَ مَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٠﴾ [النحل: ٤٩ - ٥٠].

\* وقال تعالى : «لَا يَسْقِفُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا  
خَلْفَهُمْ وَلَا يَشْعُرُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرَضَى وَهُمْ مِنْ خَشِيتِهِ مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾ [الأنياء: ٢٧ - ٢٨].

## الإيمان بجميع ما ورد في صفاتهم وأقسامهم :

ونؤمن بجميع ما ورد في الكتاب والسنّة الصحيحة من صفاتهم وأقسامهم ، فنؤمن بأنهم أولوا أجنحة مثنى وثلاث ورباع ويزيد في الخلق ما يشاء ، ونؤمن بأن منهم الموكل بالوحى وهو جبريل عليه السلام ، ومنهم الموكل بالقطر وهو ميكائيل ، ومنهم الموكل بالصور وهو إسرافيل ، ومنهم الموكل بقبض الأرواح وهو ملك الموت وأعوانه ، وفيهم الحفظة ، ومنهم الكرام الكاتبون ، ومنهم الموكلون بفتنة القبر وهم منكر ونكير ، ومنهم خزنة الجنة ، ومنهم خزنة النار ومقدمهم مالك ، ومنهم حملة العرش ... إلخ .

\* قال تعالى : مشيراً إلى بعض صفات الملائكة : «**الْمَلَائِكَةُ رُسْلًا أُولَئِكُمْ شَفَّاقٌ وَّثُلَاثٌ وَّرَبِيعٌ يَرِيدُونَ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**» [فاطر: ١].

\* وأشار إلى جبريل بقوله تعالى : «**نَذَرَ لِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى فَلِيَكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذَرِينَ**» [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٤].

\* وأشار إلى ملك الموت بقوله : «**قُلْ يَنْوَهُنَّكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي يُؤْلِكُكُمْ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرَجَّعُونَ**» [السجدة: ١١].

\* وأشار إلى أعوانه بقوله تعالى : «**وَهُوَ الْتَّاهِرُ فَوَّقَ عِبَادَةِ وَيَرِسُلُ عَلَيْكُمْ حَفَّةً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُمْ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّهُ رُسْلًا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ**» [الأనعام: ٦١].

\* وأشار إلى الملائكة الموكلين بكتابه عمل الإنسان بقوله تعالى : «**إِذْ يَلْقَى الْمُتَّقِينَ عَنِ الْبَيْنِ وَعَنِ النِّسَالِ قَيْدٌ**» [٧٧] ما يليقُ من قول إلا لذاته رقيبٌ عيدهِ» [ق: ١٧ - ١٨].

\* وأشار إلى خزنة النار بقوله تعالى : «**وَسَيِّقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمْ زُمْرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فُتُحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ حَرَنَّتِهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رَسُلٌ مِّنْكُمْ يَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمَكُمْ هَذَا فَالْوَلَا يَلَىٰ وَلَكِنْ حَتَّىٰ كُلُّمَا الْعَذَابِ عَلَى الْكُفَّارِ**» [الزمر: ٧١].

\* وأشار إلى مقدمهم مالك بقوله تعالى : «**وَنَادَاهُ رَبِّكُلَّ لِقَضَى عَلَيْكَ رُبُّكَ فَالِّذِي نَذَرَكُتْ**» [الزخرف: ٧٧].

\* وأشار إلى خزنة الجنة بقوله تعالى : «**وَسَيِّقَ الَّذِينَ آتَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمْرًا حَقَّ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتُحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ حَرَنَّتِهَا سَلْمٌ عَلَيْكُمْ طَبَّشَتْ فَادْخُلُوهَا خَلِيلِهِنَّ**» [الزمر: ٧٣].

\* وأشار إلى حملة العرش بقوله تعالى : «وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا وَيَحْلُّ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ غَنِيَّةً» [الحاقة : ١٧] .

### تولي الملائكة جميعاً والامتناع عما يسيء إليهم

وعلى المسلم أن يتولى ملائكة الله جميماً بالحب والتوقير لا يفرق في ذلك بين أحد منهم ؛ فإنهم جميماً - كما أخبر الله عز وجل - عباد مكرمون ، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون ، وهم في ذلك وحدة واحدة لا يختلفون ولا يتفرقون ، كما يجب على المسلم أن يتتجنب كل ما من شأنه أن يسيء إليهم أو يستوجب به لعنتهم من الكفر والشرك والذنوب والروائح الكريهة ونحو ذلك .

\* قال تعالى : «فَلَمْ كَانَ عَدُوا لِجَبَرِيلَ فَإِنَّهُ زَلَمَ عَلَى قَلْبِكَ يَأْذِنُ اللَّهُ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْكَ يَدْعَيْهِ وَهُدَى وَتُشَرِّفُ لِلْمُؤْمِنِينَ (١٧) مَنْ كَانَ عَدُوا لِلَّهِ وَلِلْمَلَكِينَ وَرَسُولِهِ وَجَبَرِيلَ وَمِيكَلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوُّ لِلْكَافِرِينَ» [البقرة : ٩٧ - ٩٨] . فقد زعم اليهود أن لهم من الملائكة أولياء وأعداء ، وأن جبريل - بزعمهم - عدو لهم ، وأن ميكائيل ولهم ! فأكذبهم الله تعالى ، وبين لهم أن من كان عدواً لله أو لملك من الملائكة فهو عدو لجميع الملائكة .

\* قال ﷺ : " لا تدخل الملائكة بيتكا في كلب ولا صورة " [متفق عليه] .

فاتخاذ الكلب والصورة المنهي عنهما موجب لعدم دخول ملائكة الرحمة إلى البيت .

\* قال ﷺ : " من أكل الثوم والبصل والكراث فلا يقربن مسجدنا ؛ فإن الملائكة تتأذى مما يتآذى منه بنو آدم " . [متفق عليه] .

فأكل هذه الأطعمة مما تتأذى منه الملائكة فينبغي اجتنابها .

\* قال ﷺ : " إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأابت فبات غضبان لعتها الملائكة حتى تصبح " . [متفق عليه] . فمهاجرة المرأة لفراش زوجها موجب للعنة الملائكة لها .

\* قال ﷺ : " من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه ، وإن كان أخيه لأبيه وأمه " . [رواية مسلم عن أبي هريرة] . فإشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح موجب للعنة الملائكة له .

## الإيمان بالكتب

ونؤمن بجميع ما أنزل الله على رسله من الكتب جملة وعلى الغيب ، ونؤمن على التخصيص بما سماه الله منها في القرآن من التوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم وموسى ، فنعتقد أنها في أصلها منزلة من عند الله ، وأنها اتفقت جميعاً في الدعوة إلى التوحيد وإن تفاوتت في بعض فروع الشرائع .

\* قال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَبِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَبِ الَّذِي أَنزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَا أَنزَلَ لَهُ مِنْ كِتْبٍ وَكُلُّهُ مِنْ رَسُولِهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرُ فَقَدْ ضَلَّ صَلَالًا بَعِيدًا» [ النساء : ١٣٦ ] .

\* وقال تعالى : «فَوَلَوْا مَا مَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ وَلَا تَمْغِيلَ وَلَا سُخْنَ وَتَقْوِيَّةَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُفِيقَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُفِيقَ الْأَئِمَّةُ مِنْ رَبِّيهِمْ لَا تَشْرِقُ بَيْنَ أَحْجَرِ مَنْهُدٍ وَمَنْ حَنَّ لِمَ مُسْلِمُونَ» [ البقرة : ١٣٦ ] .

\* وقال تعالى : «إِنَّ اللَّهَ إِلَّا هُوَ الْعَلِيُّ الْقَيُّومُ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ مُسَيَّدِنَا لَمَّا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنْزَلَ الْتُورَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلِ هُدَى لِلنَّاسِ وَأَنْزَلَ الْقُرْآنَ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَغْيِبُنَّ اللَّهَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو أَنْبَاتٍ» [ آل عمران : ٤ - ٢ ] .

\* وقال تعالى : «وَمَا إِنَّا دَأْوُدَ زَبُورًا» [ النساء : ١٦٣ ] .

\* وقال تعالى : «إِنَّ هَذَا لِنَحْنِ الْشَّجَافُ الْأَوَّلُ صُحْفٌ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى» [ الأعلى : ١٩ - ١٨ ] .

\* وأشار إلى وحدة الدين وهو التوحيد فقال تعالى : «شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الَّذِينَ مَا وَعَنِّي بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّنَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَفِيمُوا الَّذِينَ وَلَا نَنْفَرُوْنَا فِيهِ» [ الشورى : ١٣ ] .

\* وأشار إلى تفاوت الشرائع بين المرسلين ، فقال تعالى : «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرَاعًا وَمِنْهَا جَاءَ» [ المائدة : ٤٨ ] .

\* وقال ﷺ : " الأنبياء إخوة لعلات : أمها لهم شتى ودينه واحد " .  
[ رواه البخاري ] .

## سخ الكتب السماوية جميعاً بالقرآن :

كما نؤمن بأن القرآن قد سخها كلها بعد أن امتدت إليها يد البشر بالتحريف والعبث انتهى العمل بها ، وأن ما ورد بها من أخبار وشائع ينقسم إلى ثلاثة أقسام : قسم شهد القرآن بصحته فنؤمن به ، وقسم شهد القرآن ببطلانه فنرده ونعتقد أنه مما حرف البشر من نلام الله ، وقسم سكت عنه القرآن فنشك عنده حتى لا نكذب بحق أو نصدق بباطل .

\* قال تعالى مثيراً إلى تصديق القرآن لما سبقه من الكتب وهيمنته عليهما : «**وَأَرْزَلَنَا إِلَيْكُمْ كِتَابٌ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّشِنَا عَلَيْهِ**» [المائدة: ٤٨] . فكان زول القرآن مصدقاً لما سبقه من الكتب المتضمنة ذكره ومدحه ، وأنه سينزل على محمد ﷺ ، فزادت بذلك صدقته عند حامليها من ذوي البصائر ، فانقادوا لأمر الله ودخلوا في بيته ، كما بين الله أن القرآن مهممنا على ما سبقه من الكتب ، فهو أمين وشاهد وحاكم عليها ، فما وافقه منها فهو حق ، وما خالفه منها فهو باطل .

\* وقال تعالى مثيراً إلى من كذبوا عليه وحرقوا كتابه من اليهود : «**فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْذِبُونَ الْكِتَابَ يَأْتِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَيَشْرَوُا بِهِ ثُمَّ نَأْمَلُ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ**» [البقرة: ٧٩] .

\* وقال تعالى : «**وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوَنُ الْأَسْنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسِبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا فَوْ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَيْبَ وَمَمْ يَعْلَمُونَ**» [آل عمران: ٧٨] .

\* وقال ﷺ مبيناً اصطفاء الله لهذه الأمة ومضاعفة الأجر لها : " إنما يقاومكم فيما سلف كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس ؛ أوتى أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى اتصف النهار ، ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أوتى أهل الإنجيل الإنجيل نعملوا به حتى صلّيت العصر ، ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ، ثم أوتىتم القرآن نعملتم به حتى غربت الشمس فأعطيتم قيراطين قيراطين ، فقال أهل الكتاب : أقل مما عملا وأكثر منا أجرأ ؟ ! فقال الله : هل ظلمتكم من شيء ؟ قالوا : لا . قال : هو فضلي أوطئه من أشاء " . [رواه البخاري] .

وقال ﷺ مثيراً إلى التوقف فيما جاء في الكتب السابقة مما سكت عنه القرآن : " لا نصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبواهم ، وقولوا آمنا بالذي أنزل إلينا وما أنزل إليكم وإلهنا ولهكم واحد ونحن له مسلمون " . [رواه البخاري] .

\* وعن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي أنزل على رسول الله ﷺ أخذت؟ ! تقرؤونه محضاً لم يُشب ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب بذلوا كتاب الله وغيره ، وكتبوا بأيديهم الكتاب ، وقالوا : هو من عند الله ليشتروا به ثمناً قليلاً ، ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ لا والله ما رأينا منهم رجلاً يسألكم عن الذي أنزل عليكم . [رواه البخاري] .

### مقتضى الإيمان بالكتب :

ونؤمن بأن الإيمان بالكتاب يقتضي تحليل حلاله ، وتحريم حرامه والاعتبار بقصصه وأمثاله والعمل بمحكمه ، والتسليم لمشابهه والوقوف عند حدوده ، وتلاؤته حق تلاؤته ، والنصيحة له ظاهراً وباطناً وطاعة الرسول فيما أمر ، والانتهاء عمما نهى عنه وزجر .

\* قال تعالى : «إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ يَالْحَقِّ لِتَعْكِمْ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرْبَكَ اللَّهُ وَلَا تَكُونُ لِلْخَائِبِينَ خَصِيمًا» [النساء : ١٠٥] .

\* وقال تعالى أمراً نبيه بالحكم بين الناس بما أنزل الله ومحذرأ له من الفتنة عن بعضه : «وَإِنْ أَخْمَمْتَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَنْهِيَّ أَهْوَاءَهُمْ وَأَخْدُرُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ» [المائدة : ٤٩] .

\* وقال تعالى : «أَتَيْمُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَنْهِيَّ عَنْ دُونِهِ أُولَئِكَ قَيْلَأً مَا تَذَكَّرُونَ» [الأعراف : ٣] ، فأمر تعالى نبيه باقتداء آثار النبي الأمي الذي جاء بالقرآن الكريم ونهى عن الخروج بما جاء به إلى غيره ، فنكون قد عدلنا عن حكم الله إلى حكم غيره .

\* وقال تعالى : «أَلَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَبَ يَتَلَوَّنُهُمْ حَقًّا يَلَوِّنُهُمْ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكُفُّرُ بِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ» [البقرة : ١٢١] ، وحق تلاؤته أن يجعل حلاله وحرامه ، ويقرأه كما أنزله الله ، ولا يحرف الكلم عن مواضعه ، ولا يتأنّ على غير تأويله .

\* وأشار تعالى إلى المحكم والمشابه من القرآن ، ومنهج أهل العلم في التعامل مع المشابه فقال : «هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْ مَا يَكُنْتَ مُحَكَّمًا فِيهِنَّ الَّذِينَ فِي لُورِبِهِمْ زَرَّيْعٌ فَيَنْبَغِيُّونَ مَا تَشَبَّهُ بِهِنَّ أَتَيْنَاهُمُ الشَّرْتَ وَأَتَيْنَاهُمْ تَأْوِيلَهُ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّئِسُونَ فِي الْيَمِينِ يَقُولُونَ مَا مَأْمَنَّ بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُولَئِكَ الْأَتْسِبِ» [آل عمران : ٧] .

\* وقال تعالى : «لَقَدْ كَاتَ فِي قَصْصِهِمْ عَبْرَةً لِأُولَئِكَ الْأَتْسِبِ مَا كَانَ حَوْيَشَا بَقَرَرَ وَلَكِنْ

تَصَدِّيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَقْسِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهَذِي وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يَوْمَئِنُونَ» [يوسف: ١١١].

\* ومن الإيمان بالقرآن قبول ما جاء به رسول الله ﷺ من أمر أو نهي ، قال تعالى : «وَمَا أَنْتُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا تَهْكُمُ عَنْهُ فَأَنْهَوْهُ» [الحشر: ٧].

\* وقال ﷺ : " دعوني ما تركتم ، إنما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوا ، وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم " [رواه البخاري عن أبي هريرة].

## الإيمان بالرسل

### الإيمان بالرسل إجمالاً وتفصيلاً :

ونؤمن بجميع أنبياء الله ورسله من علمنا منهم ومن لم نعلم ، ونؤمن على التخصيص بمن سماهم الله منهم في القرآن ، وأقرب ما قيل في التفريق بين النبي والرسول ، أن الرسول من أوحى إليه بشرع جديد ، والنبي هو المبعوث لتقرير شرع من قبله .

\* قال تعالى مخبراً عن إرسال الرسل إلى جميع الأمم : «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِيبَ أَعْبَدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا أَطْلَغُوتُ فِينَهُمْ مَنْ هَذِهِ اللَّهُ وَمَنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الْأَضْلَالُهُ فَسَيِّرُوا فِي الْأَرْضِ فَأَظْهِرُوا كَيْفَ كَانَ عِبَادَةُ الْمُكَبِّرِينَ» [النحل: ٣٦] . فلم يزل تعالى يرسل إلى الناس الرسل بالدعوة إلى عبادة الله وحده ، والكافر بما يعبد من دونه ، منذ حدث الشرك في بني آدم إلى أن ختم رسله بمحمد ﷺ الذي طبقت دعوته الإنس والجن في المشارق والمغارب .

\* قال تعالى : «إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِّرًا وَنَذِيرًا وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَّ فِيهَا نَذِيرٌ» [فاطر: ٢٤].

\* وقال تعالى : «إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِّرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِي» [الرعد: ٧].

\* وأخبر تعالى أن من الرسل من قصهم الله على رسوله ﷺ ومنهم من لم يقصصهم عليه فقال : «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالْئَيَّارَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَهَدْرُونَ وَسُلَيْمَانَ وَمَا أَيَّنَا دَاؤِدَ رَبُورَا وَرُّوشَلَا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلٍ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكَلِّيماً رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِّرِينَ لِتَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا» [النساء: ١٦٣ - ١٦٥].

\* وقال تعالى : «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ فَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَفْصُصْ عَلَيْكَ» [غافر : ٧٨].

\* وقال تعالى : «وَرُسُلًا قَدْ فَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلٍ وَرُسُلًا لَمْ فَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ وَلَكُمْ أَللَّهُ مُوسَى تَكَلِّمًا» [النساء : ١٦٤].

\* ثم ذكر لنا جملة من الرسل تعين الإيمان بهم بأعيانهم لذكر الله لهم ، فقال تعالى :

«وَتِلْكَ حَجَّةً إِذْ هِيَأْتَهَا إِذْ رَهِيَّةً عَلَى قَوْمِهِ نَزَعَ دَرَجَتٍ مَّنْ نَشَاءَ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلَيْهِ ﴿٤٥﴾ وَوَهَبَنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَتَعَوَّبَ كُلُّا هَدَيْتَاهُ وَتُوْحَدَاهُ هَدَيْتَاهُ مِنْ قَبْلٍ وَمِنْ دُرْبِيَّهُ، دَاؤُدَ وَسَلِيمَنَ وَأَبُوبَرِيزَ وَبُوْسَفَ وَمُوسَى وَهَرُونَ وَكَذَّالِكَ عَمَّرِي الْمُخْسِنَ ﴿٤٦﴾ وَرَجَبَيَا وَتَحْيَيَ وَعِيسَى وَإِلَيَّاسَ كُلُّ مَنْ أَضَلَّنَعَنْ وَإِسْتَعِيلَ وَالْيَسَعَ وَبُوْسَ وَلُوطَ وَكُلُّا فَضَلَّنَا عَلَى الْمُنَلَّيْنَ» [الأنعام : ٨٣ - ٨٦].

\* وقال تعالى : «وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِذْرِيزَ إِنَّهُ كَانَ صَدِيقًا لَّيْلَكَ» [مريم : ٥٦].

\* وقال تعالى : «وَلَئِنْ عَلِمْتُمْ هُودًا قَالَ يَنْقُوُرُ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٌ غَيْرِهِ» [الأعراف : ٦٥] [هود : ٥٠].

\* وقال تعالى : «وَلَئِنْ شَمَدْتُمْ لَحَاظَمْ صَلِيلًا قَالَ يَنْقُوُرُ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٌ غَيْرِهِ» [الأعراف : ٧٣] [هود : ٦١].

\* وقال تعالى : «وَلَئِنْ مَدَيْنَ أَخَاهُمْ شَيْبَأً قَالَ يَنْقُوُرُ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٌ غَيْرِهِ» [الأعراف : ٨٥] [هود : ٨٤].

\* وقال تعالى : «وَأَذْكُرْ إِسْتَعِيلَ وَالْيَسَعَ وَذَا الْكَلْبَلَ وَكُلُّ مَنْ الْأَحْيَارِ» [ص : ٤٨].

### حقيقة الإيمان بالرسل :

وتمثل حقيقة الإيمان بالرسل في الاعتقاد الجازم ببنوتهم ورسالتهم وعصمة الله لهم ، وأنهم جميعاً هداة مهتدون ، قد بلغوا جميع ما أنزل إليهم من ربهم ، ونصحوا لأممهم ، وجاهدوا في الله حق جهاده ، وأن الله قد تبعدهم بالاقرار بما جاؤوا به تصديقاً وانتقاداً ، فمن لم يحصل في قلبه بذلك من أممهم فليس بمؤمن .

\* قال تعالى مثيراً إلى اصطفائه لرسله : «الَّهُ يَضْطَلُّ مِنْ الْمَلِكَةِ رُسُلًا وَيَنْهَا سَيِّدًا» [الحج : ٧٥].

\* قال تعالى : «الَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ» [الأنعام : ١٢٤] . فهو أعلم

حيث يضع رسالته ومن يختار لها من خلقه ، فلا يختار لها إلا المصطفين الآخيار .

\* وقال تعالى : «وَأَذْكُرْ عِبْدَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَئِمَّةِ وَالْأَبْصَرِ ١٦ أَنْفَضْتُمُ بِهِ الْمُصْلَحَةَ ذَكْرَى الدَّارِ ١٧ وَإِنَّهُمْ عِنْدَنَا لَيْنَ الْمُصْطَفَيْنِ الْأَخْيَارِ ١٨ وَأَذْكُرْ إِسْتِعْبَلَ وَالْبَسَّعَ وَذَا الْكَفْلِ وَكُلَّ مِنَ الْأَخْيَارِ ١٩» [ص: ٤٥ - ٤٨] ، فوصفهم بالقوة في طاعة الله ، والفقه في الدين ، والبصر في الحق ، والعمل للأخرية ، لا هم لهم غيرها وأنهم أخيار مختارون .

\* وأشار إلى عصمتهم في البلاغ ، وأمانتهم في القول ، فقال تعالى : «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمُؤْمِنِ إِنَّهُ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ٢٠» [النجم: ٣ - ٤] ، مما يقول قولًا عن هوى وغرض ، وإنما يبلغ ما أنزل إليه من ربها كاملاً موفوراً من غير زيادة ولا نقصان .

\* وقال تعالى : «وَلَوْ نَفَوَّلْ عَيْنَنَا بَعْنَ الْأَقْوَابِ ٢١ لَأَخْذَنَا إِنْهَى بِالْمَيْنِ ٢٢ ثُمَّ لَقْنَنَا مِنْهُ الْوَقَنَ ٢٣ فَمَا يَنْكُرُ بِنَ لَمْ يَعْنَ حَكْزِينَ ٢٤» [الحاقة: ٤٤ - ٤٧] ، أي : لو كان - كما تزعمون - مفترياً علينا لانتقامنا منه ، وقطعنا نياط قلبه ، مما يقدر أحد منكم أن يحجز بيننا وبينه إن أردنا به ذلك ، ولكنه باز صادق راشد ، لأن الله مقرر له ما يبلغه عنه ومؤيد له بالمعجزات الباهرات والدلائل القاطعات .

\* ثم أشار تعالى إلى ما تعبد به الأمم من طاعتهم فقال تعالى : «فَأَنْتُمُ الَّلَّهُ وَأَطْبَعُونَ ٢٥» وقد تكررت هذه الآية في سورة الشعراء وحدها ثمان مرات في قصص : نوح وهود صالح ولوط وشعيب [الشعراء: ١٠٨ ، ١١٠ ، ١٢٦ ، ١٣١ ، ١٤٤ ، ١٥٠ ، ١٦٣ ، ١٧٩] . كما وردت في [آل عمران: ٥٠] في قصة المسيح عليه السلام .

\* وجعل طاعة الرسول ﷺ من طاعته فقال تعالى : «مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكُمْ عَلَيْهِمْ حَفِيفًا ٢٦» [النساء: ٨٠] .

\* وقال تعالى : «وَمَا ءَانَتُكُمُ الرَّسُولُ فَحَذَّرُهُ وَمَا تَهَنَّمُ عَنْهُ فَانْهَرُوا ٢٧» [الحجر: ٧] .

\* وفي الصحيحين عن علقة قال : لعن عبد الله الواشمات والمتنمصات والمتفلجلات للحسن ، المغيرات خلق الله ، فقالت أم يعقوب : ما هذا ! قال عبد الله : وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وفي كتاب الله ؟ قالت : والله لقد فرأت ما بين اللوحين فما وجدته ، فقال : والله لئن قرأتني لقد وجدتني : «وَمَا ءَانَتُكُمُ الرَّسُولُ فَحَذَّرُهُ وَمَا تَهَنَّمُ عَنْهُ فَانْهَرُوا ٢٨» .

\* والنَّفْصُ : إزالة شعر الحاجبين بالمنقاش لترفعهما وتسويتها ، وقيل : إنه إزالة

شعر الوجه بصفة عامة ، والوشم : هو ما ينечен من الزينة في الوجه والجسد بكحل أو مداد ، والفلج : انفراج ما بين الثنيتين ، والتلفيج : أن يفرج بين المتلاصقين بمبرد ونحوه .

\* وقال تعالى : «**فَلَمَّا كُنْتُمْ تَعْبُونَ اللَّهَ فَأَتَيْتُكُمْ اللَّهَ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**» [آل عمران: ٣١] . وهذه الآية حاكمة على كل من ادعى محبة الله وليس هو على الطريقة المحمدية ، فإنه كاذب في دعواه في نفس الأمر حتى يتبع الشرع الحنيف في جميع أقواله وأفعاله ، وقد زعم قوم أنهم يحبون الله ، فابتلاهم الله بهذه الآية .

\* وجعل طاعته وقبول ما جاء به من الهدى مناط دخول الجنة ، فقال ﷺ : "كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي" ، قالوا ومن يأبى يا رسول الله؟! قال : "من أطاعني دخل الجنة ، ومن عصاني فقد أبي" . [رواه البخاري] .

\* وجعل طاعته طاعة لله ، ومعصيته معصية لله ، فقال ﷺ : "من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله" . [رواه البخاري] .

### تلازم الإيمان بالرسل :

كما نؤمن بأن الإيمان برسل الله متلازم لا يقبل التفرقة ولا التبعيض ، فمن كفر بوحد منهم فقد كفر بالله تعالى وبجميع رسله ، ومن هنا يظهر الفرق بين أمة الإسلام التي تؤمن برسل الله جميعاً ، وبين من كفر من اليهود والنصارى بمحمد ﷺ ، فإن الكفر به يتضمن بالتبعية الكفر برسليهم كذلك ، لأنهم قد بشروا بمحمد ﷺ ودعوا أممهم إلى الإيمان به .

\* قال تعالى : «**كَذَّبَتْ قَوْمٌ نُوحَ الْمُرْسَلِينَ**» [الشّعراًء: ١٠٥] .

\* وقال تعالى : «**كَذَّبَتْ عَادٌ الْمُرْسَلِينَ**» [الشّعراًء: ١٢٣] .

\* وقال تعالى : «**كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ**» [الشّعراًء: ١٤١] .

\* وقال تعالى : «**كَذَّبَتْ قَوْمٌ لُوطٌ الْمُرْسَلِينَ**» [الشّعراًء: ١٦٠] .

وعلوّم أن كلّ أمّة من تلك الأمّم قد كذّبت رسولها؛ إلا أن التكذيب برسول واحد يعدّ تكذيباً بالرسل كلّهم؛ اعتباراً بوحدة الدين ووحدة المرسل .

\* وبين أن رسول الله ﷺ والمؤمنين يؤمّنون برسول الله جميعاً ، ولا يفرقون بين أحد من رسله ، فقال تعالى : «إِنَّ الرَّسُولَ يَمْكُرُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رِبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكِكَهُ وَكُلِّهِ وَرَسُولِهِ» [البقرة: ٢٨٥].

\* وقال تعالى : «وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَمْ يُفْرِقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتَيْهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا رَّحِيمًا» [النساء: ١٥٢].

\* وبين أن الكافرين حقاً هم الذين يفرقون بين الله ورسله ، فيؤمنون بعض الرسل ويكرفون ببعض ، فقال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَرَبِّيْدُوكَ أَنْ يُفْرِقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيَقُولُونَ تُؤْمِنُ بِعَيْنِيْ وَنَكْثُرُ بِعَيْنِيْ وَرَبِّيْدُوكَ أَنْ يَتَجَدَّدُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا» [١٦١] أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِنَ عَذَابًا مُّهِينًا» [النساء: ١٥١ - ١٥٠].

\* ونعني على اليهود الذين يزعمون الإيمان بما أنزل إليهم ويكرفون بما أنزل الله على محمد ﷺ وهو الحق ، فقال تعالى : «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ اللَّهُ قَاتَلُوا تُؤْمِنُ بِمَا أُنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقاً لِمَا مَعَهُمْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنِيْسَاءَ اللَّهُ مِنْ قَبْلِ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِيْكُمْ» [البقرة: ٩١].

\* وبين أن كفرهم لم يحضر العناid والمكابرة ، وأنهم يعرفون رسوله محمداً ﷺ كما يعرفون أبناءهم ، فقال تعالى : «أَلَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَلَمْ فِرِّطَا بَيْنَهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [البقرة: ١٤٦].

## الإيمان باليوم الآخر

### علم الساعة مفتاح مفاتيح الغيب :

ونؤمن بما يكون بين يدي الساعة من أشراط وعلامات مما ورد ذكره في القرآن والسنة الصحيحة ، وأن علم الساعة مفتاح الغيب التي لا يعلّمها إلا الله .

\* قال تعالى مشيراً إلى اختصاصه بعلم مفاتيح الغيب : «وَعِنْدَمَا مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ» [الأنعام: ٥٩].

\* وبين هذه المفاتيح بقوله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَرَى كُلَّ الْغَيْبَ وَيَسْرُرُ مَا فِي الْأَرْضِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ إِلَيْيَ أَتَيْتُنَّهُ بَعْدَ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْهِ خَيْرٌ» [لقمان: ٣٤].

\* وأكّد على اختصاصه تعالى بعلم الساعة ، فقال تعالى : «يَسْأَلُوكُمْ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ

مَرْسَهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّهَا لَا يُبَيِّنُهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ نَعْلَمُ فِي السَّكُونِ وَالْأَكْفَنِ لَا تَأْتِيهِ إِلَّا بَغْتَةً يَسْتَلُونَكَ كَانَكَ حَقِيقَةً عَنْهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿الْأَعْرَافُ : ١٨٧﴾ .

\* وقال تعالى : «يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَسَاطِيرِ أَيَّانَ مُرْسَلَهَا ﴿٣١﴾ فَمَمَّا أَنْتَ مِنْ ذَكَرَهَا ﴿٣٢﴾ إِلَى رَبِّكَ مُمْتَهِنَاهَا إِنَّمَا أَنْتَ مُذَرِّرٌ مِّنْ يَخْشَهُمَا ﴿٣٣﴾ كَانُوكُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبِسُوا إِلَّا عَيْنَيْهَا وَحْشَهَا» [النازك: ٤٢ - ٤٦].

\* وبين أن الساعة تأتي بغتة ، وأنه يكون بين يديها أشراط وعلامات ، فقال تعالى : «فَهُنَّ يَنظُرُونَ إِلَّا أَسَاطِيرَ أَنَّ فَانِيهِمْ بَغْتَةً فَقَدْ جَاءَهُ أَشْرَاطُهُمْ فَلَمْ إِذَا جَاءَهُمْ ذَكَرَهُمْ» [محمد: ١٨].

\* وقال ﷺ وقد سئل عن الساعة : " ما المسؤول عنها بأعلم من السائل " .  
\*(متفق عليه).

### علامات الساعة :

ومن علاماتها الصغرى : ما يكون من قبض العلم ، وانتشار الفتنة ، وشروع الفواحش ، وكثرة القتل والزلزال ، وتقارب الزمان ، وادعاء النبوة من قبل دجالين كثيرين ، وتطاول الحفاة العارة رعاة الشاه في البنيان ، وتداعي الأمم على المسلمين ، ثم انتصار المسلمين على اليهود في النهاية في مواجهة يتكلّم فيها العجر والشجر، ويدلان فيها المسلمين على مكان اختباء اليهود !

\* قال ﷺ : " إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ، ويظهر الجهل ، ويفشو الزنا ويسرب الخمر ، ويقل الرجال ، ويكثر النساء ؛ حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد " . ( متفق عليه ).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " لا تقوم الساعة حتى تقتل فتتان عظيمتان تكون بينهما مقتلة عظيمة ، دعوتهما واحدة ، وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول الله ، وحتى يقبض العلم ، وتكثر الزلازل ، ويتقارب الزمان ، وتظهر الفتنة ، ويكثر الهرج والمرج وهو القتل ، وحتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهم رب المال من يقبل صدقة ، وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه : لا أرب لي به ، وحتى يتطاول الناس في البنيان ، وحتى يمر الرجل بقرب الرجل فيقول : يا ليتني مكانه ! وحتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت ورأها الناس آمنوا أجمعون ، فذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً ، ولتقوم الساعة وقد نشر الرجال ثوبهما بينهما ، فلا يتبايعانه ولا

يطريانه ، ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته<sup>(١)</sup> فلا يطعمه ، ولتقومن الساعة وهو يلبيط<sup>(٢)</sup> حوضه فلا يسقي فيه ، ولتقومن الساعة وقد رفع أكلته إلى فيه فلا يطعمها " (رواه البخاري) .

\* وعن ثوبان قال : قال رسول الله ﷺ : " يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إلى قصتها " فقال قائل : ومن قلة نحن يومئذ ؟ قال : " بل أنتم يومئذ كثير ولكنكم غثاء كغثاء السيل ، ولينزعن الله من صدور عدوكم المهابة منكم وليقذفون في قلوبكم الوهن " فقال قائل : يا رسول الله وما الوهن ؟ قال " حب الدنيا وكراهية الموت " . (رواه أبو داود وأحمد وغيرهم ، وهو بمجموع طرقه صحيح) .

\* وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " تقاتلكم اليهود ، فتسلطون عليهم ، حتى يقول الحجر : يا مسلم ، هذا يهودي ورائي فاقتله " . (متفق عليه) .

### خروج المسيح الدجال :

ومن علاماتها الكبرى : خروج المسيح الكبير ، وهو شخص يبتلي الله به عباده في آخر الزمان ، يدعى الألوهية ، ويتباهي اليهود . بل هو الذي يتظلونه ليحكموا العالم في عهده ، ويقدره الله على أشياء من مقدوراته تعالى : كإقبال الدنيا على من يؤمن بباطلها ، وإدبارها عنن برده عليه ، واتباع كنوز الأرض له ، وأمره السماء أن تمطر فتمطر ، والأرض أن تنبت فتنتب ، وإحياء الميت الذي يقتله ، فيقع ذلك كله بقدرة الله تعالى ومشيته ، ثم يعجزه تعالى بعد ذلك فلا يقدر على قتل ذلك الرجل الذي أحياه ولا غيره ، ويبطل أمره ، ويقتله عيسى ﷺ .

ولقد جعل الله في وجه الدجال أمارتين شاهدتين بكذبه وكفره : أولهما : أنه أعور ، وثانيهما : أنه مكتوب بين عينيه كافر ، يقرأها كل مؤمن كاتب أو غير كاتب .

(١) اللقحة : الناقة .

(٢) يلبيط حوضه : يصلحه بالطين .

\* عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : " ما مننبي إلا وقدأنذرأمتة الأعور الكذاب ، ألا إنهأعور وإنريكم ليس بأعور ، مكتوب بين عينيه لك فر ". [آخرجه مسلم ] .

\* وقال ﷺ فيما أخرجه مسلم من حديث التناس بن سمعان : "... إن شاب قطط <sup>(١)</sup> عينه طافتة ، كأنني أ شبهاه بعد العزى بن قطن ، فمن أدركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف ؛ إنه خارج خلة بين الشام وال العراق فعاث <sup>(٢)</sup> يميناً وعاث شمالاً ، يا عباد الله فاثبتو ، قلنا يا رسول الله : وما لبته في الأرض ؟ قال : أربعون يوماً : يوم كسنة ، ويوم كشهر ، ويوم كجمعة ، وسائل أيامكم ، قلنا يا رسول الله فذلك كسنة التي أكثفينا فيه صلاة يوم ؟ ! قال : لا ، اقدروا له قدره <sup>(٣)</sup> ، قلنا يا رسول الله : وما إسراعه في الأرض ؟ قال : كالغيث استبدرته الريح ، فإذا تي على القوم فيدعوهم فيؤمدون به ، ويستجيبون له ، فيأمر السماء فتمطر ، والأرض فتنبت فتروح <sup>(٤)</sup> عليهم سارحتهم أطول ما كانت ذراً وأسبغه ضروعاً <sup>(٥)</sup> ، وأمده خواصراً <sup>(٦)</sup> ، ثم يأتي القوم فيدعوهم فيردون عليه قوله فينصرف عنهم فيصبحون محملين ليس بأيديهم شيء من أموالهم ، ويمر بالخربة فيقول لها : آخر جي كنوزك فتتبعه كنوزها كيعاسب <sup>(٧)</sup> النحل ، ثم يدعوا رجالاً ممتلئاً شباباً فيضرره بالسيف فيقطعه جزلتين <sup>(٨)</sup> رمية الغرض ، ثم يدعوه فيقبل ويتهلل وجهه يضحك في بينما هو كذلك إذ بعث الله المسيح ابن مريم فينزل عند المnarة البيضاء شرقي دمشق بين مهرودين <sup>(٩)</sup> واضعاً كفيه على أجنهجة ملكين ، إذا طأطا رأسه

(١) قطط : شديد جعودة الشعر .

(٢) العيت : الفساد أو أشد الفساد والإسراع فيه .

(٣) أي إذا مضى بعد طلوع الفجر قدر ما يكون بينه وبين الظهر كل يوم فصلوا الظهر ، ثم إذا مضى بعد هذا قدر ما يكون بينها وبين العصر فصلوا العصر ، وإذا مضى بعد هذا قدر ما يكون بينها وبين المغرب وكذا العشاء والصبح ثم الظهر ثم العصر ثم المغرب وهكذا حتى ينقضى ذلك اليوم وقد وقع فيه صلوات ستة فرائض كلها مؤدبة في وقتها .

(٤) تروح : أي ترجع آخر النهار ، والسارحة هي الماشية .

(٥) أسبغه ضروعاً : أي أطوله لكثرة اللبن .

(٦) أمده خواصراً : أي أطوله لكثرة امتدانها من الشبع .

(٧) يعاسب النحل : ذكر النحل ، والمراد جماعة النحل لا ذكورها خاصة لأنها تابعة ليعاسيها .

(٨) جزلتين : أي قطعتين .

(٩) مهرودين : ثوابين مصبوغين بورس ثم بزعفران .

قطر ، وإذا رفعه تحدى منه جمان<sup>(١)</sup> كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نفسه إلا مات ، ونفسه يتنهى حيث ينتهي طرفه ، فيطلبه حتى يدركه بباب لد<sup>(٢)</sup> فيقتله ... " .

\* وعن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال : " يتبع الدجال من يهود أصحابه سبعون ألفاً عليهم الطيالسة " . [ أخرجه مسلم في كتاب الفتن ].

\* وعنده أيضاً عن النبي ﷺ قال : " ليس من بلد إلا سيطئه الدجال إلا مكة والمدينة ، وليس نقب من أنقابها إلا عليه الملائكة صافين تحرسها " . [ رواه مسلم ].

### نزول عيسى ابن مريم :

ومن أماراتها الكبرى كذلك نزول عيسى ابن مريم متبعاً لرسول الإسلام ؛ وحاكمًا بشريعته ؛ وشاهدأ على كذب الذين عبدوه من دون الله ؛ واتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله .

\* قال تعالى : «وَإِنَّمَا لَعِمْ لِلسَّاعَةِ فَلَا تَمْرُكْ بِهَا وَأَشَعُونَ هَذَا صِرَاطُ شَتَقِيمٍ» [الزخرف: ٦١]. والمراد بذلك نزوله قبل يوم القيمة ، ويريد هذا قراءة : وإنه لعلم للساعة أي أمارة ودليل على وقوعها ، وذلك لأنه ينزل بعد خروج المسيح الدجال فيقتله الله على يديه ، وهذا المعنى مروي عن أبي هريرة وابن عباس وأبي العالية وأبي مالك وعكرمة ومجاحد والحسن وقادة والضحاك وغيرهم .

\* وقال تعالى : «وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيَوْمَنَ يُهْ، قَبْلَ مَوْيَهٍ، وَيَوْمَ الْقِيَمَهٍ يَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا» [ النساء: ١٥٩]. ومرجع الضمير إلى عيسى عليه السلام ، أي فلا يبقى أحد من أهل الكتاب بعد نزول عيسى عليه السلام إلا من آمن به قبل موته عيسى عليه السلام الذي يزعم اليهود ومن وافقهم من النصارى أنه صلب وقتل ، وفي الآية دالة على نزوله لأنه قد رفع قبل أن يؤمن به كل أهل الكتاب .

\* وقال ﷺ : " يوشك أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية ، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ، وحتى تكون السجدة خيراً من الدنيا وما فيها ، ثم يقول أبو هريرة : اقرؤوا إن شئتم : «وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ

(١) الجمان : حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار ؛ والمراد بتحدى منه الماء كهيئة اللؤلؤ في صفائه .

(٢) لد : بلدة قرية من بيت المقدس .

إلا لئيمونَ يُهْدِي قَبْلَ مَوْفَتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا» (متفق عليه).

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : "كيف أنت إذا نزل ابن مرريم فيكم وإمامكم منكم" . (رواه مسلم) .

\* وعن جابر بن عبد الله أنه سمع النبي ﷺ يقول : "لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيمة ، قال : فينزل عيسى ابن مرريم ﷺ فيقول أميرهم : تعال صل لنا ، فيقول : لا ، إن بعضكم على بعض أمراء ، تكرمة الله هذه الأمة" (رواه مسلم) .

وقد تواترت الأحاديث عن رسول الله ﷺ أنه أخبر بنزل عيسى عليه السلام قبل يوم القيمة إماماً عادلاً وحكمـاً مقوسطـاً .

### بقيـة العـلامـات الكـبرـى :

ومن أماراتها الكـبرـى كذلك خروج يأجوج ومـاجـوجـ، وطلعـ الشـمـسـ منـ مـغـربـهاـ،ـ ثمـ نـارـ تـخـرـجـ منـ الـيـمـنـ تـطـرـدـ النـاسـ إـلـىـ مـحـشـرـهـمـ وـهـوـ بـلـادـ الشـامـ .

\* قال تعالى مشيراً إلى خروج يأجوج ومـاجـوجـ : «**حَقَّ إِذَا فُيحَّتْ يَأْجُوجُ وَمَاجُوجُ وَهُمْ قَوْمٌ كُلُّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ**» [الأنياء : ٩٦].

\* وقال تعالى مشيراً إلى طلوع الشمس من مغربها ، وإغلاق باب التوحيد حينئذ : «**مَنْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ مَا يَكْتُبُ رَبِّكُوكَ يَوْمَ يَأْتِيَ بَعْضُ مَا يَكْتُبُ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمَّا تَكُونَ مِنْ قَبْلٍ أَوْ كَسْبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا**» [الأنعام: ١٥٨] .

\* وروى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة قول رسول الله ﷺ : "لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت ورأها الناس آمنوا أجمعون وذلك حين **لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا**" ، ثم قرأ الآية .

\* وأشار النبي ﷺ إلى الآيات العشرة التي تكون بين يدي الساعة في حديث حذيفة بن أسد الغفارى قال : اطلع النبي ﷺ علينا ونحن نتذاكر فقال : "ما تذاكون؟" قالوا : ذكر الساعة ، قال : "إنها لن تقوم حتى ترون" <sup>(١)</sup> قبلها عشر آيات : فذكر الدخان والدجال ، والدابة ، وطلعـ الشـمـسـ منـ مـغـربـهاـ،ـ وـنـزـولـ عـيـسـىـ اـبـنـ مـرـيمـ ﷺـ ،ـ وـيـأـجـوجـ

(١) كذا، بإثبات النون .

ومأجوج، وثلاثة خسوف : خسف بالشرق ، وخشوف بالمغرب ، وخشوف بجزيرة العرب ، وأخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم " (أخرجه مسلم) .

\* وعن معاوية بن حيدة قال : قال رسول الله ﷺ : " إنكم تحشرون رجالاً وركباناً، وتجرون على وجوهكم هننا ، وأواماً بيده إلى الشام " ( رواه الترمذى والحاكم ) .

### فتنة القبر :

ونؤمن بما يكون في القبر من سؤال ونعيم وعذاب ، فقد تظاهرت نصوص الوحيين قرآنًا وسنة بإثبات ما يكون في القبر من سؤال وفتنة القبر ونعيم وعذاب ، وأجمع على ذلك السلف والأئمة على مدار القرون .

\* قال تعالى : « يَسْأَلُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الشَّائِطِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُبَيِّنُ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَقْعُلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ » [إبراهيم : ٢٧] .

والمحضود بها التثبت عند السؤال في القبر ، فهي نص في إثبات سؤال القبر كما اتفق على ذلك أئمة المسلمين ، وقد صبح في ذلك قول النبي ﷺ فيما رواه البخاري في صحيحه عن البراء بن عازب : " المسلم إذا سئل في قبره يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فذلك قوله : « يَسْأَلُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الشَّائِطِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْyَا وَفِي الْآخِرَةِ » " .

\* وقال تعالى : « فَوَقَنَهُ اللَّهُ سَيْقَانَتِ مَا مَكَرُوا وَحَاقَ بِنَالِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ [١٦] الَّذِي يَعْرُضُونَ عَلَيْهَا عَذْوَأَ وَعَشِيشَأَ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَذْخِلُوا إَمَّا فِرْعَوْنَ أَشَدَ الْعَذَابِ [غافر : ٤٥ - ٤٦] .

وفي الآية دلالة على عذاب القبر ، لأن العرض على النار غدوأ وعشياً كان قبل يوم القيمة .

\* وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه وإنه ليس مع قرع نعالهم أتاه ملكان فأقعداه فيقولان : ما كنت تقول في الرجل ؟ لمحمد ﷺ ، فاما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله . فيقال له : انظر مقعدك من النار قد أبدلتك الله به مقعداً من الجنة ؛ فيراهما جميعاً.... وأما المنافق والكافر فيقال له : ما كنت تقول في هذا الرجل ؟ فيقول : لا أدرى ،

كنت أقول ما يقول الناس . فيقال : لا دريت ولا تلتفت ، ويضرب بمطارق من حديد ضربة فيصبح صيحة يسمعها من يليه غير الثقلين . " (رواه البخاري ، ورواوه مسلم بنحوه) .

\* وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : " لو لا أن لاتدافنوا للدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع " (رواه البخاري) .

\* وعن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلم السورة من القرآن : " قولوا: اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحييا والممات " (متفق عليه) ، كما جمِعَ أدعيته ﷺ التي فيها الاستعاذه من عذاب القبر .

### يوم القيمة :

ونؤمن بيوم القيمة وما يكون في هذا اليوم من بعث وحشر وعرض وحساب وثواب وعقاب .

### أولاً : البعث :

أما البعث بعد الموت فإن الإيمان به أحد معاقد التفرقة بين الإيمان والزنادقة ، وقد دل عليه صريح الكتاب والسنّة ، وانعقد عليه إجماع المسلمين ، بل إجماع أتباع الرسالات السماوية قاطبة ، وقد ضل في هذا الباب كثير من الناس :

\* فمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ الْمِبْدَأَ وَالْمَعَادَ وَقَالُوا: إِنَّ هِيَ إِلَّا أَرْحَامٌ تَدْفَعُ وَقَبُورٌ تُبَلِّغُ.

\* وَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِالْمِبْدَأِ وَأَنْكَرَ الْمَعَادَ، وَقَالَ: «إِنَّ هِيَ إِلَّا حَيَاةً أَذْنَى وَمَا نَحْنُ بِمَعْبُوثِينَ» .

\* وَمِنْهُمْ مَنْ أَنْكَرَ مَعَادَ الْأَبْدَانَ، وَقَالَ بِمَعَادِ الْأَرْوَاحِ فَحَسْبٌ ، وَكُلُّ ذَلِكَ كُفْرٌ بِالله وَتَكْنِيبٌ بِرَسُولِهِ .

\* وقد استفاض الحديث عن البعث في القرآن الكريم تقريراً لحقيقةه ، وسوقاً للأمثلة التي تدلل عليه ، ورداً على شبّهات منكريه ، قال تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يَجْعَلُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَبَّ لَكُمْ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثَكُمْ» [النساء: ٨٧].

\* وَقَالَ تَعَالَى: «فَلْ يَأْتِيَ الْأَوَّلُونَ وَالآخِرُونَ (٤٦) لَجَمْعُهُنَّ إِلَّا وَيَقْتَدِرُ يَوْمَ مَقْتُومٍ» [الواقعة: ٤٩ - ٥٠] .

\* ومن البراهين التي يسوقها الله في القرآن الكريم في معرض تقريره لحقيقة البعث استدلاله بقدرته على إحياء الأرض الميتة على إحياء الموتى ، قال تعالى : «وَمَنْ أَيْمَنَهُ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ أَهْبَرَتْ وَرَبَتْ إِنَّ اللَّهَ أَحْيَاهَا لَمْحِي الْمَوْقَعِ إِنَّمَا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَوِيرٌ» [فصلت : ٣٩]. فاستدل بقدرته على إحياء الأرض الميتة على قدرته على إحياء الموتى وبعث من في القبور .

\* وفي نفس هذا الإطار قوله تعالى : «وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ أَغْزَتْ رَبَتْ وَأَنْبَتْ مِنْ كُلِّ نَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٦﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يَحْيِي الْمَوْقَعَ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَوِيرٌ ﴿٧﴾ وَلَنَّ الْسَّاعَةَ مَيْتَةً لَا رَبَّ فِيهَا وَلَنَّ اللَّهَ يَعْبَثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ» [الحج : ٥ - ٧] .

\* واستدل بقدرته على بده الخلق بقدرته على إعادته ، بل إن ذلك أهون عليه ، فقال تعالى : «وَهُوَ الَّذِي يَبْدُو الْخَلَقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمُثْلُ الْأَعْلَى فِي الْمَوْتَى وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» [الروم : ٢٧] .

\* وقال تعالى : «أَيَسْبُطَ الْإِنْسَنُ أَنْ يَتَكَبَّرْ سُدُّ ﴿١﴾ أَنَّ رَبَّ يَكُونْ نُظْفَةً بَنْ تَمَّيْتَ تَمَّ ﴿٢﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَيْهِ فَطَقَ فَسَوَى ﴿٣﴾ جَعَلَ مِنَ الرَّوْجِينَ الْذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ﴿٤﴾ أَلَيْسَ ذَلِكَ يُقْدِرُ عَلَى أَنْ يَحْيِي الْمَوْقَعَ» [القيمة : ٣٦ - ٤٠] .

\* وقال تعالى : «أَوْلَذَ بَرَ الْإِنْسَنُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ حَصِيمٌ ثَيْبٌ ﴿١﴾ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَتَسَوَّلَ حَلْقَمٌ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعَظَمَ وَهُوَ رَمِيمٌ ﴿٢﴾ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوْلَ مَرَّةً وَهُوَ بِكُلِّ حَلْقٍ عَلِيهِمْ» [يس : ٧٧ - ٧٩]. وقد قيل : إنها نزلت في أبي بن خلف أو العاص بن وائل عندما جاء إلى النبي ﷺ وفي يده عظم رميم وهو يفته ويذرره في الهواء ويقول : يا محمد أترعلم أن الله يبعث هذا ؟ ! أو قال : أيحيي الله هذا بعد ما أرم ؟ !

\* وقال تعالى : «وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَنِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمْرُثُ لَكُمْ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًا وَلَكُنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ إِلَيْنَاهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَافُرُوا كَذَنِبِنَّهُمْ» [التحل : ٣٨ - ٣٩] .

\* وقال ﷺ : " قال الله تعالى : كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك ، وشتمني ولم يكن له ذلك ، فأما تكذبيه إياي فقوله : لن يعيدي كما بدأني ! وليس أول الخلق أهون علىي من إعادته ، وأما شتمه إياي فقوله اتخذ الله ولدا ! وأنا الأحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفوا أحد " . [رواه البخاري] .

### ثانياً : الحشر :

ثم يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلاً ، وقد دل على الحشر صريح الكتاب والسنة ، وانعقد عليه إجماع الأمة .

\* قال تعالى مقرراً حقيقة الحشر : «**يَوْمَ تُخْتَرُ الْمُتَقِّنُونَ إِلَى الرَّحْنِ وَفَدَا** (٨٥) **وَسُوقُ الْمُعْرِمِينَ إِلَى جَهَنَّمَ وَرَدَا**» [مريم: ٨٥ - ٨٦].

\* وقال تعالى عن صفة حشر الكافرين : «**وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهَدَّدُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ يَهْدِ لَهُ أَوْلَاهُ مِنْ دُونِهِ وَهُشْرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ غَيْرًا وَيَكُنُوا وَصَاحِبَّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلُّمَا خَبَثَ زَنْتَهُمْ سَعِيرًا**» [الإسراء: ٩٧].

\* وقال رسول الله عن الهيئة التي يحشر عليها الناس كافة : " يحشر الناس يوم القيمة حفاة عراة غرلاً " - أي غير مختونين - قالت عائشة رضي الله عنها: قلت : يا رسول الله ، النساء والرجال جميعاً ينظر بعضهم إلى بعض ؟ ! فقال : " الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض " . [متفق عليه].

\* وعن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : قام فينا رسول الله رسول الله خطيباً بموعدة فقال : " يا أيها الناس إنكم تحشرون إلى الله حفاة عراة غرلاً ، **«كَمَا بَدَأْنَا أُولَئِكُنْ نُعِيدُهُ وَعَدَّا عَيْنَاتُنَا إِلَى كَمَا فَنَعَلَيْكُمْ**» [الأنباء: ٤١٠]. [متفق عليه].

### ثالثاً : العرض والحساب :

ثم يكون العرض على الله عز وجل وهو نوعان : العرض العام : وهو عرض الخلاقين جميعاً على ربهم بادية له صفاتهم لا تخفي عليه منهم خافية . والعرض الخاص : وهو عرض معاوصي المؤمنين عليهم وتقريرهم بها ، وسترها عليهم ، ومغفرتها لهم . وأما الحساب فهو المناقضة ، ومن توقيف الحساب عذاب .

\* قال تعالى عن العرض العام : «**يَوْمَ يُبَيِّنُ شَرَطُونَ لَا تَخْفَى مِنْ كُلِّ خَافِيَةٍ**» [الحاقة: ١٨].

\* قال تعالى : «**يَوْمَ يُبَدِّلُ النَّاسُ أَشْنَانًا يُثَرَّوْ أَعْنَامُهُمْ** (١) **فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْكَارًا ذَرَرًا يَرَهُ** (٧) **وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْكَارًا ذَرَرًا يَرَهُ**» [الزلزلة: ٦ - ٨].

\* وقال رسول الله : " ما منكم من أحد إلا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان ، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه ، فانتقوا النار ولو بشق تمرة " . [متفق عليه].

\* وقال ﷺ عن العرض الخاص : " يُدْنِي الْمَؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَضْعُفَ عَلَيْهِ كَنْفُهُ ، فَيَقُولُ بِذِنْبِهِ ، فَيَقُولُ : هَلْ تَعْرِفُ ؟ فَيَقُولُ : أَيْ رَبُّ أَعْرِفُ . قَالَ : إِنِّي قَدْ سَرَّتْهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَإِنِّي أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطِي صَحِيفَةَ حَسَنَاتِهِ ، وَأَمَا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَنَادِيهِمْ عَلَى رُؤُسِ الْخَلَائِقِ : هُؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ " [متفق عليه]. - وفي رواية : على ربهم .

\* وقال ﷺ مشيراً إلى التفرقة بين العرض وبين الحساب : " لِيْسَ أَحَدٌ يَحْاسِبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا هُلُكَ " فَقَالَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلِيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : **﴿فَمَآ مَنْ أُوفِيَ بِكُنْبُهُ بِمِيقَاتِهِ﴾** [الأشفاق: ٨-٧] . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " إِنَّمَا ذَلِكَ الْعِرْضُ وَلَيْسَ أَحَدٌ يَنَاقِشُ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا عُذْبَ " [متفق عليه].

### المجيء بالكتاب والشهاد ، ونشر صحائف الأعمال :

والكتاب هو كتاب الأعمال ، وفيه الجليل والحقير ، والشهداء هم الملائكة الحفظة والكرام الكاتبون ، وهم أيضاً الأسماء والأبصار والجلود وسائر الجوارح ، حيث يقال للعبد يوم القيمة : كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً وبالكرام الكاتبين شهوداً .

\* وقال تعالى مشيراً إلى كتاب الأعمال : **«وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشَفِّقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَوْمَئِنَا مَا لِنَا الْكِتَابُ لَا يَنْعَلُرُ صَغِيرَةً وَلَا كِبِيرَةً إِلَّا أَخْصَنَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَلِمُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا»** [الكهف: ٤٩].

\* وقال تعالى : **«وَكُلُّ إِنْسَنٍ أَرْزَمْنَاهُ طَهِيرٌ فِي عَيْقَوْهُ وَمَخْرُجُهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَيْتَابًا يَلْقَنَهُ مَنْشُورًا أَفَرَا كَيْبَكَ كَفَنَ بِتَفْسِيكِ الْيَوْمِ عَلَيْكَ حَسِيبًا** [١٣] **﴿مِنْ أَهْنَدِي فَإِنَّمَا يَهْنَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ صَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُّ عَلَيْهَا وَلَا تُرُزُّ وَأَزْرَهُ وَزَرُّ أُخْرَى وَمَا كُمَّ مُعَذِّبِينَ حَتَّى يَبْعَثَ رَسُولًا﴾** [الإسراء: ١٣-١٥].

\* وأشار إليه وإلى الأشهاد في قوله تعالى : **«وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجَاءَهُ إِلَيَّنِيَّنَ وَالْشَّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ»** [الزمر: ٦٩].

\* وقال تعالى : **«وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ»** [ق: ٢١].

\* وروى مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنا عند النبي ﷺ فضحك حتى بدت نواجهه ، ثم قال رسول الله ﷺ : " هل تدركون ممَّ أضحك ؟ قلنا : الله ورسوله أعلم . قال ﷺ : " من مجادلة العبد يوم القيمة ، يقول : رب ألم تجرني من الظلم ؟ فيقول : بلى ، فيقول : فإني لا أجيئ على نفسي إلا شاهداً مني ، قال : فيقول

كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً ، وبالكرام الكاتبين شهوداً ، قال : فيختم على فيه فيقال لأركانه : انطقي ، قال : فتنطق بأعماله ، قال : ثم يخلص بينه وبين الكلام . قال : فيقول : بعدها لكن وسحتاً ، فعنك كنت أناضل ! " .

\* وقال تعالى مثيراً إلى الحساب اليسير وهو العرض : ﴿يَتَأْمِنَا إِلَيْنَا إِنَّكَ كَادِحٌ إِنَّ رَبِّكَ كَذَّابًا فَلَقِيهِ ﴾١﴿فَأَنَا مَنْ أُوفِيَ بِعِصْمِيَّةٍ﴾٢﴿فَسَوْفَ يُحَاسِّبُ حَسَابًا يَسِيرًا﴾٣﴿وَنَنْهَا إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُورًا﴾٤﴿وَأَمَّا مَنْ أُوفِيَ كِبِيرًا وَأَنَّهُ ظَهِيرٌ﴾٥﴿فَسَوْفَ يَدْعُوا بُورًا﴾٦﴿وَيَصْلَى سَعِيرًا﴾٧﴾[الإنشقاق: ٦-١٢] .

### الميزان :

ثم تنصب الموازين يوم القيمة ؛ فمن ثقلت موازينه نجا ، ومن خفت موازينه هلك .

\* قال تعالى : ﴿وَتَضَعُ الْمَوَزِينَ الْقِسْطَ لِيُوَزِّعَ الْقِيمَةَ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِنْ قَالَ حَسْكَةً مِنْ خَرْدَلٍ أَنْتَنَا بِهَا وَكَنَّا بِنَا حَسِيبِينَ﴾﴾[الأنبياء: ٤٧] .

\* وقال تعالى : ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحُقُوقُ فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَزِيزُهُ فَأُوَزِّعَكَ هُمُ الْمُقْلَبُونَ﴾٨﴾وَمَنْ خَفَّتْ مَوَزِيزُهُ فَأُوَزِّعَكَ الَّذِينَ حَسِرُوا أَنْسَهُمْ بِمَا كَاثُوا بِغَايَتِنَا يَظْلِمُونَ﴾﴾[الأعراف: ٨-٩] .

\* وقال ﷺ : "كلمات حبيبنا إلى الرحمن ، خفيتان على اللسان ، ثقيلتان في الميزان ، تملآن أو تملأ ما بين السماوات والأرض : سبحان الله وبحمده ، سبحان الله العظيم " [متفق عليه] .

### الصراط :

والصراط جسر ممدود على متن جهنم؛ فهو قنطرة بين الجنة والنار؛ ويمرُّ به الناس جميعاً بأعمالهم يوم القيمة، فناج مسلم ، وناج مخدوش ، ومكدوش في نار جهنم .

\* قال تعالى : ﴿وَلَنْ يَنْكُثْ إِلَّا وَارْدُهَا كَانَ عَلَى رَبِّكَ حَتَّى تَعْصِيَنَا﴾٩﴿ثُمَّ تَشْتَيَ الَّذِينَ أَنْقَرُوا وَنَذَرُ الظَّلَمِينَ فِيهَا حِيتَانَ﴾﴾[مريم: ٧١-٧٢] .

وقد فسر الورود بالنسبة للمؤمنين بأحد قولين : المرور على الصراط ، أو دخول النار فعلاً ، ولكنها تكون عليهم بربداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم .

\* وقال ﷺ : "... وَيُضْرِبُ الصِّرَاطُ وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرِيِّ جَهَنَّمِ فَأَكُونُ أَنَا وَأَمْتَي أَوْلَى مِنْ يَجِيزُ ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَنِ إِلَّا الرَّسُولُ ، وَدَعْوَى الرَّسُولُ يَوْمَنِهِ : اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ" [متفق عليه] .

## الكوثر :

ومن الإيمان بالأيام الآخر الإيمان بالكوثر : وهو الحوض الذي أعطاه الله نبينا محمدًا ﷺ ، وما جاء في صفتة أنه أشد بياضاً من الثلج ، وأحلى من العسل ، وأن ريحه أطيب من المسك ، وأن آنيته كعدد نجوم السماء ، وأن من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً .

\* قال تعالى : «إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ① فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْهَرْ» [الكوثر : ١ - ٢] .

\* وقال ﷺ في وصف حوضه الشريف : "إن حوضي أبعد من أيلة إلى عدن، له أشد بياضاً من الثلج ، وأحلى من العسل بالبن ، ولآناته أكثر من عدد النجوم" [متفق عليه] .

\* وقال ﷺ : "حوضي مسيرة شهر ، وزواياه سواء ، وماءه أبيض من الورق ، وريحه أطيب من المسك ، وكizarنه كنجوم السماء ، فمن شرب منه فلا يظمأ بعده أبداً" [متفق عليه] .

\* وقال ﷺ : "والذي نفس محمد بيده لأناته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها ، إلا في الليلة المظلمة المصححة ، آنية الجنة ، من شرب منها لم يظمأ آخر ما عليه ، يشُّحب فيه ميزابان من الجنة ، من شرب منه لم يظمأ ، عرضه مثل طوله ما بين عمان إلى أيلة ، ماءه أشد بياضاً من اللبن وأحلى من العسل" . [رواوه مسلم] .

وخص الليلة المظلمة المصححة لأن النجوم ترى فيها أكثر ، والمراد بالمظلمة : التي لا قمر فيها مع أن النجوم طالعة ، فإن وجود القمر يستتر كثيراً من النجوم ، ومعنى يشُّحب : أي يسيل ، وأصل الشُّحْب ما خرج من تحت يد الحالب عند كل عصرة لضرع الشاة .

## الشفاعة :

ومن الإيمان بالأيام الآخر الإيمان بالشفاعة ، وهي ثابتة بشرطها : إذن الله للشافع أن يشفع ، ورضاه عن المشفوع له فيكون مرجعها كلها إليه .

\* قال تعالى مثيراً إلى الشرط الأول : «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْهُ إِلَّا بِإِذْنِنِّهِ» [البرقة : ٢٥٥] .

\* قال تعالى مثيراً إلى الشرط الثاني : «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ أَرْضَى وَهُمْ مِنْ خَشِّينَهُ مُشْفِقُونَ» [الأنباء : ٢٨] .

\* وجمع بينهما في قوله تعالى : «وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُقْنِي شَفَاعَتَهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَرَضَّقَ» [النجم: ٢٦].

\* وقال تعالى مشيراً إلى أن مرجع الشفاعة كلها إليه وناعياً على المشركين الذين اتخذوا من دون الله شفعاء من تلقاء أنفسهم بلا دليل ولا برهان : «أَمْ أَخْنَدُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شَفَاعَةً قُلْ أُوتُنَّ كَانُوا لَا يَتَكَبَّرُونَ شَيْئاً وَلَا يَعْقِلُونَ» ﴿٤٣﴾ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعاً لِّهِ مَلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ» [الزمر: ٤٣ - ٤٤].

### أنواع الشفاعة :

والشفاعة أنواع : منها الشفاعة العظمى وهي خاصة بنبينا محمد ﷺ وهي شفاعة إلى الله عز وجل في أهل الموقف لفصل القضاء بينهم ؛ وهي المقام المحمود الذي ذكره الله عز وجل له ووعده إياه ، ومنها شفاعته ﷺ في استفتاح باب الجنة ، ومنها الشفاعة في عصاة الموحدين ، وهذه الأخيرة تكون كذلك للملائكة والنبيين والصالحين ، وأسعد الناس بشفاعته من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه .

\* قال تعالى : «وَمَنْ أَلَّلَ فَتَهَاجَدَ بِهِ، نَاهِيَةً لَّكَ عَمَّا يَعِنُّكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً» [الإسراء: ٧٩]. أي يحمدك فيه الخلاق كلهم وحالقهم تبارك وتعالى ، وهو الشفاعة العظمى التي اختص الله بها نبينا محمد ﷺ .

\* وعن ابن عمر رضي الله عنهمما قال : إن الناس يصيرون يوم القيمة جثاً ، كل أمة تتبع نبيها ، يقولون : يا فلان اشفع ، حتى تنتهي الشفاعة إلى النبي ﷺ ، فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود . [رواوه البخاري].

\* وفي حديث الشفاعة ، وتدافع الناس إلى الأنبياء ليشفعوا لهم إلى الله عز وجل ، وانتهاء الشفاعة إلى نبينا محمد ﷺ ، يقول ﷺ : "... فَيَأْتُونِي فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذِنُ لِي ، فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِداً فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَيُقَالُ : يَا مُحَمَّداً ارْفِعْ رَأْسَكَ ، قُلْ تُسْمِعْ ، سُلْ تُعْطِهِ ، اشْفُعْ تُشْفَعْ ، فَأَرْفَعْ رَأْسِي فَأَحْمَدْ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَعْلَمْنِي رَبِّي ، ثُمَّ أَشْفُعْ فِي حَدَّا فَأَخْرِجْهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلْهُمْ الْجَنَّةَ ، ثُمَّ أَعُودْ فَأَقْعُدْ سَاجِداً فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ، ثُمَّ يُقَالُ : ارْفِعْ رَأْسَكَ يَا مُحَمَّداً ، قُلْ تُسْمِعْ ، سُلْ تُعْطِهِ ، اشْفُعْ ، فَأَرْفَعْ رَأْسِي فَأَحْمَدْ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَعْلَمْنِي ثُمَّ أَشْفُعْ فِي حَدَّا فَأَخْرِجْهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلْهُمْ الْجَنَّةَ ، قَالَ : فَلَا أَدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ : فَأَقُولُ : يَا رَبِّ مَا بَقَى فِي النَّارِ إِلَّا مِنْ حَبْسِهِ الْقُرْآنُ أَيُّ مِنْ وَجْبٍ عَلَيْهِ الْخَلْوَةُ .» [روايه مسلم].

\* وفي رواية أخرى : " ثم أرجع إلى ربِّي في الرابعة فأحمدَه بِتُلكَ الْمَحَمَد ، ثُمَّ أخْرُّ لَه ساجداً فِيقالَ لِي : يا مُحَمَّد ارفع رأسك ، وقل يسمع لك ، وسل تعطه ، واسْفَعْ تشفع ، فأقول : يا ربِّي اذْن لِي فِيمَنْ قال لا إِلَه إِلَّا اللَّه ، قَالَ : لَيْسَ ذَاكَ لَكَ ، أَوْ قَالَ : لَيْسَ ذَاكَ إِلَيْكَ ، وَلَكِنْ وَعْزِتِي وَكَبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي وَجَبْرِيَائِي لِأَخْرَجْنَ مِنْ قَالَ لا إِلَه إِلَّا اللَّه " [رواه مسلم].

\* وعن أنس بن مالك قال : قال ﷺ : " أنا أول شفيع في الجنة ". [رواه مسلم].

\* وعنه أنه قال : قال ﷺ : " آتَى بَابَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَسْفَنَتْهُ فِي قَوْلِ الْخَازِنِ : مَنْ أَنْتَ؟ فَأَقُولُ : مُحَمَّدٌ ، فَيَقُولُ : بَكَ أَمْرَتَ لَا تُفْتَحَ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ " . [رواه مسلم].

\* وعن جابر بن عبد الله أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : " مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النَّدَاءَ : لَلَّهُمَّ رَبُّ هَذِهِ الدُّعَوَاتِ التَّامَّةِ وَالصَّلَوةِ الْقَائِمَةِ آتِيَ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضْلَةَ وَابْعَثْهُ مَقَاماً مُحَمَّداً الَّذِي وَعَدْتَهُ ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ " [متفق عليه].

\* وعن أبي هريرة أنه قال : قيل يا رسول الله ، من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة؟ قال رسول الله ﷺ : " لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هَرِيرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدٌ أَوْلَى مِنْكَ لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الْحَدِيثِ ، أَسْعَدَ النَّاسَ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ أَوْ نَفْسِهِ " . [رواه البخاري] ، فَلَا تَنالْ شَفَاعَتَهُ ﷺ الْمُشْرِكُونَ وَلَا الْمُنَافِقُونَ .

### الجنة والنار :

ومن الإيمان باليوم الآخر الإيمان بالجنة والنار ؛ وأنهما معدتان قد أوجدتا بالفعل ، واعتقاد دوامهما وبقاء الله لهما ، فلا تفنيان أبداً ولا يفنى من فيهما .

\* وقد أشار القرآن الكريم إلى أنَّهَا قد أعدتا بالفعل في مثل قوله تعالى : «وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْشُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَتْ لِلْمُتَّقِينَ» [آل عمران: ١٢٣].

\* وقوله تعالى : «فَأَنْتُمُ الْأَنَارَ أَتَى وَفُودُهَا أَنَاسٌ وَلِحَجَارَةٌ أُعِدَتْ لِلْكُفَّارِ» [البقرة: ٢٤].

\* وأشار إلى خلودهما وخلود أهلهما فيهما في مثل قوله : «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكُونَ فِي نَارٍ جَهَنَّمَ خَلِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ⑤ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ⑥ جَرَأُوهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ حَتَّىٰ نَجَّرِي مِنْ نَعْمَانَ الْأَنْهَرَ خَلِدِينَ فِيهَا أَبْدًا رَبِّنَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ذَلِكَ لِئَنَّ حَسِنَتِهِمْ ۝ [البيت: ٦ - ٨].

\* قوله تعالى في أهل الجنة : «لَا يَسْعُهُمْ فِيهَا نَصْبٌ وَمَا هُمْ بِنَهَا يُمْحَرِّبُونَ» [الحجر: ٤٨].

\* قوله تعالى : «لَا يَدْعُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَىٰ وَوَقَنْتُهُ عَذَابُ الْجَحِيرِ» [الدخان: ٥٦].

\* قوله تعالى في أهل النار : «وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارٌ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَمُؤْتُوا وَلَا يُخْفَفَ عَنْهُم مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ بَعْزِيْلَ كُلُّ كَافُورٍ» [فاطر: ٣٦].

\* قوله تعالى : «وَنَجَّبَنَا الْأَشْقَىٰ ١٢ الَّذِي يَصْلِي أَنَارَ الْكَبْرَىٰ ١٣ ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَمْتَحِنُ ١٤» [الأعلى: ١١ - ١٣].

\* قوله ﷺ فيما يرويه عنه أبو سعيد الخدري : "يُؤْتى بالموت كهيئة كبش أملح ، فينادي مناد : يا أهل الجنة ، فيشربون وينظرون فيقول : هل تعرفون هذا ؟ فيقولون : نعم ، هذا الموت ، وكلهم قدراء ، فيذبح ، ثم يقول : يا أهل الجنة خلود فلا موت ، ويا أهل النار خلود فلا موت ، ثم قرأ : «وَأَنِذْرُهُمْ يَوْمَ الْحُسْنَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ» وهولاء في غفلة أهل الدنيا «وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» " [متفق عليه].

\* وقد وصف الله ما أعده لعباده الصالحين في الجنة فيما يرويه عنه رسوله ﷺ : "قال الله تعالى : أعددت لعباد الصالحين ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، فاقرئوا إن شئتم : «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ فُرَّةٍ أَعْيُنٍ»" [متفق عليه].

\* وذكر رسول الله ﷺ صفة أهل الجنة ، وما أعده الله لهم من النعيم فيها فقال فيما يرويه عنه أبو هريرة : "أول زمرة تدخل الجنة من أمتي على صورة القمر ليلة البدر ، ثم الذين يلونهم على أشد نجم في السماء إضاءة ، ثم هم بعد ذلك منازل ، لا يتغوطون ولا يبولون ولا يتمخطون ولا يبزقون ، أمشاطهم الذهب ، ومجامرهم الألوة ، ورشحهم المسك ، أخلاقهم على خلق رجل واحد على طول أبيهم آدم " [رواه مسلم].

\* وقال ﷺ "ينادي مناد : إن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبداً ، فذلك قوله عز وجل : «وَلَوْدُوا أَنْ يَلْكُمُ الْجَنَّةَ أُرْتَشُوهَا بِمَا كَسْتُمْ نَقْلُونَ»" [رواه مسلم].

\* ووصف رسول الله ﷺ حر نار جهنم فيما يرويه أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال : "ناركم جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم ! " قيل : يا رسول الله إن كانت لكافية !

قال : " فضلت عليهن بتسع وستين جزءاً كلهن مثل حرها !! " [ متفق عليه ] .

\* وأشار إلى عمقها وشدة حرها فيما يرويه أبو هريرة كذلك قال : كنا مع رسول الله ﷺ إذ سمع وجبة ، فقال النبي ﷺ : " تدرؤن ما هذا؟ " قال : قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال : " هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفاً ، فهو يهوي في النار الآن حتى انتهي إلى قعرها " . [ رواه مسلم ] .

### الإيمان بالقدر

ونؤمن بالقدر خيره وشره من الله تعالى ، وذلك بالإيمان بأن الله قد أحاط علمه بكل شيء ، وكتب في اللوح كل شيء ، ونفذت مشيته في كل شيء وأنه وحده الخالق لكل شيء .

\* فإلى عموم علمه وإحاطته يشير قوله تعالى : «رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نَخْفِي وَمَا نُثْلِنُ وَمَا يَعْلَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ» [إبراهيم: ٣٨] .

\* وقوله تعالى : «اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبَعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَنْزَلُ الْأَمْرَ بِمِنْهُنَّ يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَوِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِ» [الطلاق: ١٢] .

\* وقوله تعالى : «عَلَيْهِ الْغَيْبُ لَا يَعْرِبُ عَنْهُ مِنْ قَبْلَ ذَرَقَ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنِّي» [سباء: ٣] .

\* وإلى كتابته لكل شيء يشير قوله تعالى : «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَبْرَأُوهُ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» [الحديد: ٢٢] .

\* وقوله تعالى : «قُلْ لَّمَّا يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلِيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ» [التوبه: ٥١] .

\* وقوله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ» [الحج: ٧٠] .

\* وما رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " كتب الله مقادير الخلاائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة ، قال : وعرشه على الماء " .

\* وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :

\* إن أول ما خلق الله القلم فقال له : اكتب ، قال : رب وماذا أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة » [أبو داود وأحمد] .

\* وقال ﷺ : " ما من نفس منفوسه إلا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار وإن قد كتبت شقية أو سعيدة " [رواه مسلم] .

\* وقال ﷺ : " واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك ، رفعت الأقلام وجفت الصحف " [رواوه أحمد في المسند والترمذى] .

\* وإلى نفاذ مشيّته في كل شيء يشير قوله تعالى : «وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ» [التكوير : ٢٩] .

\* وقوله تعالى : «فَلَمْ يُرِدْ» [البروج : ١٦] .

\* وقوله تعالى : «وَمَنْ يُرِيدُ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ شُكْرٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ» [الحج : ١٨] .

\* وقوله تعالى : «وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْسَأُ مَا كَانَ لَمْ يُحِبِّ اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُنَّ» [القصص : ٦٨] .

\* وإلى تفرده بخلق كل شيء يشير قوله تعالى : «وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَمَا تَعْمَلُونَ» [الصفات : ٩٦] .

\* وقوله تعالى : «اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ» [الزمر : ٦٢] .

\* وقوله تعالى : «قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَنْطَكَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُمْ هَذَي» [طه : ٥٠] .

\* وإلى عموم ذلك يشير قوله تعالى : «إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ وَخَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ» [القرآن : ٤٩] .

\* وقد روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة قال : جاء مشركون قريش يخاصمون رسول الله ﷺ في القدر ، فنزلت «يَوْمَ يُسَجَّبُونَ فِي النَّارِ عَلَى مُبْوَهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ ﴿٦﴾ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ وَخَلَقْنَاهُ بِقَدْرٍ» [القرآن : ٤٨ - ٤٩] .

\* وقوله ﷺ : " كل شيء بقدر حتى العجز والكيس " [رواه مسلم] .

## غلو الفرق في باب القدر :

وقد ظل في باب القدر فريقان :

فريق نفى القدر بالكلية حتى بمعنى علم الله السابق ظنًا منه أنه يتنافى مع الإرادة البشرية، فقال لا قدر وإنما الأمر أنت، وما مقوله هذا الفريق نسبة الجهل والعجز إلى الله عز وجل، وأنه يقع في ملكه ما لا يعلم ولا يريد ! تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً.

\* قال تعالى مشيرًا إلى عموم علمه وإحاطته : «**رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا تَعْنَى وَمَا تُعْلَمُ  
يَعْنَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاوَاتِ**» [إبراهيم : ٣٨].

\* وقال تعالى : «**أَللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبَعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِنْهُنَّ يَنْزَلُ الْأَنْزَالُ  
عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَلَيْسَ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَسْطَأَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهَا**» [الطلاق : ١٢].

\* قوله تعالى : «**عَلَيْهِ الْغَيْثُ لَا يَعْرُجُ عَنْهُ مِنْ قَالْ ذَرَّةً فِي السَّمَوَاتِ وَلَا  
فِي الْأَرْضِ وَلَا  
أَصْفَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنِّي**» [سبأ : ٣].

\* وقال تعالى مشيرًا إلى إطلاق مشيته : «**فَمَالِ لِمَ يُرِيدُ**» [البروج : ١٦]. فما من أحد من الناس إلا يريد ما لا يفعل أو يفعل ما لا يريد ، ولكن الله وحده هو الفعال لما يريد .

\* وقال تعالى : «**وَمَا تَنَاهَى إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْكَلَمِينَ**» [التكوير : ٢٩].

\* وقال تعالى : «**وَمَا تَنَاهَى إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا حَكِيمًا**» [الإنسان : ٣٠]. أي أن مشيتكم تابعة لمشيئة الله عز وجل ، فمن علم استحقاقه للهداية يسرها له وقبض له أسبابها ، ومن علم استحقاقه للغواية صرفه عن الهدى ، وله في ذلك الحكمة البالغة ، والحججة الدامغة .

\* وقال تعالى : «**قُلْ إِنَّ اللَّهَ يُعْلِمُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أَنْشَأَ**» [الرعد : ٢٧].

\* وروى مسلم في صحيحه عن يحيى بن يعمر قال : كان أول من قال بالقدر بالبصرة عبد الجهنمي ، فانطلقت أنا وحميد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معترين ، فقلنا : لو لقينا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر ، فوُفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخل المسجد فاكتفيته أنا وصاحبى أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ، فظلت أن صاحبى سيكل الكلام إلي ، فقلت : أبا عبد الرحمن ، إنه قد ظهر علينا ناس يقرؤون القرآن ويتقدرون العلم ، وذكر من شأنهم ،

وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف ، قال : إذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريء منهم وأنهم براء مني ! والذى يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدhem مثل أحد ذهبأ فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر .

وفريق نفى الإرادة البشرية بالكلية ، فسوى بين ما يقع على الإنسان اضطراراً وبين ما يقوم به اختياراً ، وقال بأن الإنسان كالبريشة المعلقة في الهواء تحرکها الرياح كيف شاء ! .

ومآل مقوله هذا الفريق نسبة الظلم إلى الله عز وجل ، وأنه يحاسب عباده على ما لا يد لهم فيه ولا اختيار ! تعالى الله عن ذلك علوأ كبيراً .

\* قال تعالى : «**سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا تَوْسَعَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَهُنَا وَلَا إِبَّاْؤُنَا وَلَا حَرَّمَنَا شَيْءٌ كَذَّالِكَ كَذَّابَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عَلَيْهِ فَتَخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَبْيَعُوكُمْ إِلَّا أَظْنَنَ وَإِنْ أَنْشَأْ إِلَّا تَخْرُصُونَ**» [الأنعام : ١٤٨] .

يقولون : إن الله مطلع على ما نحن فيه من الشرك ، وهو قادر على تغييره بأن يحول بيننا وبينه ، ويلهمنا الإيمان ، فلم يفعل ، فدل ذلك على رضاه منا بذلك ، وهي حجة داحضة ، فقد أرسل الله إليهم رسلاً ، وأذاقهم من بأسه ، وأدال عليهم رسلاً الكرام ، فدل ذلك على عدم رضاه تعالى بما هم فيه من الكفر والشرك .

\* وقال تعالى : «**وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا تَوْسَعَ اللَّهُ مَا عَبَدَنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ وَلَنَّ وَلَا إِبَّاْؤُنَا وَلَا حَرَّمَنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَّالِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَ الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْبَلْغُ** [النحل : ٣٥] . ومضمون دعواهم أنه لو كان تعالى كارهاً لما فعلنا لأنكره علينا بالعقوبة ولما مكتنا منه ، فيبين تعالى أنه أنكره عليهم بما أرسل من الرسل الذين يأمرؤن بعبادة الله وحده وينهون عن عبادة ما سواه .

هذا وقد شاع قريب من هذه الشبهة في أوساط كثير من العصاة والمفرطين في واقعنا المعاصر ، يتحجون بالمقادير على ما هم فيه من غفلة وتفريط وتهالك على المعا�ي .

وقد أدى ذلك إلى تفشي السلبية والجمود والتراذل ، الأمر الذي قعد بأصحابه عن العمل الجاد للدين والدنيا معاً ، فأصبحوا في دنياهم كماً مهملأً في ذيل قافلة الأمم ، وأصبحوا في دينهم من الفسقة القعدة عن الجهاد الواجب ، الذين يتحجون بالمقادير على تفريطهم وفسقهم ، ومعلوم أن القدر لا يحتاج به على المعايب بل يتآسى به عند وقوع المصائب .

## وسطية أهل السنة في باب القدر :

وهدى الله أهل السنة والجماعة إلى الطيب من القول فكانوا وسطاً بين الجفاة والغلاة :

\* قالوا بآيات القدر بدرجاته الأربع : العلم والكتابة والمشيئة والخلق ، وفرقوا بين الإرادة الكونية وهي المشيئة وبين الإرادة الشرعية وهي تكليف ومن لوازمه المحبة ، فقالوا : قد يقع في ملك الله ما لا يريده شرعاً ولا يرضي عنه كالكفر والشرك وسائر الذنوب ، ولكن لا يقع في ملكه تعالى إلا ما يريده كوناً .

\* قال تعالى : «مَن يشَاءُ اللَّهُ يُضْلِلُهُ وَمَن يَشَاءُ يَجْهَلُهُ عَنِ صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ» [الأنعام : ٣٩] .  
وقال تعالى : «فَمَن يُرِيدُ اللَّهُ أَن يَهُدِيهِ يَنْسَحِبَ صَدْرُهُ لِلْأَسْلَمِ وَمَن يُرِيدُ أَن يُضْلَلُ يَجْعَلُهُ مُضْلَلاً حَرَبًا كَأَنَّا يَصْنَعُونَ فِي السَّمَاوَاتِ» [الأنعام : ١٢٥] . فالهداية والإضلal بيد الله وحده ، ولكن إرادته للإضلal لا تعني رضاه به ومحبته له .

\* قال تعالى : «تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفَّارُ وَلَمْ تَشْكُرُوا يَرْضَاهُ لَكُمْ» [الزمر : ٧] . فهو لا يرضى لعباده الكفر ؛ وإن كان قد وقع في الكون بإرادته عز وجل .

\* وقال تعالى : «فَإِن تَرْضُوا عَنْهُمْ فَلَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ» [التوبه : ٩٦] . فهو تعالى لا يرضى عن القوم الفاسقين ، ولكن ما ارتكبوه من الفسق قد وقع بإرادته عز وجل .

\* وقال تعالى : «يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ عَمَّا يَرِيدُ مِنَ الْقَوْلِ» [النساء : ١٠٨] . فهذا الذي يبتوه مما لا يرضاه وقع بإرادته عز وجل وإن كان لا يحبه ولا يرضى عنه .

\* قالوا بآيات الإرادة البشرية وقدرة العبد على الاختيار ولكنها ليست قدرة ولا إرادة مطلقة ، بل تحيط بها قدرة الله عز وجل وتهيمن عليها مشيته ، وأن مناط التكليف يتمثل في العقل والقدرة وبلوغ الحجة .

\* قال تعالى : «وَتَلَكَ الْجَنَّةُ أَلَّا يُؤْتَمُوْعًا بِمَا كُثِّرَ تَعَمَّلُونَ» [الزخرف : ٧٢] .

\* قال تعالى : «وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُثِّرَ تَعَمَّلُونَ» [السجدة : ١٤] .

والآياتان صريحتان في أن عمل العبد وكسبه يضاف إليه، وأن له قدرة على عمله، وله مشيئة ثاب أو يعاقب بمقتضاهـ .

\* وقال تعالى : «وَمَا نَثَأْتُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ» [التكوير : ٢٩] . والآية صريحة في أن مشيئة العبد ليست مطلقة ، ولكنها في إطار مشيئة الله عز وجل وهي جزء من قدره .

\* وقال تعالى : «وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ» [الأنفال : ٢٤] . أي فلا يؤمن ولا يكفر إلا بأذنه ، ولهذا كان يقول في دعائه ﷺ : " اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا إلى طاعتك " [رواه مسلم] .

\* وقال تعالى : «لَا يَكُفُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَهَّلَهَا» [البقرة : ٢٨٦] . أي : لا يكلف أحداً فوق طاقته ، وهذا من لطفه بخلقه ورأفته بهم وإحسانه إليهم ، فالمنجون الذي لا يعقل التكليف ، والجاهل الذي لا يتمكن من العلم ، والمكره الذي انعدم اختياره ليسوا من أهل التكليف .

\* وقال تعالى : «وَمَا كَانَ مُعَذَّبِينَ حَتَّىٰ بَعَثْتَ رَسُولًا» [الإسراء : ١٥] . وفي الآية إخبار عن عدله تعالى ، وأنه لا يذهب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسول إليه .

\* وقال تعالى : «وَأُرْسِيَ إِلَيْهِ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ يَلْمِعُ» [الأنعام : ١٩] . فالقرآن نذير لكل من بلغه ، ومن بلغه القرآن فكانما رأى النبي ﷺ .

\* وقال تعالى : «وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِّنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَقْلِمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْيَدَةَ لَعِلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ» [النحل : ٧٨] . فقد زود الله عباده بأدوات إدراك الخطاب ووسائل بلوغ الحجة ، وهي السمع والبصر والفؤاد .

\* ثم بين أن الإنسان مسؤول عن هذه الأدوات ، وأن التكليف يتوجه إليه بناء على قيامها به ، فقال تعالى : «إِنَّ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا» [الإسراء : ٣٦] ، فسوف يسألهم عن ذلك يوم يرجعون إليه .

\* وقال ﷺ : " رفع القلم عن ثلاثة : عن الصبي حتى يبلغ ، وعن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يفيق " [رواه أبو داود والترمذى والحاكم وصححه] . فهو لاء ليسوا من أهل التكليف لعدم تحقق مناطه عندهم .

## حقيقة الإيمان ومراتبه

ونؤمن بأن الإيمان قول وعمل واعتقاد ، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ، وأن أصله تصديق الخبر والانقياد للشرع ، فمن لم يحصل في قلبه التصديق والانقياد فليس بمسلم ، وأن كماله الواجب بفعل الواجبات وترك المحرمات ، وكماله المستحب بفعل المندوبات وترك المكرهات ، والتورع عن المشابهات .

فالذين أخرجوا جنس الأعمال من حقيقة الإيمان وقصروا الإيمان على مجرد التصديق مبطلون ، فإن الإيمان لا يتحقق بمجرد اعتقاد صدق النبي ﷺ فيما جاء به من الدين ، فقد تحقق هذا عند كثير من الناس ولم يصبحوا به مؤمنين ، بل لا بد من اجتماع أمرتين : اعتقاد الصدق ، ومحبة القلب وانقياده .

والذين أدخلوا كل الأعمال في أصل الإيمان غلاة ومبطلون ، فقد فاوتت الشريعة بين أنواع الأعمال ، وفرقت فيها بين ما يرتبط بأصل الإيمان فيذهب الإيمان بذهابه ، وبين ما يرتبط منها بكماله فينقص الإيمان بنقشه .

\* قال تعالى : «فَإِنْ تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَرْسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ الْأَكْرَبِ» [ النساء : ٥٩ ]. فدل ذلك على أن من لم يرد الأمر إلى الله ورسوله فليس مؤمناً بالله ولا باليوم الآخر ، وفي ذلك دلالة على أن الإيمان لا يثبت بمجرد التصديق الخبري ، وأنه ليس قوله فقط ، بل لا بد مع ذلك من الانقياد للشرع واتباع الرسول ﷺ والتزول على حكمه .

\* وقال تعالى : «فَلَا وَرَبِّكَ لَا تُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَمَّا فَصَّيَّتْ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا» [ النساء : ٦٥ ]. فيقسم تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يحكم الرسول ﷺ في جميع الأمور ، مما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له ظاهراً وباطناً ، الأمر الذي يؤكّد على أن الإيمان لا يثبت بمجرد التصديق الخبري ، بل لا بد من تحكيمه ﷺ وانتفاء الحرج من حكمه ﷺ حتى يثبت وصف الإيمان .

\* وقال تعالى : «وَقَوْلُوكُمْ أَمَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطْعَنَاهُمْ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ» [ التور : ٤٧ ]. وهذه الآية تنفي الإيمان عن المنافقين الذين يزعمون الإيمان بأقوالهم ثم يخالفون مقتضى ذلك بأفعالهم ، فيعرضون عن حكم الله ورسوله .

\* وقال تعالى عن اليهود الذين رفضوا حكم التوراة : «وَكَيْفَ يُحَكِّمُوكُمْ وَعِنْدَهُ الْتَّوْرَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّونَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ» [المائدة: ٤٣]. فلا هم بالمؤمنين بالتوراة لأنهم لم يتزلوا على حكمها ، ولا هم بالمؤمنين بك لأنهم لم يتبعوا الحق الذي جئت به .

\* قال تعالى : «وَلَيَعْلَمَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعَلَمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيَقُولُوا إِنَّا  
فُلُوْبُهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَهَاوُ الدِّينَ إِمَانُوا إِنَّ صِرَاطَ رَبِّنَا مُسْتَقِيمٌ» [الحج: ٥٤] . فلا يتحقق الهدى إلا  
بالعلم والتصديق والإختبار والانتقاد .

\* وبين تعالى أن التصديق الخبرى وحده لا يكون إيماناً ، فقال تعالى : «وَجَاءُهُمْ بِهَا  
وَأَسْتَقْنَتْهَا أَنفُسُهُمْ طَلْنَا وَعَلَوْا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَيْنَةُ الْمُقْسِيْنَ» [النمل: ١٤] .

والحديث في الآية وإن كان عن قوم فرعون إلا أن فحواه تهديد للمكذبين بمحمد  
ﷺ أن يصيبهم ما أصاب قوم فرعون بطريق الأولى ، فإن برهانه أقوى من براهين من  
سبقه من الأنبياء والمرسلين .

\* وقال تعالى : «أَلَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتَرَوَّنُ كَمَا يَعْرُفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَلَكِنَّ فِيْنَاهُمْ  
لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [البقرة: ١٤٦] . فالمعرفة القلبية وحدها لا تكون إيماناً إذا  
كذبتها الأقوال والأفعال ، فهاهم علماء أهل الكتاب من اليهود كانوا يعرفون صحة ما  
 جاء به رسول الله ﷺ كما يعرف أحدهم ولده ، ولكنهم كتموا ذلك وجدوا فباؤوا  
بخسرى الدنيا والآخرة ، فدل ذلك على أن مجرد العلم والإخبار عنه ليس بإيمان حتى  
يتكلم بالإيمان على وجه الإنشاء المتضمن للالتزام والانتقاد .

ولو كان مجرد اعتقاد التصديق إيماناً لكان إيليس وفرعون وقومه واليهود الذين  
عرفوا أن محمداً رسول الله ﷺ كما يعرفون أبناءهم مؤمنين مصدقين ! ومثله لا يقول به  
عقل ! بل ولكان من قال للنبي ﷺ : أعلم أنك صادق ، ولكن لا أتبعك بل أعاديك  
وأبغضك وأخالفك مؤمناً كامل الإيمان ! ومثله لا يخطر على قلب أحد غير مغلوب على  
عقله !!

\* وقال ﷺ : " كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي ، قالوا : ومن يأبى يا رسول  
الله؟ قال : " من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى " [رواه البخاري] . فمن  
أبى اتباع الرسول ﷺ وأدار ظهره لما جاء به من الحق كان من أهل النار ، وإن اعتقاد  
بقلبه صحة ما جاء به .

\* وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سئل : أي العمل أفضل ؟ فقال " إيمان بالله ورسوله " قيل : ثم ماذا ؟ قال : " الجهاد في سبيل الله " قيل : ثم ماذا ؟ قال : " حج مبرور " [ رواه البخاري ] ، وعنون له بقوله : باب من قال إن الإيمان هو العمل ، فبين في هذا الحديث أن الإيمان أفضل العمل ، وفيه رد على من أخرج العمل من مسمى الإيمان .

\* وفي حديث وفد عبد القيس عند مسلم أن النبي ﷺ أمرهم بالإيمان بالله وحده ثم قال : " هل تدرؤن ما بالإيمان بالله ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : " شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وأن تؤدوا خمساً من المغنم " .

\* وإلى زيادة الإيمان وتفاوته يشير قوله تعالى : «**هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السُّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَرَدُّهَا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ**» [ الفتح : ٤ ] .

\* وقوله تعالى : «**وَإِذَا ثَبَتَ عَلَيْهِمْ إِيمَانُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا**» [ الأنفال : ٢ ] .

\* وقوله تعالى : «**وَإِذَا مَا أَنْزَلْتَ سُورَةً فَيَنْهَمُ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَإِنَّ الَّذِينَ مَأْسَوْا فِرَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبِّشُونَ**» [ التوبه : ١٢٤ ] .

\* وقوله ﷺ في حديث الشفاعة : " فأخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان ، فاخراج من كان في قلبه ذرة أو خردلة من إيمان ، فأخراج من كان في قلبه أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان " [ متفق عليه ] .

\* وأشار إلى أن التكذيب بباب من أبواب الكفر ونقص الإيمان ، فقال تعالى : «**إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِعَيْنِيهَا وَأَسْكَبْرُوا عَنْهَا لَا تُفْتَحُ لَهُمْ أَبُوبُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلْجَأُوا إِلَيْنَا**» [ الأعراف : ٤٠ ] .

\* وقال تعالى : «**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُكَذِّبُونَ**» [ الانشقاق : ٢٢ ] .

\* ومثل التكذيب في نقض الإيمان الرد والإباء ، فمن رد على الله حكمه ، وأبي الانقياد لما جاء به رسوله ﷺ فقد نقض بذلك إيمانه ، وخرج بذلك من الملة ، وقد سبق من النصوص ما يقرر ذلك .

## أصحاب الكبائر في مشيئة الله :

ونعتقد أن المسلم لا يكفر إلا إذا نقض إيمانه بشرك ، وأنه لا يكفر بارتكاب الكبائر إلا إذا استحلها ، وأن أصحاب الكبائر في مشيئة الله : إن شاء الله عذبهم ، وإن شاء غفر لهم .

\* قال تعالى : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَغَفِيرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ» [النساء : ٤٨]. فأصحاب المعاشي دون الشرك في مشيئة الله : إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم ، ولا يزالون على الجملة في دائرة الإسلام ، ولا يخفى أن الآية تتحدث عن المغفرة بغير توبة ، لأنها لو كانت تتحدث عن المغفرة بتوبة لما فرقت بين الشرك وبين ما دونه فإن كل الذنوب تغفر بالتوبة .

\* وقال تعالى : «وَلَئِنَّ اللَّهَ حَبَّ بِإِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَرَأَسَنَّ فِي قُلُوبِكُمْ وَكُرِهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرُ وَالْفُسُوقُ وَالْعَصَيَانُ» [الحجرات : ٧] . ففرق الآية بين الكفر وبين ما دونه من الفسوق والعصيان .

\* وقال ﷺ : " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " [متفق عليه] . ففرق رسول الله ﷺ بين الفسوق وبين الكفر ، فعلم بذلك أن المعاشي ليست سوءا .

\* وقال ﷺ : " شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي " [الترمذى وابن حبان] . وشفاعته لهم ﷺ دليل على أنهم لا يزالون في دائرة الإيمان .

\* وعندما نزل قوله تعالى : «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَرَتِي بِلِسُوَا إِيمَانَهُمْ يُطْلِمُ أُولَئِكَ لَمُّ الْأَمْنِ وَهُمْ مُهْتَدُونَ» [الأنعام : ٨٢] . شق ذلك على قلوب أصحاب النبي ﷺ وقالوا : وأئننا لم يظلم ؟ فنزلت : «إِنَّ الشَّرَكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ» [القمان : ١٣] ، [رواوه البخاري] ، ففرق بين الظلم وبين الشرك ، وبين أنه ليس كل ظلم شركاً ، ولكن الشرك أعظم الظلم وأكبره .

\* تفاوت العقوبات المقدرة على أنواع المعاشي المختلفة ، فقد جعلت الشريعة المطهرة عقوبة السرقة القطع ، وعقوبة الزنا الجلد أو الرجم ، وعقوبة السكر الجلد ، وعقوبة الردة القتل ، وفي ذلك دليل على تفاوت مراتب المعاشي وأنها ليست على درجة واحدة .

\* وقال تعالى : «الْزَانِيَةُ وَالْزَانِي فَاجْلِدُو مُلْ وَجْبِرِيْتَهَا مِائَةَ جَلْدٍ» [النور : ٢] .

\* وقال تعالى : «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُو اِيْدِيهِمَا جَزَاءاً بِمَا كَسَبَا تَكَلَّمُ مِنَ اللَّهِ وَلَكَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ» [المائدة : ٣٨] .

\* قال تعالى : «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَا يَأْتُوا بِأَيْمَانٍ شَهَدَةً فَلَمْ يُلْهُنْ ثَمَنَ حَلَةً وَلَا نَقْبَلُوا مِنْ شَهَدَةَ أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِقُونَ» [النور : ٤] .

\* وقال ﷺ : " من بدل دينه فاقتلوه " [رواه البخاري] .

\* وقال ﷺ : " لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، والتارك لدينه المفارق للجماعة " [متفق عليه] .

### نقاض الإيمان بالردة :

ونؤمن بأن الإيمان ينتقض بالردة كما ينتقض الوضوء بالحدث ، وأن الردة كما تكون بمفارقة ملة الإسلام بالكلية إلى ملة أخرى أو إلى الإلحاد البحث تكون أيضاً بعد إقرار بشيء مما أنزل الله - بعد العلم - تكذيباً أو ردّاً ، وأن الموت على الردة محبط لجميع الأعمال .

\* قال تعالى : «وَإِذْ قُلْنَا لِلْمُتَكَبِّرَةِ أَسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِلَيْسَ أَبَدَ وَأَسْتَكْبَرَ فَكَانَ مِنَ الْكَفَّارِ» [البقرة : ٣٤] .

فلما أبى إيليس الطاعة نقض بذلك إيمانه الذي كان عليه ، واستحق لعنة الخلد وعذاب الأبد .

\* وقال تعالى : «مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْثَرَهُ وَقْبَلَهُ مُظَمِّنٌ بِإِلَيْمَنِ وَلَكِنَّ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفُرِ صَدَرَ فَلَيَهُمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ» [النحل : ١٠٦] . فمن كفر في غير إكراه فقد نقض بذلك إيمانه واستحق غضب الله وعذابه الأبدى .

\* وبين ﷺ أن الردة موجبة للقتل ، فقال ﷺ : " من بدل دينه فاقتلوه " [رواه البخاري] .

\* وقال ﷺ : " لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، والتارك لدينه المفارق للجماعة " [متفق عليه] . فمن بدل كفراً بعد إيمان ، وأصر على ذلك فقد زالت عصمه ، وأوبق دنياه وآخرته .

\* وبين أن الموت على الردة محبط لجميع الأعمال ، فقال تعالى : «وَمَنْ يَرْكِدُهُ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيَمْتُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَرَّطْتَ أَعْمَالَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوكَ» [البقرة : ٢١٧] .

\* وقال تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ أَزْدَادُوهَا كُفْرًا نَّقْبَلَ تَوْبَهُمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» [آل عمران : ٩٠] . فمن كفر بعد إيمانه واستمر على ذلك إلى الممات لن تقبل له توبته إذا حضره الموت .

### خلود الشريعة وصلاحيتها لكل زمان ومكان :

ونؤمن بأن الإسلام عقيدة وشريعة ، وأن شريعة الإسلام صالحة لكل زمان ومكان ، وأنه لا تحدث لأحد على وجه الأرض نازلة إلا وفي القرآن الدليل على سبيل الهدي فيها ، وأن رفض تحكيم الشريعة كالتكذيب بها كلامها مروق من الإسلام .

\* قال تعالى : «وَزَّلَنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّنَ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ» [النحل : ٨٩] . فليست تنزل بأحد من أهل دين الله نازلة إلا وفي كتاب الله الدليل على سبيل الهدي فيها ، وهذا البيان على نوعين : بيان بطريق النص ، وبيان بطريق الإحالة على دليل من الأدلة الأخرى التي اعتبرها الشارع في كتابه أدلة وحججاً على خلقه .

\* وقال تعالى : «ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعُهَا وَلَا تَنْتَيَّ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» [الجاثية : ١٨] . فالإسلام قد جاء بشرع تعصم من الزلل ، وهي ملزمة وواجبة الاتباع ، ولا مقابل لها إلا الهوى .

\* وقال تعالى : «وَلَنْ أَخْكُمْ بِمَا أَزَّلَ اللَّهُ وَلَا تَنْتَيَّ أَهْوَاءُهُمْ وَأَحَدُهُمْ أَنْ يَقْتُلُكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ» [المائدة : ٤٩] . وفي الآية أمر جازم بالحكم بجميع ما أنزل الله ، ونهي عن اتباع الهوى . إذ لا مقابل لحكم الله إلا الهوى . وتحذير من الفتنة عن بعض ما أنزل الله .

\* وبين أن اتباع هدي الله هو السبيل إلى النجاة من الضلال والشقاء ، وأن الإعراض عنه هو السبيل إلى ضنك المعيشة في الدنيا وسوء العذاب في الآخرة ، فقال تعالى : «فَقَالَ أَهْبِطْهَا مِنْهَا جَيْعًا بَعْضُكُمْ لَيَعْصِي عَدُوًّا فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِي هُدًى فَمَنْ أَنْتَعَّ هُدَى فَلَا يَبْصِلُ وَلَا يَشْقَى ﴿١٢﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَمَخْشَرُهُ يَوْمَ الْقِيَمةِ أَغْنَى» [طه : ١٢٣ ، ١٢٤] .

\* قضى بکفر من لم يحكم بما أنزل الله ، فقال تعالى : «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ» [المائدة : ٤٤] .

\* وأقسم على نفي الإيمان عنمن لم يُحَكِّمُوا رسول الله ﷺ في جميع أمورهم ، فقال تعالى : «فَلَا وَرِيكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي قُلُوبِهِمْ حَرَجًا إِمَّا فَضَيَّبَتْ وَإِسْلَمَوْا سَلِيمًا» [النساء : ٦٥].

\* وتقدم رسول الله ﷺ بضم أن إلى الأمة كلها أن لا يصل منها أحد ما دامت عتصمة بالكتاب والسنّة ، فقال . في حجة الوداع . : " وقد تركت فيكم ما لن تضلوا عده إن اعتصمت به : كتاب الله وسنّة رسوله " [رواه مسلم].

### ما أحدث في الدين على خلاف السنّة فهو رد :

ونؤمن بأن خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وأن شر الأمور حدثاتها ، وأن كل ما أحدث في الدين على خلاف السنّة فهو رد على صاحبه ، وأن أحب العمل إلى الله أخلصه وأصوبيه .

\* قال تعالى : «فَإِنَّ لَّرَبَّ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمُ أَنَّمَا يَتَّسِعُونَ أَهْوَاءُهُمْ وَمَنْ أَنْبَأَهُمْ مِّنْ أَنْبَعَهُمْ مَوْلَاهُ يُغَيِّرُ هُدًى تَرَكَ اللَّهَ» [القصص : ٥٠].

\* وقال ﷺ : " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " [متفق عليه].

\* وقال ﷺ : " عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين من بعدي ، عَصُوا عليها بالتواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن شر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله " [أبو داود والترمذى وابن حبان والحاكم].

\* وإلى شرطى الإخلاص والصواب فى قبول الأعمال يشير قول الله جل وعلا : «فَنَّ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلَيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشَرِّكَ بِعِبَادَةَ رَبِّهِ لَهُمَا» [الكهف : ١١٠]. أي : فليعمل عملاً صالحًا خالصاً لله ، صواباً على شريعة رسول الله ﷺ ، فهذا هما ركنا العمل المتقبل : الإخلاص والصواب .

\* قوله تعالى : «أَلَّا يَلْعَنَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ يَسْتُكْمُ أَيْكُرْ أَخْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ التَّزِيرُ الْفَقْرُ» [المملك : ٢]. وأحسن العمل أخلصه وأصوبيه .

### وجوب الترضي عن أصحاب النبي ﷺ والإمساك عما شجر بينهم :

ونؤمن بأن أصحاب النبي ﷺ هم الصفة من هذه الأمة ، وأن قرنهم هو خير القرون ، وأن محبتهم آية على الإيمان ، فنعتقد قلوبنا على محبتهم والتراضي عنهم ،

والإمساك عما شجر بينهم ، من غير أن نعتقد بعصمة أحد منهم .

\* فقد ذكر الله أصحاب نبيه ﷺ فوصفهم بمحمي الصفات وجميل الخلال فقال تعالى : «**مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعْهُ أَشَدُهُمْ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ تَرَهُمْ رُكْعًا سُجَّدًا** يَسْتَغْوِنُ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَيَصْوَرُونَ سَيِّئَاتِهِمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَلَأُهُمْ فِي الْأَرْضِ وَمَلَأُهُمْ فِي الْأَهْمَالِ كُلَّهُ

**أَخْرَجَ سَطْعَمُ فَازَرَهُ فَاسْتَنْقَطَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يَعْجِبُ الزَّرَاعَ لِيَعْيِطَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَادَ اللَّهُ الَّذِينَ**

**مَا أَتَوْا وَعَيْلُوا أَصْنَلْحَتِهِمْ مَنْفَرَةً وَلَجْرًا عَظِيمًا»** [الفتح : ٢٩].

\* وأعلن عن توبته عليهم ، فقال تعالى : **«لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى الْأَنْيَةِ وَالْمَهْرجَنِينَ وَالْأَصْبَارِ الَّذِينَ أَتَبْعَوْهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيقُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمُ اللَّهُ يَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ»** [التوبه: ١١٧].

\* وأعلن عن رضاه عنهم ، فقال تعالى : «لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يَأْتِيُونَكُمْ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَلَمَّا مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَرْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتُمْ هُمْ فَتَحْمًا قَرِيبًا» [الفتح : ١٨].

\* وقال تعالى : «وَالسَّيِّفُونَ الْأَرْوَحُونَ مِنَ الْمَهْرِجِينَ وَالْأَصَارِ وَالَّذِينَ أَتَبْعَوْهُمْ يُلْتَخَسِّنُ رَضْفُ اللَّهِ عَنْهُمْ وَرَضْفُوا عَنْهُ وَاعَدَ اللَّهُمَّ جَنَّتِ تَجْرِي تَحْمَهَا الْأَنْهَرُ خَلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ» [التوبه: ١٠٠].

\* ووصف المهاجرين بالصدق والأنصار بالفلاح ، فقال تعالى : ﴿لِلْفَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِن دِيْرِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَفَوَّنُ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةً وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْأَصْدِيقُونَ ﴾<sup>١٠</sup> وَالَّذِينَ تَبَوَّءُ الْأَذَارَ وَالْأَيْمَانَ مِنْ قِبَلِهِ يُجْهَنُونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صَدْرِهِمْ حَاجَةً مَمَّا أَوْتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ رِبَّهُمْ خَاصَّةً وَمَنْ يُوَقَّعْ شَعَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ <sup>١١</sup> وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلَا يَحْوِنَا الَّذِينَ سَبَّبُوْنا بِالْأَيْمَانِ وَلَا يَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَوْفٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الحشر: ٨- ١٠] .

\* وأعلن أنه حب إلهم الإيمان وزينه في قلوبهم ، وكره إليهم الكفر والفسق والعصيان ، فقال تعالى : « رَأَيْنَا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ لَوْ بُطِّلَعَكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعِنَّمْ وَلَكُنَّ اللَّهُ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرِهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالشُّفْقَ وَالْعَصَيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ » [الحج: ٧] .

\* وقال عليه السلام : " خير القرون قرنى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم " [متفق عليه].

\* ونهاي رسول الله ﷺ عن سبهم ، وبين أن أحداً من جاءه من بعدهم لن يبلغ

نزلتهم ، وأن قليل العمل منهم خير عند الله من كثير من غيرهم ، فقال ﷺ : " لا تسبوا أصحابي ، فإنه لو أنفق أحدكم ملء أحد ذهباً ما بلغ مُدّ أحدهم ولا نصيفه " [رواه مسلم].

\* وذكرنا الله فيهم ، وحضر على جبهم ، وحذر من بغضهم ، فقال ﷺ : " الله في أصحابي !! فمن أحبهم فبحبى أحبهم ، ومن أبغضهم فيبغضي أبغضهم " .

### وحدة الأمة

ونؤمن بأن المسلمين أمة واحدة ، وأنهم يد على من سواهم ، وأن أساس هذه الوحدة هو الاجتماع على الإسلام والتحاكم إلى الشريعة المطهرة ، وأن المسلم أخو المسلم مهما اختلفت الألسنة والألوان والبلدان ، لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأبيض على أسود إلا بالتفوي ، وإن هذا الإطار يستوعب في داخله أهل القبلة كافة ما لم يتلبس أحد منهم بناقض جلي من نواقص الإسلام ، فيخرج به من جماعة المسلمين وإن منازل هؤلاء من المسلم قرباً وبعداً بحسب منازلهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالمقصى من أقصاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والمقرب من قربه ، والمتوسط من وسطه ، وأن كل دعوة إلى عقد الولاء والبراء على غير الإسلام فهي دعوة جاهلية يسخطها الله ورسوله .

\* فقد أخبر تعالى عن وحدة هذه الأمة منهاجاً ومعبوداً ، فقال تعالى : «إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَإِنَا رَبُّكُمْ فَاغْبُرُونَ» [الأنياء: ٩٢].

\* وبين أن أساس هذه الوحدة هو الإيمان - المتضمن لتصديق الخبر والانتقاد للشرع - وأثبت الأخوة الإيمانية بين جميع المؤمنين وإن تلبس بعضهم بشيء من الغيبة فقال تعالى : «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ إِخْرَجُوا فَأَشْرَحُوا بَيْنَ أَهْوَاكُمْ وَأَنْقُرا أَلَّا هُنَّ رَجُوْنَ» [الحجرات: ١٠].

\* وأمر بالاعتصام بحبله وحده فقال : «وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْرَقُوا» [آل عمران: ١٠٣].

\* وقصر المواصلة على الله ورسوله والمؤمنين ، فقال تعالى : «إِنَّا وَلَكُمْ أَلَّا هُنَّ رَسُولُهُ وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا إِلَيْنَا يُعْمَلُ الصَّلَاةُ وَيُؤْتَوْنَ الْأَرْكَوْدَةُ وَمَمْ لَذِكْرُوْنَ» [المائدة: ٥٥].

\* ونهى عباده المؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين ، فقال تعالى :

**سُلْطَنًا مُسِيَّبًا** [النساء: ١٤٤].

\* وقال تعالى : ﴿لَا يَتَنَاهُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْلَاهُمْ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيَسْ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَكُنُوا مِنْهُمْ قُنْدَةً وَيَعِذُّرُكُمُ اللَّهُ تَعَالَى نَسْكُمْ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران : ٢٨].

\* وقال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَجَدَّدُوا عَدُوِّي وَعَدُوُّكُمْ أُولَئِكَهُمُ الظَّالِمُونَ إِلَيْهِم بِالْمُوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُم مِّنَ الْحَقِّ» [المتحنة: ١].

\* وبين أن التقوى وحدها هي معيار التفضيل بين الناس فقال تعالى : ﴿يَكُبَّلُهَا النَّاسُ إِنَّمَا يَنْقُتُكُمْ مِّنْ ذَكْرِ وَأَنْشَى وَجَعَلْتُكُمْ شُعُورًا وَبَقِيلٌ لِتَعْرُفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ إِنَّمَا أَنْفَنْتُكُمْ﴾ [الحج: ١٣].

\* وأكد رسوله ﷺ على هذا المعنى ، فقال : " يا أيها الناس ، ألا إن ربكم واحد ، وإن أباكم واحد ، ألا لا فضل لعربي على أعجمي ، ولا أعمجي على عربي ، ولا لأحمر على أسود ، ولا أسود على أحمر إلا بالتفوي " [ أحمد والبزار ] .

\* وبين أن التداعي بدعوى الماجاهيلية لا يجتمع مع دعوى الإسلام ، فقال ﷺ : " وأن من دعا بدعوى الماجاهيلية فهو من جهنم " قالوا : وإن صلى وصام يا رسول الله؟ قال : " وإن صلى وصام وأن مسلم ! " [الترمذى وابن حبان والإمام أحمد ].

\* وبين أن دعوى الجاهلية خبيثة ومنتنة ، فقد روى البخاري عن جابر رضي الله عنه قال : غزونا مع النبي ﷺ وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا ، وكان من المهاجرين رجل لعَاب فكسع أنصارياً ، فغضب الأنصاري غضباً شديداً حتى تداعوا وقال الأنصاري : يالأنصار ، وقال المهاجري : ياللمهاجرين ، فخرج النبي ﷺ فقال : " ما بال دعوى أهل الجاهلية ؟ " ثم قال : " ما شأنهم ؟ " فأخبر بكُسْنة المهاجرى الأنصارى قال : فقال النبي ﷺ : " دعوها فإنها خبيثة " .

\* وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلَهُ وَسَلَّمَ : " إِنَّ اللَّهَ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَالْفَخْرَ بِالْأَبَاءِ ، إِنَّهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ تَقْرَبُهُ وَفَاجِرُ شَفْقَتِهِ ، النَّاسُ كُلُّهُ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ خَلْقُ مِنْ تَرَابٍ " [أبو داود والترمذى].

\* وقال عليه السلام: "ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ، ودعا بدعوة الجاهلية" [رواه البخاري].

\* وبين أن من قتل في الدعوة إلى عصبية فقتلته جاهلية ، فقال ﷺ : " ومن قاتل تحت راية عمّيّة : يغضب لعصبة ، أو يدعو إلى عصبة ، أو ينصر عصبة ، فقتل ، فقتلته جاهلية " [ رواه مسلم ] والعصبية أن ينصر الرجل قومه على الظلم .

\* وفي رواية : " ومن قاتل تحت راية عمّيّة : يغضب لعصبة ، ويقاتل لعصبة فليس من أمتي " [ رواه مسلم ] .

### وجوب نصب الإمامة ومسؤولية الأمة عن إقامتها :

ونؤمن بأن الإمامة العظمى من أعظم مقاصد الدين وأكمل فرائضه ، وهي نيابة عن النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا به ، ولا تبرأ ذمة أهل الإسلام حتى تجتمع كلمتهم على إمام يسوهم بكتاب الله .

\* وإلى وجوب نصب الإمامة العظمى يشير قوله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْرَتِيَّاتِ إِلَيَّ أَهْلَهَا» [ النساء : ٥٨] . ووجه الدلالة أن الخطاب في الآية عام يستلزم أداء مختلف الأمانات ومنهاأمانة الحكم ، فيجب على الأمة أداء هذه الأمانة إلى أهلها وتوصيدها إلى من يقوم بها على وجهها .

\* وقوله ﷺ " لا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم " [ رواه أحمد ] . فأوجب تأمير الواحد في الاجتماع القليل العارض في السفر منبهًا بذلك على سائر أنواع الاجتماع ، وإذا شرع لثلاثة يكونون في فلاة من الأرض فشرعيته لعدد أكثر يسكنون القرى والأقصارات ، ويحتاجون لدفع التظالم أولى وأحرى .

\* ومن أقوى الأدلة في هذا الباب دليل الإجماع ، فقد أجمع الصحابة بعد موت رسول الله ﷺ على وجوب الإمامة ، وبادروا إلى إقامة هذا الواجب ، وقدموا الاستغفال بذلك على أهم الأمور لديهم ساعتها وهو تجهيزه ودفنه ﷺ ، حتى قال القرطبي رحمة الله : ولا خلاف في وجوب ذلك بين الأمة ولا بين الأئمة ، إلا ما روي عن الأصم حيث كان عن الشريعة أصم !! .

\* ومن الأدلة كذلك على وجوب الإمامة توقف كثير من الواجبات الشرعية على وجود الإمامة ، كإقامة الحدود وتنفيذ الأحكام ، وسد الثغور ، وتجهيز الجيوش ، وإشاعة الأمن ، ونصب القضاة ونحوه ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب . هذا بالإضافة إلى ضرورتها لدفع المضار العظيمة التي تكون مع الفوضى وخلو الزمان من

السلطان الشرعي ، الأمر الذي يؤكّد أن وجوب الإمامة من ضرورات الشرع التي لا سبيل إلى تركها ، أو المماراة في وجوبها .

\* يقول علي رضي الله عنه : لابد للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة ، قالوا : يا أمير المؤمنين ، هذه البرة قد عرفناها ، فما بال الفاجرة ؟ ! قال : تقام بها الحدود ، وتأمن بها السبيل ، ويجاهد بها العدو ، ويقسم بها الفيء ؟ .

### حقوق الأئمة :

ونؤمن بوجوب مناصحة أولي الأمر والتزام الطاعة لهم في غير معصية ما أقاموا في الأمة كتاب الله .

\* وإلى وجوب مناصحة أولي الأمر يشير قوله ﷺ : " الدين النصيحة " قلنا لمن يا رسول الله ؟ قال : " لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم " [ رواه مسلم ] . ومناصحة أولي الأمر تكون بمعاونتهم على الحق ، وطاعتهم فيه ، وأمرهم به ، وتذكيرهم برفق ولطف ، وإعلامهم بما غفلوا عنه ولم يبلغهم من حقوق المسلمين ، وترك الخروج عليهم ، وتألف قلوب الناس لطاعتهم .

\* وإلى واجب التزام الطاعة لهم في غير معصية ما أقاموا في الأمة كتاب الله يشير قوله تعالى : «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبِعُوا اللَّهَ وَأَطْبِعُوا الرَّسُولَ وَأَنُوِي الْأَئِمَّةَ مِنْكُمْ**» [ النساء : ٥٩] . فأوجب الآية الكريمة طاعة أولي الأمر ، ولكنها لم تجعل لهم طاعة مطلقة ، بل في إطار الكتاب والسنّة ، لأنها كررت ذكر الطاعة مع الرسول ﷺ ولم تكرره مع أولي الأمر للدلالة على أن الطاعة ليست مطلقة بل في حدود طاعة الله ورسوله .

\* وقوله ﷺ : " اسمعوا وأطعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبعة ما أقام فيكم كتاب الله " [ رواه البخاري من حديث أنس ] .

\* وقوله ﷺ : " على المرء السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة " [ متفق عليه ] .

\* وإلى واجب نصرته على من بغي عليه يشير قوله ﷺ : " من بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع ، فإن جاء آخر ينazuنه فاضربوا عنق الآخر " .

[ رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ] .

## الجماعة رحمة والفرقة عذاب :

ونؤمن بأن الجماعة رحمة والفرقة عذاب ، وأن الله ورسوله قد أمرا بالجماعة والائتلاف ، ونهيا عن الفرقة والاختلاف ، وأن لزوم الجماعة يتحقق بالاجتماع على الحق ، والتزام الطاعة للقائم عليه من أئمة المسلمين في غير معصية .

\* قال ﷺ : " عليكم بالجماعة ، وإياكم والفرقة " [ رواه أحمد والترمذى وابن ماجه ] .

\* وقال ﷺ : " الجماعة رحمة والفرقة عذاب " [ رواه أحمد ] .

\* وإلى لزوم الجماعة؛ بمعنى اتباع الحق والاجتماع عليه يشير قوله ﷺ فيما رواه أبو داود وغيره : " إن أهل الكتابين افترقوا في دينهم على اثنتين وسبعين ملة ، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلات وسبعين ملة - يعني الأهواء - كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة " . فالجماعة هنا وقعت في مقابلة الفرق الضالة وأهل الأهواء ، وهي بهذا المعنى لا يشترط لها كثرة ولا قلة ، بل هي موافقة الحق وإن خالقه أهل الأرض .

\* قال نعيم بن حماد : إذا فسدت الجماعة فعليك بما كانت عليه الجماعة قبل أن تفسد وإن كنت وحدك حينئذ .

\* وقال أبو شامة : حيث جاء الأمر بلزم الجماعة فالمراد به لزوم الحق واتباعه ، وإن كان المتمسك بالحق قليلاً والمخالف كثيراً ، لأن الحق الذي كانت عليه الجماعة الأولى من النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم ، ولا نظر إلى كثرة أهل الباطل بعدهم .

\* وإلى لزوم الجماعة، بمعنى الاجتماع على السلطان المسلم، والتزام الطاعة له في غير معصية، ما أقام في الأمة كتاب الله، يشير قوله ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس : " من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر عليه، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شيئاً فيموت إلا مات ميتة جاهلية " .

\* وما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس : " من كره من أميره شيئاً فليصبر عليه ، فإنه ليس أحد من الناس خرج من السلطان شيئاً فمات عليه إلا مات ميتة جاهلية " .

\* وما رواه مسلم عن عرفجة من قوله ﷺ : " من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه " .

## الطريق إلى التمكين :

ونؤمن بأن الإيمان والجهاد هما السبيل إلى إحياء هذه الأمة وتحقيق ما تتطلع إليه من الاستخلاف في الأرض والتمكين للدين ، وأن الجهاد يكون بحمل النفس على تعلم أمر الله ، والاستقامة عليه ، والدعوة إليه ، والقتال في سبيله ، والصبر على ما يعرض من الابتلاءات .

\* وفي فضيلة الجهاد وكونه التجارة الرابحة قوله تعالى : «**إِنَّمَا الَّذِينَ مَاءَنُوا هُلْ أَذْكُرُ عَلَىٰكُمْ تُجَاهِزُكُمْ مِّنْ عَنَابِ أَلَمْ** ⑯ **تُوَمَّوْنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمُجَاهِدُوْنَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَأْمُرُوكُمْ وَلَفِيقُكُمْ ذَلِكُمْ حِلْزُونُكُمْ لَكُمْ كُمْ نَعْلَمْ** ⑭ **يَغْفِرُ لَكُمْ دُؤُوبُكُمْ وَيُدْخِلُكُمْ جَنَّتَنَّ بَحْرِي مِنْ تَحْيَاهَا الْأَهْرَارِ وَسَيْكَنْ طَيْبَةً فِي جَنَّتَنَّ عَدِينَ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ** ⑮ **وَأَخْرَى تَحْمِلُنَّهَا نَصْرًا وَمِنَ اللَّهِ وَفْعَلْ قَرِيبٌ وَتَبَرُّ الْمُؤْمِنِينَ»** [الصف : ١٠ - ١٣] .

\* وقوله تعالى : «**إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّرِي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفَسَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ يَأْتِيَهُمُ الْجَنَّةُ** ⑯ **يُقْتَلُوْكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتَلُوْنَ وَيُقْتَلُوْنَ وَهُدَىٰ عَلَيْهِ حَنَّا فِي الْقَوْدَةِ وَالْأَجْمَلِ وَالْشَّرْمَانِ وَمِنْ أَوْقَدْ يَعْمَدُوْهُ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبِرُوا بِيَعْلَمُ الَّذِي يَايَعْمُ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ**» [التوبية : ١١١] .

\* وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : دلني على عمل يعدل الجهاد ، قال : " لا أجده " قال : " هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر ، وتصوم ولا تفتر ؟ " قال : ومن يستطيع ذلك ؟ قال أبو هريرة : إن فرس المجاهد ليست في طوله فيكتب له حسناً . [رواوه البخاري ] ، ومعنى يسترن : أي يمرح بنشاط ، وقال الجوهري : هو أن يرفع يديه ويطرحهما معاً ، والطول هو الحبل الذي يشد به الدابة ويمسك طرفه ويرسل في المرعن .

\* وما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشهيد ، يتمني أن يرجع إلى الدنيا فُيقتل عشر مرات ، لما يرى من الكرامة " [رواوه البخاري ] ، قال ابن بطال : هذا الحديث أجل ما جاء في فضل الشهادة ، وليس في أعمال البر ما تبذل فيه النفس غير الجهاد فلذلك عظم فيه الثواب .

\* وفي الترغيب في طلب العلم ومجاهدة النفس في ابتغائه قول النبي ﷺ : "... ومن سلك طريقاً يبتغي فيه علمًا ، سهل الله به طريقاً إلى الجنة " [رواه مسلم ] .

- \* قوله ﷺ : " لا حسد إلا في اثنين : رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها " [متفق عليه] .
- \* قول أبي الدرداء : من رأى الغدو والروح إلى العلم ليس بجهاد ، فقد نقص عقله ورأيه . وقال أبو الدرداء أيضاً : ما من أحد يغدو إلى المسجد ، لخير يتعلمه ، أو يعلم إلا كتب له أجر مجاهد ، لا ينقلب إلا غانماً .
- \* وفي الإشارة إلى مجاهدة النفس في حملها على طاعة الله عز وجل قول النبي ﷺ فيما يرويه فضالة بن عبيد : "... والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب ، والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله عز وجل " [رواية أحمد] .
- \* وفي الإشارة إلى جهاد البلاغ والبيان وإقامة الحجّة قول الله جل وعلا : ﴿فَلَا تُطِعُ الْكَافِرِينَ وَجَهَّذُهُمْ بِهِ جَهَادًا كَيْرًا﴾ [الفرقان: ٥٢] .
- \* قوله ﷺ : " جاهدوا الكفار بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم " [رواية أحمد والنسياني وابن حبان والحاكم] ، قوله ﷺ : " وبآلسنتكم " تشمل تبليغ الإسلام للكافرين ودعوتهم إليه ورد شبهاتهم عن الإسلام ، وتحصين المسلمين مما يثرون في أو ساطهم من أباطيل وأراجيف .
- \* وفي الإشارة إلى جهاد السيف والستان غالب النصوص الواردة في باب الجهاد ، وقد سبقت الإشارة إلى بعضها ، ومنها قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفَسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِنَّكُمْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ﴾ [التوبه: ١١١] ، وقوله ﷺ : " لغدوة في سبيل الله أو روحه خير من الدنيا وما فيها " [رواية البخاري] .
- \* وفي الإشارة إلى أنواع الجهاد الأربعـة قوله تعالى : ﴿وَالْعَصْرِ ① إِنَّ الْإِنْسَنَ لَكَ خَيْرٌ ② إِلَّا الَّذِينَ ءامَنُوا وَعَلَّمُوا الْأَصْلَحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّرِّ﴾ [العصر: ١ - ٣] . ولهذا قال الشافعي رحمه الله : لو ما أنزل الله على عباده إلا هذه السورة لكتفهم .

## حق المسلم على المسلم

ونؤمن بأن كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه ، وأن المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يسلمه ولا يحقره ولا يهتك ستره ، وأن عليه أن يحبه إذا دعا ، وأن ينصح له إذا استنصره وأن يبر قسمه إذا أقسم عليه ، وأن يشتمه إذا عطس ، وأن يسلم عليه إذا لقيه ، وأن يعوده إذا مرض ، وأن يشييعه إذا مات .

\* فقد غلط الله أمر الدماء ، وجعل إراقتها بغير حق موجباً لغضبه ولعنته في الدنيا والآخرة ، فقال تعالى : «**وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَرَأَهُ جَهَنَّمُ خَلِيلًا فِيهَا وَعَصَبَ اللَّهُ عَيْنَهُ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا**» [النساء: ٩٣] .

\* وقرر القصاص عقوبة عادلة في حالة القتل العمد رديعاً لمزيد القتل ، وشفاء لصدور أولياء الدم ، وتطهيراً للمجتمع كله من غوايل هذه الجريمة المنكرة ، فقال تعالى : «**إِنَّمَا الَّذِينَ يَأْمُنُونَ كُنْكِبَ عَيْنِكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ**» [البقرة: ١٧٨] .

\* وقال تعالى : «**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَأْتُوا لِلْأَبْيَكِ لَمَلَكُوكُمْ تَنَقُّونَ**» [البقرة: ١٧٩] .

\* وقال تعالى : «**وَمَنْ قُتِلَ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لِولِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُشَرِّفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَصْوِرًا**» [الإسراء: ٣٣] .

\* وقال **رسول الله ﷺ** : " لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلات : النفس بالنفس ، والثيب الزاني ، والتارك لدينه المفارق للجماعة " [متفق عليه] .

\* وعظم رسول الله **ﷺ** أمر الدماء فقال : " لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِّنْ دِينِهِ مَا لَمْ يَصْبِدْ دَمًا حَرَامًا " [رواه البخاري] .

\* وقال ابن عمر : ( إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حِلٍّ ) [رواه البخاري] .

\* وعن أبي بكر رضي الله عنه قال : قال **رسول الله ﷺ** : " إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار " فقلت : يا رسول الله هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : إنه كان حريصاً على قتل صاحبه " [متفق عليه] .

\* وأكده **رسول الله ﷺ** على حرمة الدماء والأموال والأعراض ، وجعلها كحرمة يوم عرفة في شهر ذي الحجة في بلد الله الحرام ! فقال **رسول الله ﷺ** : " إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام

عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا ، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم فلا ترجعن بعدي كفاراً أو ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض " [ متفق عليه ] .

\* وغلظ من حرمة المسلم ، فجعل سبابه فسوقاً وقتاله كفراً ، فقال ﷺ : " سباب المسلم فسوق وقتاله كفر " [ متفق عليه ] .

\* بل جعل مجرد إشارة المسلم إلى أخيه بالسلاح موجباً للعنزة الملائكة له . فقال ﷺ : " من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه ، حتى يَدْعُه وإن كان أخاه لأبيه وأمه " [ رواه مسلم عن أبي هريرة ] .

\* وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من مر في شيء من مساجدنا أو أسواقنا ومعه نبل فليمسك به أو ليقبض على نصالها بكفه ؛ لأن يصيب أحداً من المسلمين منها بشيء " [ متفق عليه ] .

\* وبين ﷺ أن أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة هو الدماء ، فقال ﷺ : " أول ما يقضى به بين الناس يوم القيمة في الدماء " [ رواه مسلم ] .

\* وقد أدب الله عباده المؤمنين بجملة من الآداب في علاقة بعضهم ببعض فنها هم عن السخرية ، واللمز ، والتنابز بالألفاظ ، وسوء الظن ، والتجمس ، والغيبة ، فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ سَعَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا يَنْسَأَهُمْ وَمِنْ يَسْأَلُهُمْ عَنِ الْأَئْمَانِ أَنْ يَكُنُّ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا تَمْرِنُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنْبَرُوا بِالْأَلْقَبِ يَسْأَلُهُمُ الْفَسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمِنْ لَمْ يَتَبَتَّ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتِبُوهُمْ كَيْرًا مِّنَ الظُّنُنِ إِنَّكُمْ بَعْضُ الظَّنِّ إِنَّهُ لَا يَمْسِسُكُمْ وَلَا يَنْتَبِتُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَتَجِبُ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَهُمْ أَخْيَهُ مِنْتَ نَكِرْهَتُمُوهُ وَلَقَوْا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابٌ لِّلَّهِ حِلْمٌ ﴾ [ الحجرات : ١٢ - ١١ ].

\* وفي إطار بيان حقوق المسلم على المسلم يقول ﷺ : " المسلم أخوه المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربلات يوم القيمة ، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيمة " [ متفق عليه ] .

ومعنى قوله : " ولا يسلمه " أي لا يتركه مع من يؤذيه ولا فيما يؤذيه ، بل ينصره ويدفع عنه ، قوله " ومن ستر مسلماً " أي رآه على قبيح فلم يظهره للناس ، ولا يتناهى ذلك مع الإنكار عليه فيما بينه وبينه ، فالستر محله في معصية لله قد انقضت ، والإنكار في معصية قد حصل التلبس بها ، فيجب الإنكار عليه ، وإلا رفعه إلى الحاكم .

\* وعن البراء رضي الله عنه قال : أمرنا النبي ﷺ بسبع ، ونهانا عن سبع : " أمرنا باتباع الجنائز ، وعيادة المريض ، وإجابة الداعي ، ونصر المظلوم ، وإبرار القسم ، ورد السلام ، وتشميم العاطس ، ونهانا عن آنية الفضة ، وخاتم الذهب ، والحرير ، والديباج ، والقسيّ ، والاستبرق " [ رواه البخاري ].

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يستر عبداً في الدنيا إلا ستره الله يوم القيمة " [ رواه مسلم ].

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " حق المسلم على المسلم خمس : رد السلام ، وعيادة المريض ، واتباع الجنائز ، وإجابة الدعوة ، وتشميم العاطس " [ متفق عليه ].

ورواية مسلم " حق المسلم على المسلم ست " : قيل : ما هن يا رسول الله ؟ قال : " إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصرك فانصر له ، وإذا عطس فحمد الله فشمتة ، وإذا مرض فعده ، وإذا مات فاتبه " .

\* وعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً " قالوا يا رسول الله : ننصره مظلوماً ، فكيف ننصره ظالماً ؟ قال : " تأخذ فوق يديه " [ متفق عليه ].

\* وعن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال ﷺ : " المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه ببعضاً وشبك بين أصابعه [ متفق عليه ].

\* وجعل المؤمنين جميعاً كالجسد الواحد ، فقال ﷺ فيما يرويه النعمان بن بشير : " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد الواحد ، إذا اشتكتى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " [ متفق عليه ].

\* ونهى رسول الله ﷺ عن جملة من الرذائل التي تفضي إلى فساد ذات الين ، وأكد على حرمته دم المسلم وما له وعرضه ، فعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ : " لا تحاسدوا ، ولا تناجشو ، ولا تباغضوا ، ولا تدارروا ، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ، وكونوا عباد الله إخواناً ، المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره ، التقوى هاهنا ، ويشير إلى صدره ثلات مباري ، بحسب امرئ من الشر أن يحرق أخيه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام دمه وما له وعرضه " [ رواه مسلم ].

\* وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ : " إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تجسسو ، ولا تنافسوا ، ولا تحاسدوا ، ولا تبغضوا ، ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً " [ رواه مسلم ].

\* وعن أبي أيوب الأنباري أن رسول الله ﷺ قال : " لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة ليال ، يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا ، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام " [ متفق عليه ].

\* وعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : " تفتح أبواب الجنة يوم الاثنين ويوم الخميس ، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً ، إلا رجلٌ كانت بينه وبين أخيه شحنة فيقال : أنظروا هذين حتى يصطلحا ، أنظروا هذين حتى يصطلحا ، أنظروا هذين حتى يصطلحا " وفي رواية : " تعرض الأعمال في كل يوم خميس واثنين فيغفر . " [ رواه مسلم ].

### تحريم الغيبة :

ونؤمن بأن الغيبة من الكبائر ، وهي ذكر الإنسان في غيبته بما يكره وإن كان فيه ، سواء أكان ذلك باللفظ أو بالكتابة أو بالإشارة والرمز ، ولا تباح الغيبة إلا عندما تتعين طريقاً إلى الوصول إلى غرض صحيح مشروع ، كالظلم ، والاستفباء ، والنصيحة ، والتحذير من الشر والاستعانتة على تغيير المنكر ، والتعريف .

\* قال تعالى : «وَلَا يَقْتَبِعُكُم بَعْضُكُم بَعْضًا أَبْيَثُ أَهْدُمْنَ أَيْكَلَ لَحْمَ أَغْبِهِ مَيْكَا فَكِّهْتُمُوهُ» [ الحجرات : ١٢ ] ، وفي هذا غاية التشبيح والتنفير ، فإن أكل لحوم البشر مستقدر طبعاً تعافه نفوس البشر جميعاً ، فكيف إذا كان هذا المأكول أخاً في النسب أو الدين ؟ ثم كيف إذا كان مع ذلك جيفة ميتة ؟

\* وفي الإشارة إلى حد الغيبة وضابطها حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال : " أتدرون ما الغيبة ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : " ذكر أخاك بما يكره " قيل : أرأيتم إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : " إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه فقد بهته " [ رواه مسلم ].

\* وفي الإشارة إلى ما يباح من الغيبة عند التظلم قول الله جل وعلا : «لَا يُحِبُّ اللَّهُ أَجْهَرُ بِأَشْوَءِ مِنَ الْعَوْلَى إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا عَلِيهَا» [ النساء : ١٤٨ ] ، فله أن يدعوا على

من ظلمه ، ويستكفي منه من غير أن يكذب عليه ، ومع ذلك فعفوه عنه أولى وأنقى .

\* وفي الإشارة إلى ما يباح من الغيبة عند الاستفتاء حديث عائشة أن هنداً بنت عتبة قالت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل شحيح ، وليس يعطيني ما يكفيوني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم ، فقال ﷺ : " خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف " [رواه البخاري]. ومحل الشاهد قولها : إن أبا سفيان رجل شحيح ، وذكرها له أمام رسول الله ﷺ بما فيه .

\* وفي الإشارة إلى ما يجوز من غيبة أهل الفساد والريب المجاهرين بفسادهم وما يخرج منها مخرج النصيحة ليحذر السامع ، ما روتته عائشة رضي الله عنها قالت : " استاذن رجل على رسول الله ﷺ فقال : ائذنا له ، بشّس أخو العشيرة " ، فلما دخل ألان له الكلام ، قلت : يا رسول الله ، قلت الذي قلت ثم أنت له الكلام؟! قال : " أي عائشة ، إن شر الناس من تركه الناس . أو ودّه الناس . اتقاء الفحشاء " [رواه البخاري] .

وقد ذكر بعض أهل العلم أن هذا الرجل هو عبيدة بن حصن الفزارى ولم يكن أسلم حينئذ ، وإن كان قد أظهر الإسلام ، فأراد النبي ﷺ أن يبين حاله ليعرفه الناس ، ولا يغتر به من لم يعرف حاله ، وكان منه في حياة النبي ﷺ وبعده ما دل على ضعف إيمانه ، وارتدى مع المرتدين ، وجيء به أسيراً إلى أبي بكر رضي الله عنه ، ووصف النبي ﷺ له بأنه " بشّس أخو العشيرة " يعد من أعلام النبوة لأنّه ظهر كما وصف ، وإنما ألان القول له تألفاً له ولأمثاله على الإسلام ، ولم يمدحه النبي ﷺ ولا ذكر أنه أثنى عليه في وجهه ولا بالغيب ، وإنما تألفه بشيء من الدنيا مع لين الكلام .

\* وفي الإشارة إلى ما يباح منها على سبيل النصيحة عموم قوله ﷺ : " الدين النصيحة " ، قلنا لمن يا رسول الله؟ ، قال : " لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم " . [رواه مسلم] .

\* وفي الإشارة إلى ما يباح من الغيبة عند الاستعانة على تغيير المنكر ، جميع النصوص الواردة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومنها قول الله جل وعلا : «وَلَا تَكُنْ مِنَ الظَّالِمِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا يَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَفْرِجُكُمْ هُمُ الْمُفْلِسُونَ» [آل عمران: ١٠٤] ، وقول النبي ﷺ في أئمة الجور : " فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل " [رواه مسلم] .

\* وفي الإشارة إلى ما يباح منها على سبيل التعريف والتمييز مما لا يراد به الشين والتنقيص ما رواه أبو هريرة قال : صلى بنا النبي ﷺ الظهر ركعتين ثم سلم ، ثم قام إلى خشبة في مقدم المسجد ووضع يده عليها ، وفي القوم يومئذ أبو بكر وعمر ، فهابا أن يكلماه ، وخرج سرعان الناس فقالوا : قصرت الصلاة ، وفي القوم رجل كان النبي ﷺ يدعوه ذا اليدين فقال : يا نبي الله ، أنسست أم قصرت ؟ فقال : " لم أنس ولم تقصر " قالوا : بل نسيت يا رسول الله ، قال : " صدق ذو اليدين " فقام فصلى ركعتين ثم سَلَّمَ ، ثم كَبَرَ ، فسجد مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع رأسه وكَبَرَ ، ثم وضع مثل سجوده أو أطول ، ثم رفع رأسه وكَبَرَ . [ متفق عليه ] .

ومحل الشاهد هنا أن النبي ﷺ كان يدعو هذا الرجل ذا اليدين ، فثبت أن ذكر مثل ذلك إذا كان للبيان والتمييز فهو جائز ، أما إن كان للتنقيص لم يجز ، ولهذا عندما أشارت عائشة إلى المرأة التي دخلت عليها بأنها قصيرة رد عليها رسول الله ﷺ ذلك ، وبين أنه من الغيبة ، لأن ذلك إنما قصدت به الإخبار عن صفتها ولم تقصد به مجرد التعريف .

يقول الإمام النووي رحمه الله : والغيبة ذكر الإنسان في غيبته بما يكره ، وأصل البهت أن يقال له الباطل في وجهه ، وهما حرامان ، لكن تباح الغيبة لغرض شرعي ، وذلك لستة أسباب :

\* أحدها: التظلم ، فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما من له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه ، فقول: ظلمني فلان أو فعل بي كذا .

\* الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب ، فيقول لمن يرجو قدرته: فلان يعمل كذا فازجره عنه .

\* الثالث: الاستفقاء ، بأن يقول للمفتى: ظلمني فلان أو أبي أو أخي أو زوجي بكلدا ، فهل له ذلك ؟ وما طريقي في الخلاص منه ودفع ظلمه عنى ونحو ذلك ؟ فهذا جائز للحاجة ، والأجود أن يقول : ما تقول في رجل أو زوج أو والد وولد كان من أمره كذا؟ ومع ذلك فالتعين جائز لحديث هند ، وقولها : إن أبا سفيان رجل صحيح .

\* الرابع: تحذير المسلمين من الشر ، وذلك من وجوه :

- منها جرح المجرحين من الرواة والشهدود والمصنفين ، وذلك جائز بالإجماع بل واجب صوناً للشريعة .

- ومنها الإخبار بعييه عند المشاورة في مواصلته .
- ومنها إذا رأيت من يشتري شيئاً معيناً أو عبداً سارقاً أو زانياً أو شارباً للخمر أو نحو ذلك تذكره للمشتري إذا لم يعلمه نصيحة لا بقصد الإيذاء والإفساد .
- ومنها إذا رأيت متفقهاً يتربد إلى فاسق أو مبتدع يأخذ عنه علماً ، وخفت عليه ضرره فعليك نصيحته ببيان حاله قاصداً النصيحة .
- ومنها أن يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها لعدم أهليته ، أو لفسقه فيذكره لمن له عليه ولاية ليستدل به على حاله ، فلا يغتر به ويلزم الاستقامة .

- \* الخامس : أن يكون مجاهراً بفسقه أو بدعته كشرب الخمر ومصادر الناس وجباية المكوس وتولي الأمور الباطلة ، فيجوز ذكره بما يجاهر به ولا يجوز بغيره إلا بسبب آخر .
- \* السادس : التعريف ، فإذا كان معروفاً بلقب كالأشعش ، والأعرج ، والأزرق ، والقصير ، والأعمى ، والأقطع ، ونحوها ، جاز تعريفه به ، ويحرم ذكره تنفضاً ، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى .

### العلاقة مع غير المسلمين :

ونؤمن بأن البر والقسط هو أساس العلاقة مع المسلمين من غير المسلمين .

\* قال تعالى : « لَا يَنْهَاكُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُؤْتُوكُمْ فِي الَّذِينَ وَلَمْ يُجِرُوكُمْ مِنْ دِيْرِكُمْ وَلَمْ تُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ » [المتحنة: ٨] ، فجعل البر والقسط أساس التعامل مع المسلمين من هؤلاء .

\* وحرم ظلم المعاهدين من أهل الذمة وغيرهم ، وغلظ في ذلك ، وتوعد عليه فقال ﷺ : « ألا من ظلم معاهداً ، أو انتقصه ، أو كلفه فوق طاقته ، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس ، فأنا حجيجه يوم القيمة » [ رواه أبو داود والبيهقي ] .

\* وقال ﷺ : " من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً " [ رواه البخاري ] .

### فريضة الشورى في المجتمع المسلم :

ونؤمن بالشورى منهجاً للجماعة ، وأساساً للحكم ، وطريقاً إلى الصواب ، وذلك في إطار سيادة الشريعة وكون نصوصها المعمصومة مرجعاً يلتقي بالقبول والتسليم .

\* فقد أمر الله بها نبيه وهو المعصوم المسدد بالوحى ليقتدي به في ذلك من بعده ، فقال تعالى : «فَاقْعُضْ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأُمْرِ فَإِذَا عَتَّهُ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ» [آل عمران: ١٥٩].

\* وجعل الشورى وصفاً ملازماً لجماعة المسلمين ، فقال تعالى : «وَالَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَقَامُوا الصَّلَاةَ وَلَمْرُهُمْ شُوَّدَ يَنْهَمْ وَمَنَ رَزَقَهُمْ يُغْفُونَ» [الشورى: ٣٨].

\* بل يمتد التكليف بالشورى إلى مسائل الأسرة ورضاع الطفل وفطامه ، فقال تعالى : «إِنَّ أَرَادَ أَهْلَاءً فَصَالَاهُ عَنْ تَرَاضِيْهِمْ وَتَنَافُرِهِمْ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِمْ» [البقرة: ٢٣٣].

\* وقال تعالى : «وَأَتَمُرُوا بِيَنْكُرُ بِمَعْرُوفٍ» [الطلاق: ٦].

\* وقد طبق رسول الله ﷺ ذلك المنهج فما كان أحد أكثر استشارة لأصحابه منه ، يقول أبو هريرة : ما رأيت أحداً أكثر مشورة لأصحابه من النبي ﷺ . [عبد الرزاق في المصنف والإمام أحمد وابن حبان].

\* واقتدى به في ذلك الخلفاء الراشدون ، فقد أخرج البهقي بسنده صحيح عن ميمون بن مهران قال : (كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه أمر نظر في كتاب الله فإن وجد فيه ما يقضى به قضى بينهم ، وإن علمه من سنة رسول الله ﷺ قضى به ، وإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين عن السنة ، فإن أعياه ذلك دعا رؤساء المسلمين وعلماءهم واستشارتهم ، وأن عمر بن الخطاب كان يفعل ذلك).

\* وقال عمر رضي الله عنه فيما يرويه عنه البخاري في الصحيح : (من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا) . أي فيكون ذلك تغريباً منهما بأنفسهما وقد يفضي إلى قتلها .

\* ويقول البخاري في الصحيح : وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشرون الأماء من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها ، فإذا وضح الكتاب والسنة لم يتعدوه إلى غيره . . . وكان القراء أصحاب مشورة عمر كهولاً أو شباباً ، وكان وقاياً عند كتاب الله عز وجل .

### الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

ونؤمن بأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم شعائر الإسلام ، ومن أكد وسائل حماية الدين وصيانة حرماته ، وإن وجوبه إنما يكون بحسب تحقيق القدرة وغلبة المصلحة .

\* قال تعالى : «وَتَنْكِنُ مِنْكُمْ أَنَّهُ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُفْلِيَّكُمْ هُمُ الظَّالِمُونَ» [آل عمران : ١٠٤] ، فأوجب تعالى أن تتصدى طائفة من الأمة لهذا الشأن ، وإن كان ذلك واجباً على كل فرد من الأمة بحسبه .

\* وقال تعالى : «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ» [آل عمران : ١١٠] ، وهذه الآية عامة في جميع الأمة وفي كل قرن بحسبه ، وخير قرونهم الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ ، وأساس هذه الخيرية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله ، فهم خير الأمم ، وأنفع الناس للناس يأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا الإسلام .

\* وأخبر أن ترك هذه الفريضة موجب للعنة على لسان الأنبياء ، فقال تعالى : «لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَمُوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ»  [المائدة : ٧٨ - ٧٩] .

\* وبين رسول الله ﷺ أن التكليف بهذه الفريضة بحسب الوسعة والطاقة ، فقال ﷺ : " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فقلبه وذلك أضعف الإيمان " [آخرجه مسلم] .

\* وبين ﷺ أن الاحتساب على الظلمة من الموالاة ، ومجاهدتهم على أمر الله دلالة لا تخطئ على الإيمان ، وأن أدنى ذلك المجاهدة بالقلب ، وأنه ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل ، فقال ﷺ : " ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمنته حواريون وأصحاب يأخذون بسننته ويقتدون بأمره ، ثم إنها تختلف بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ، ويفعلون ما لا يؤمرون ، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن ، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل " [رواه مسلم] .

\* ولما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا ينفك غالباً عن الأذى ، وعظ الله عباده بالصبر في أعقاب التكليف بالأمر والنهي ، فقال تعالى مخبراً عن موعظة لقمان لابنه : «يَبْقَى أَقْرَبُ الْعَكْلَةِ وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايَةُ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَبَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ» [لقمان : ١٧] . وقال تعالى : «وَالصَّرِيفُ إِنَّ الْإِنْسَنَ لَيَخْسِرُ إِلَّا الَّذِينَ أَمْسَأُوا وَعَيْلُوا الصَّلِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْعَيْقَ وَتَوَاصَوْا بِالْأَشْفَرِ» [العصر : ٣ - ١] ، فامر

بالتواصي بالصبر بعد الأمر بالتواصي بالحق ، وذلك لما يستتبعه التواصي بالحق من البلاء في كثير من الأحيان .

### أقسام الناس في طلب العلم :

ونؤمن بأن الناس في طلب العلم ثلاثة أقسام :

عامي: لا يصح له مذهب ، وإنما مذهب مذهب من أفたاه ، شريطة أن يكون المفتى معروفاً بالعلم والديانة واتباع السلف الأئمة ، وإذا اختلفت على العامي فتاوى المجتهدين بحث عنمن يرجع له ، أو أخذ بفتوى الأعلم والأورع ، ويعرف ذلك بالشيوخ والاستفاضة .

طالب علم : وله أن يطلب العلم على مذهب من المذاهب المدونة التي اتفقت الأمة على قبولها وهي الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة ، ويخترى من هذه المذاهب ما توافق شيوخه ، ومن الكتب ما اعتنى بإثبات الأدلة ، ويترقى في مدارج الطلب إلى أن يبلغ درجة الاجتهاد والاستقلال بالنظر .

عالم : وهو الذي حصل أدوات الاجتهاد ، وبلغ مبلغ الاستقلال بالنظر ، وعليه أن يرد الأمور مباشرة إلى الأدلة الشرعية ، وليس له أن يقلد غيره في مسألة على خلاف ما انتهى إليه نظره فيها .

\* قال تعالى : «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِنَ إِلَيْهِمْ فَنَلَوْا أَهْلَ الْذِكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِالْبَيْتِ وَالثَّبِيرِ» [النحل : ٤٣ - ٤٤] ، فأمر الجاهل بسؤال أهل الذكر .

\* وقال تعالى : «أَتَسِعُوا مَا أُنزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَنْعِمُوا مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ قِيلَّا مَا تَدْكُرُونَ» [الأعراف : ٣] .

وقد استدل بها أهل العلم على بطلان التقليد للقادر على الاستدلال والنظر .

\* وعن جابر قال: خرجنا في سفر فأصاب رجلاً منا حجر فشجه في رأسه، ثم احتلم ، فسأل أصحابه: هل تجدون لي رخصة في التيمم؟ فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء ، فاغتسل فمات ، فلما قدمنا على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ أخبر بذلك ، فقال: " قتلوك قتلهم الله ، ألا سألوا إذ لم يعلموا؟! إنما شفاء العي السؤال " [رواية أبو داود وابن ماجه وابن حبان والحاكم ، واختلف في صحته ] .

## لا ينكر المختلف فيه وإنما ينكر المجمع عليه:

ونؤمن بأن المسائل الاجتهادية: وهي كل ما لم يرد فيه دليل قاطع من نص صحيح أو إجماع صريح، لا تكون من معاقد الولاء والبراء ، ولا يضيق فيها على المخالف ، ولا يقدح بها في دياناته ما دام قد صدر في موقفه هذا عن اجتهاد أو تقليد سانع ، وأنه لا يجوز أن تتفرق جماعة المسلمين بسبب الاختلاف في هذه المسائل ، وإن كان هذا لا يمنع من التحقيق العلمي النزيه فيها بغية الوصول إلى الصواب ، على ألا يجر إلى المراء والتعصب .

قال تعالى : «مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِسَنَةٍ أَوْ رَكَّبْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَإِذَا ذَهَبَ وَلَمْ يُخْرِجْ أَفْقَسِينَ» [الحشر : ٥] ، فقد نهى بعض المهاجرين بعضاً عن قطع النخل وقالوا : إنما هي مغانم للمسلمين ، فنزل القرآن بتصديق من نهى عن قطعه ، وتحليل من قطعه من الإثم ، وإنما قطعه وتركه بإذنه ، وهكذا سائر المسائل الاجتهادية لا إثم فيها على المجتهد وإن أخطأ .

وقال ﷺ : "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران ، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ . فله أجر " [متفق عليه] .

وكان من هديه ﷺ أنه لم يعنف أحداً من المختلفين في فهم نهيه ﷺ عن صلاة العصر إلا فيبني قريظة [متفق عليه] .



## الفصل الثاني

### أركان الإسلام

#### أركان الإسلام :

ونؤمن بأن الإسلام قد بني على خمسة أركان : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت .

\* قال ﷺ : بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والحج ، وصوم رمضان " [ متفق عليه ] ، وقد عنون البخاري لهذا الحديث في صحيحه فقال : باب قول النبي ﷺ : بني الإسلام على خمس " وقد أجمعت الأمة كلها على هذا المعنى ، وصار من المعلوم من الدين بالضرورة .

#### الشهادتان

نشهد لله بالوحدانية ، ولمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة .

\* فقد شهد الله لنفسه بالوحدانية ، وشهد له بذلك الملائكة وأولوا العلم من الناس ، فقال تعالى : «**شَهَدَ اللَّهُ أَنَّمَا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**» [آل عمران: ١٨] .

\* وأمر نبيه ﷺ ومن ورائه الأمة قاطبة أن يعلم - أي يستيقن - أنه لا إله إلا الله ، وأن لا تخلجه في ذلك أدني ريبة ، فقال تعالى : «**فَاعْلَمْ أَنَّمَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**» [محمد: ١٩] .

\* ونهي عن الثنية في باب الألوهية ، وأمر بآفراده وحده بالرعب والخشية ، فقال تعالى : «**وَقَالَ اللَّهُ لَا تَنْجِدُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَإِنَّمَا فَارَهُبُونِ**» [النحل: ٥١] .

\* وقضى بكتير الذين يقولون بالثلثة ، وأكيد على حقيقة التوحيد ، فقال تعالى : «**لَئَنَّدَ كَفَرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّكَ اللَّهُ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ**» [المائدة: ٧٣] .

\* وأخبر أن تعدد الآلهة مفض إلى فساد السماوات والأرض ، فقال تعالى : «**لَوْ كَانَ فِيهَا مَالَهُ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَنَا فَبَحْكَنَ اللَّهُ رَبِّ الْعِزْمِ عَنَّا يَصْفُونَ**» [الأنباء: ٢٢] .

\* وبين ذلك فذكر أن تعدد الآلهة مفض إلى التنازع ، واستئثار كل إله بما خلق ،

وعلو بعضهم على بعض ، وهو غاية الفساد في السماوات والأرض ، ونره نفسه عن ذلك فقال تعالى : « مَا أَنْفَدَ اللَّهُ مِنْ وَلَيْلٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَدَهُ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَمْ يَعْلَمْهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَنَ اللَّهُ عَمَّا يَصِفُونَ » [المؤمنون: ٩١] .

\* وشهد لنبيه ﷺ بالرسالة ، فقال تعالى : « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُهُمْ عَلَى الْكُفَّارِ رَحْمَةً بَيْنَهُمْ » [الفتح: ٢٩] ، وقال تعالى : « مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِنْ رَجَالِكُمْ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ » [الأحزاب: ٤٠] .

\* وخاطبه بقوله : « وَأَزَّتُكُوكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا » [النساء: ٧٩] .

### منزلة الشهادتين من الدين :

ونؤمن بأن الشهادتين أول واجب على المكلفين ، وأول ما يدعى إليه الناس من الدين ، وأن بالإقرار بهما تصدقًا وانتقادًا ثبت عقد الإسلام في الدنيا ، وتحصل العجاة من الخلود في النار في الآخرة .

\* قال تعالى : « وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ فَإِنَّا أَعْنَدْنَا لِلْكُفَّارِنَ سَعِيرًا » [الفتح: ١٣] ، فلا يتم إيمان إلا بالإقرار بالشهادتين ، ولا يصح إسلام إلا معهما.

\* وقال تعالى : « فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكُوَةَ فَلَا خُوْنَكُمْ فِي الْلَّيْنِ » [التوبه: ١١] .

\* وقال تعالى : « فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكُوَةَ فَخَلُوْا سَيِّلَهُمْ » [التوبه: ٥] . فيبين أن الأخوة في الدين وأن عصمة الدماء والأموال إنما تثبت بالتوبة من الشرك ، أي: بالإقرار بالشهادتين ، بالإضافة إلى القيام بحقوق هذا الإقرار من الصلاة والزكاة .

\* وبين ﷺ أن الدعوة إلى التوحيد أول ما يتوجه به الخطاب إلى غير المسلمين ، فقال لمعاذ بن جبل عندما أرسله إلى أهل اليمن : " إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب ، فليكن أول ما تدعهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله ، فإنهم أطاعوك لذلك فأخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة ، فإنهم أطاعوك لذلك فأخبرهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم " [متفق عليه] .

\* وبين أن الإقرار بالتوحيد يعصم الدماء والأموال في الدنيا ، وأما ما يتعلق بالنوايا والطوابايا فإن حسابه على الله ، فقال ﷺ : " من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله ، فقد حرم دمه وما له ، وحسابه على الله " [رواه مسلم] .

\* وقال ﷺ " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، ويؤمنوا بي وبما جئت به ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم ، إلا بحقها وحسابهم على الله " [ رواه مسلم ].

\* وبين أن الموت على التوحيد والبراءة من الشرك موجب لدخول الجنة ، والنجاة من الخلود في النار ، فقال ﷺ : " .... أشهد أن لا إله إلا الله وأنني رسول الله ، لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما إلا دخل الجنة " [ رواه مسلم ].

\* عندما سئل ﷺ ما الموجبتان ؟ قال : " من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنّة ، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار " [ رواه مسلم ].

### ختم النبوة :

ونشهد أن محمداً ﷺ خاتم النبيين ، فكل من قال بنبييه بعده فهو مرتد عن الإسلام؛ وذلك لكتابيه بما استفاض في صريح القرآن الكريم وصحيح السنة المطهرة من كونه ﷺ خاتم النبيين .

\* قال تعالى : «مَنْ كَانَ مُحَمَّدًا أَحَدًا مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّنَ» [الأحزاب : ٤٠].

\* وقال ﷺ : " مثلني ومثل الأنبياء من قبلني كمثل رجل بنى بيتاً فأحسنه وأجمله إلا موضع لبنته من زاوية ، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ، ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة ؟ ! قال : فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين " [ متفق عليه ]. وفي رواية عند مسلم " فأنا موضع اللبنة ، حيث فختمت الأنبياء " .

\* وقال ﷺ : " أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحى بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على عقيبي ، وأنا العاقب " ، والعاقب الذي ليس بعده نبي . [ رواه مسلم ] ، وفي رواية عند مسلم أيضاً " وأنا العاقب الذي ليس بعده أحد " .

\* وقال ﷺ " فضلت على الأنبياء بست : أعطيت جوامع الكلم ، ونصرت بالرعب ، وأحلت لي الغنائم ، وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجدأً ، وأرسلت إلى الخلق كافة ، وختم بي النبؤون " [ رواه مسلم ].

\* وقد روى البخاري في صحيحه أن رسول الله ﷺ خرج في تبوك واستخلف على ، فقال : أتخلقني في الصبيان والنساء ؟ ! قال : " ألا ترضى أن تكون معي بمنزلة هارون

من موسى ، إلا أنه ليسنبي بعدي " . وعند مسلم " غير أنه لانبي بعدي " وفي رواية عنده أيضاً " إلا أنه لا نبوة بعدي " .

\* وقال ﷺ : " كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلكنبي خلفهنبي ، وإنه لانبي بعدي ، وسيكون خلفاء فيكثرون " ، قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : " فُوا بيعة الأول فالأول ، أعطوههم حقهم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم " [رواه البخاري] .

\* وسوف يشهد له بذلك الأولون والآخرون يوم يجمعهم الله في صعيد واحد يوم القيمة ، يسمعهم الداعي وينفذهم البصر ، ثم يهربون إلى الأنبياء طلباً للشفاعة فإذا انتهوا إلى محمد ﷺ شهدوا له بختمه للأنبياء فيقولون له : يا محمد ، أنت رسول الله وخاتم الأنبياء ، وقد غفر الله لك ما تقدم وما تأخر ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ؟ ! [رواه البخاري] .

\* وعلى هذا فإن ما تزعمه القاديانية في شبه القارة الهندية ، من القول بنبوة ميرزا غلام أحمد يعد ردة عن الإسلام ، وقد صدر قرار الأزهر في مصر ورابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة ومؤتمر المنظمات الإسلامية المنعقد في الرابطة ، واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء والدعوة بالرياض ، وغيرها من كبريات المؤسسات الدينية في العالم الإسلامي باعتبار القاديانية طائفة مرتدة عن الإسلام ، كما صدر بذلك قرار البرلمان الباكستاني عام ١٩٧٦ م .

### عموم الرسالة :

ونشهد أنه رسول الله إلى العالمين ، فكل من زعم أن رسالة الإسلام تخاطب العرب وحدهم دون غيرهم من الأمم ، كما زعمت ذلك بعض فرق التنصاري قديماً ، وكما يزعمه بعض دعاة العلمانية في واقعنا المعاصر ، فقد خرج بهذه المقوله من الإسلام؛ لجحده بما استفاضت به النصوص من عموم بعثته صلى الله عليه وسلم ، وكونه رسول الله إلى رب العالمين .

\* قال تعالى مبيناً عموم رسالته ﷺ إلى العالمين : «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلنَّاسِ» [الأنبياء: ١٠٧] .

\* وقال تعالى : «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَكَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ» [سبأ: ٢٨] .

- \* وقال تعالى : «**تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلنَّاسِ نُورًا**» [الفرقان: ١].
- \* وأمر نبيه ﷺ أن يصدع بهذا المعنى ، فقال تعالى : «**فَلَمَّا يَأْتِهَا النَّاسُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَيْعَانًا**» [الأعراف: ١٥٨].

- \* وأكد رسول الله ﷺ على هذا المعنى في حديث الخصائص فقال ﷺ : " أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي الغنائم ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة ، وأعطيت الشفاعة " [متفق عليه].
- \* وأخبر ﷺ أنه ما من أحد يسمع به من اليهود والنصارى ، ثم لا يؤمن به إلا كان من أصحاب النار ، فقال ﷺ : " والذى نفس محمد بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أصحاب النار " [آخرجه مسلم].

### نسخ ملته ﷺ لما سبقها من الملل :

- ونؤمن بأن رسالته قد نسخت ما قبلها من الرسالات ، وأن كتابه قد نسخ ما قبله من الكتب ، وأن الله تعالى لا يقبل بعد بعثته ﷺ من أحد ديناً إلا الإسلام .
- \* قال تعالى : «**إِنَّ الَّذِينَ عَنْهُ أَلْتَمُوا إِلَيْهِمْ**» [آل عمران: ١٩] ، فأخبر أن الدين الصحيح المقبول عنده تعالى هو الإسلام .

- \* وقال تعالى : «**أَلَيْمَ أَكْلَتُ لَكُمْ وَبَنَكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْكُمْ نَعْمَى وَرَضِيَتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ وَبِنَاءً**» [المائدة: ٣] ، فأخبر أن الإسلام هو الدين الذي أكمله وارتضاه لعباده إلى الأبد .
- \* وبين أن من أراد له الهدایة شرح صدره للإسلام ، فقال تعالى : «**فَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيهِ يَشْرِحَ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدُهُ أَنْ يُبْلِلَ يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقَانًا حَرَبًا كَانَتْنَا يَصْعَدُونَ فِي السَّمَاءِ**» [الأنعام: ١٢٥].

- \* وقال تعالى : «**وَمَنْ أَلْفَلَ مِنْ أَنْتَرَى عَلَى اللَّهِ الْكَذِيبُ وَمَوْرُ يَدْعَ إِلَيْهِ إِلَيْهِمْ وَأَنَّهُ لَا يَهْدِي أَقْوَمَ أَقْوَابِهِنَّ**» [الصف: ٧] ، فلا أحد أظلم من يفتري على الله الكذب ويجعل له شركاء وهو يدعى إلى دين الله الحق وهو الإسلام .

- \* وقال تعالى : «**يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمُوا أَنْتُمُوا اللَّهَ حَقَّ تَقْالِيلِهِ وَلَا تَمُونُ إِلَّا وَأَئْمُمُ مُسْلِمُونَ**» [آل عمران: ١٠٢] ، فأمر المؤمنين أن يتقوه حق تقاته ، وأن يموتوا على الإسلام ،

وهذا يقتضي المبادرة إلى دين الله الحق وهو الإسلام على الفور، لأن أجل الإنسان غيب من الغيوب .

\* وقال تعالى : «وَمَنْ يَتَّبِعْ عَدَدَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْغَيْرِيْنَ» [آل عمران : ٨٥] ، فأخبر أنه لا يقبل من أحد ديناً إلا الإسلام ، وأن من بقي على دينه بعد مجيء الإسلام كان يوم القيمة من الخاسرين .

\* ثُمَّ أكَّدَ هَذَا الْمَعْنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيْدِهِ لَا يَسْمَعُ بِيْ إِحْدَى مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسَلَتْ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ " . [أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ] .

### بشرية المسيح عليه السلام ورسالته :

ونشهد أن عيسى عبد الله ورسوله ، وكلماته القالها إلى مردم وروح منه ، وأن مثله عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ، ثم قال له : كن فليكون ، وأنه كغيره من الأنبياء قد بشّرَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ، وأوجب على قومه اتباعه إذا أدركم زمانه .

\* قال تعالى : «يَأَيُّهَا الْكَٰفِرُوْنَ لَا تَقْتُلُوْا فِي دِيْنِكُمْ وَلَا تَقْتُلُوْا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيْحَ عِيْسَى ابْنُ مَرِيْمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرِيْمَ وَرَوْحُ مِنْهُ فَقَاتَمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقْتُلُوْا ثَلَثَةَ أَنْهَمُوا خَرْبَرَ لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَحْدَهُ شَهِيدُكُمْ أَنْ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكُنُّ بِاللَّهِ وَكَفِيلًا» [النساء : ١٧١] .

\* وأكَّدَ عَلَى بشريةِ المَسِيْحِ وَرَسُولِهِ فَقَالَ تَعَالَى : «إِنَّ الْمَسِيْحَ ابْنَ مَرِيْمَ إِلَّا رَسُولٌ فَدَعَّاهُ مِنْ قَبْلِهِ الرَّسُولُ وَأَمْمُ مِنْدِيْقَةٍ كَانَا يَأْكُلُوْنَ الظَّلَامَ أَنْظَرَ كَيْفَ تُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَتِ تُشَهِّدُ أَنْظَرَ أَنَّ يُؤْكَلُونَ» [المائدة : ٧٥] .

\* ورد على شبهة الغلاة فيه فقال تعالى : «إِنَّ مَثَلَ عِيْسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلَ آدَمَ خَلْقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» [آل عمران : ٥٩] ، فإذا كان عيسى قد ولد بغير أب ، فإن آدم قد خلق بغير أب ولا أم ، وليس في شيء من ذلك دليل على انتفاء البشرية عن أحد منهما ، فإن الله تعالى قادر على ذلك .

\* ثُمَّ بَيَّنَ تَعَالَى أَنَّ عِيْسَى ﷺ قَدْ بَشَرَ قَوْمَهُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقَالَ تَعَالَى : «إِنَّمَا قَاتَ عِيْسَى ابْنَ مَرِيْمَ يَبْيَقِي إِسْرَئِيلَ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَيْقًا لَّمَّا بَيَّنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرِيْةِ وَبَيَّنَرَ بِرَسُولِيْلَهِ يَأْنِي مِنْ بَعْدِي أَنْتُمْ أَنْدَهُ» [الصف : ٦] .

\* وبين أن محمداً ﷺ مكتوب في التوراة والإنجيل ، وأنه قد بشر به كلّ منها فقال تعالى : «**الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ الْأَنْبِيَّ الْأُمَّتِ الَّذِي يَحْدُوْنَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرِيدَةِ وَالْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالصَّرُوفِ وَيَنْهَا مِنَ الشَّكَرِ وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيَنْهِمُ عَلَيْهِمُ الْغَنْبَثَ وَيَنْهِمُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَلُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ» [الأعراف : ١٥٧].**

\* وقد روى البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن هذه الآية التي في القرآن «**يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِيدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا**» قال : في التّوراة : يا أيها النبي إنّا أرسلناك شاهداً وبشيراً ونذيراً ، وحرزاً للأمينين ، أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتكلّم ، ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب بالأسواق ، ولا يدفع السّيئة بالسيئة ، ولكن يغفو ويصفح ، ولن يقضيه الله حتى يقيم به الملة العوجاء ، بأن يقولوا : لا إله إلا الله ، فيفتح الله بها أعيناً عمياً ، وأذاناً صماً ، وقلوباً غلباً .

\* بل إنّ البشارة به ﷺ وردت على لسان جميع الأنبياء والمرسلين ، فما بعث الله نبياً إلا أخذ عليه العهد لئن بعث وهو حي ليتبعنه ، وأخذ عليه أن يأخذ على أمته لئن بعث محمد ﷺ وهم أحياء ليتبعنه وينصرنه ، قال تعالى : «**وَلَذِكْرَ أَخْذَ اللَّهَ مِيقَاتَ الْيَتَيْنِ لَمَّا يَأْتِنَكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَجَعَلَكُمْ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتَقُومُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ مَا فَرَرْتُمْ وَأَخْذَنَتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَنَا قَالَ فَأَشَدُّوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّهِيدِينَ**» [آل عمران : ٨١].

\* ثم بين أن الإقرار بالحق في ذلك كله هو الطريق إلى الجنة ، فقال ﷺ : " من قال أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله وابن أمته وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ، وأن الجنة حق ، وأن النار حق ، أدخله الله الجنة على ما كان من عمل " [رواوه مسلم] .

### المسلم أولى بال المسيح من عباده أو سبّوه :

وعلى هذا فإنّ المسلم أولى بال المسيح من غيره من عباده أو سبّوه ، وذلك لأسباب كثيرة منها :

أولاً : أنه استجاب لما بشر به المسيح ودعا إليه من الإيمان بمحمد ﷺ وهو الأمر الذي يستيقنه القوم بقلوبهم وإن جحدته ألسنتهم .

\* وقد أشار تعالى إلى بشارة المسيح بمحمد ﷺ فقال : «**وَلَذِكْرَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمْ يَكُبُّ**

\* إِسْرَئِيلُ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُّصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْ إِنَّ الْوَرَى نَهَا وَبِئْرًا بِرْسُولُ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ أَمْرِهِ أَحَدٌ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيْتِ قَالُوا هَذَا يَعْرُثُ مُّبِينًا» [الصف : ٦].

\* وحدثنا تعالى عن الذين يؤتون أجراهم مرتين لإيمانهم بالكتاب الأول ثم بالكتاب الثاني من علماء أهل الكتاب ، فقال تعالى : «إِلَّا إِنَّمَا يُؤْمِنُ أَهْلُ الْكِتَابَ مَنْ قَبْلَهُمْ هُمْ يَهُودٌ وَمُسْلِمُونَ ٥١ قَدْلَا يَقْلُلُ عَلَيْهِمْ فَالْأُولَاءِ إِمَامًا يَعْلَمُ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّمَا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ» [القصص : ٥٢ - ٥٣] ، أي : موحدين مخلصين لله مستجيبين له ، لأن جميع الأنبياء قد جازوا بالتوحيد .

\* وقال تعالى : «وَلَمَّا مِنْ أَفْلَلَ الْكِتَابَ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ خَذِلُشِعَنْ لِلَّهِ لَا يَسْتَرُونَ يَعْلَمُهُ اللَّهُ شَمَنَا قَلِيلًا أُوتِلَكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ» [آل عمران : ١٩٩].

\* وحدثنا عن الجاحدين من أهل الكتاب الذين يكتمنون الحق رغم استيقانهم به ، فقال تعالى : «إِلَّا إِنَّمَا يُؤْمِنُ أَهْلُ الْكِتَابَ يَعْرُفُونَهُ كَمَا يَعْرُفُونَ أَبْنَاهُمْ وَلَمَّا فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ» [البقرة : ١٤٦].

ثانياً : أنه لم يغل في المسيح كغلو النصارى الذين رفعوه إلى مصاف الألوهية ، ولم يفرط فيه كتفريط اليهود الذين زعموا أنه ولد من سفاح لا من النفحة وقول : كن !! بل هدي في أمره إلى الطيب من القول ، فكان وسطاً بين الغالي فيه وبين الجافي عنه .

\* قال تعالى عن تفريط اليهود في المسيح وأمه : «وَيُكْفِرُهُمْ وَقَوْلُهُمْ عَلَى مَرِيكَدِهِنَّا عَظِيمًا ٦٧ وَقَوْلُهُمْ إِنَّا فَنَلَّنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرِيكَدِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ وَمَا قَنْلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءٌ لَهُمْ وَلَمَّا أَلَّنَّ أَخْتَلَفُوا فِيهِ لَوْ شَكَرَتْهُمْ مَا لَهُمْ يَدُوِّي مِنْ عِلْمٍ إِلَّا أَلَّيْعَ أَلَّفِلَنْ وَمَا قَنْلُوهُ يَقِيْنًا ٦٨ بَلْ رَفَهَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا» [النساء : ١٥٦ - ١٥٨].

\* ورد عليهم فيما افتروه على مريم البتول فقال تعالى : «وَزَرِيزَمْ أَبْنَتْ عِمْرَنَ الْأَنْتِي أَحْصَنَتْ فَرَجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوْجَهَا وَجَعَلْنَاهَا وَأَنْهَا مَائِيَةً لِلْكَلِمَيَنَ» [التحريم : ١٢].

\* وقال تعالى : «وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرَجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا فِيهَا مِنْ رُوْجَهَا وَجَعَلْنَاهَا وَأَنْهَا مَائِيَةً لِلْكَلِمَيَنَ» [الأنياء : ٩١].

\* وقال تعالى : «وَلَذَّ قَالَتِ الْكَلِمَيَكَهُ يَنْرِيمْ إِنَّ اللَّهَ أَمْطَفَنِكَ وَطَهَرَكَ وَأَمْطَفَنِكَ عَلَى نِسْكَهُ الْكَلِمَيَنَ يَنْرِيمْ أَفْتَنِي لِرِيكَ وَأَسْجُدُهُ وَأَرْكِي مَعَ الْكَلِمَيَنَ» [آل عمران : ٤٢ - ٤٣].

\* وأبطل مستندهم في هذه الفريدة فقال : «إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلَ إِادَمَ خَلْقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» ﴿٤٦﴾ [آل عمران: ٦٠] ، فإذا كان عيسى قد خلق من غير أب فإن آدم قد خلق من غير أب ولا أم ، ولا ينفي ذلك البشرية عن كلّيهما .

\* وقال في غلو النصارى : «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَشْرُعُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمُسِيحُ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِيلُهُ، أَنْتُمْ هُوَ إِلَيْهِ مَرِيمَ وَدُورُوحُ مُنْتَهٌ فَقَاتُمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ إِلَهٌ وَحْدَهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ إِلَّا مَا فِي السَّكُوتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَكَفِيلًا» [النساء: ١٧١] .

\* وقضى بکفر من قال باللوهية المسيح ، وأخبر أن المسيح نفسه قد دعا إلى عبادة الله وحده ، وتوعد المشركين بالخلود الأبدي في النار ، فقال تعالى : «لَنَذَرْ كَفَرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمُسِيحُ يَسُوُءِ إِسْرَائِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ» ﴿٦﴾ [آل عمران: ٦] . لَنَذَرْ كَفَرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ تَلَذُّعٍ وَمَا مِنْ إِلَيْهِ إِلَّا إِنَّهُ وَحْدَهُ وَإِنَّ اللَّهَ يَنْتَهِ عَنِّيْ يَقُولُونَ لِيَسَّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ» ﴿٧﴾ [آل عمران: ٧] . أَفَلَا يَتَوَوَّنُ إِنَّ اللَّهَ يَسْقِيرُهُ إِلَهٌ وَحْدَهُ وَلَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا يَعْوُزُ رَحْمَةً» [المائدة: ٧٢ - ٧٤] .

\* وقال تعالى مؤكداً على بشرية المسيح وعبوديته لله : «إِنَّهُ إِلَّا عَبْدٌ أَنْتَنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلًا لِيَسِيٰ إِسْرَائِيلَ» [الزخرف: ٥٩] .

\* وقال تعالى : «لَنْ يَسْتَكِفَ الْمُسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرِبُونَ وَمَنْ يَسْتَكِفَ عَنْ عِبَادِيْهِ وَيَسْتَكِفُ فِي حِسْرَتِهِ إِلَيْهِ جَيْعَانًا» [النساء: ١٧٢] .

\* وقص علينا ما أنطق به المسيح في المهد فقال : «قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّتِي الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي يَبِيَا» ﴿١﴾ وَجَعَلَنِي مِبَارِكًا أَيْنَ مَا كَثُتْ وَأَوْصَنِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكُوْنَ مَا دُمْتُ حَيَا وَبِرَا بِرَوْلَدِيَّ وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَارًِا شَقِيقًا» ﴿٢﴾ وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلُودِيِّ وَيَوْمَ أُمُوتِ وَيَوْمَ أُقْسِتُ حَيَا» ﴿٣﴾ ذَلِكَ عِيسَىٰ ابْنُ مَرْيَمَ قَوْلُكَ الْحَقِّ الَّذِي فِيهِ يَتَنَزَّلُ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَسْخَدَ مِنْ وَلِيْرِ مُسْتَحْمَدٍ إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» ﴿٤﴾ وَلَئِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ» [مريم: ٣٦ - ٣٠] .

\* وأكيد على لسان المسيح في أكثر من موضع قوله : «وَلَئِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ» [مريم: ٣٦] ، وانظر [آل عمران: ٥١] ، الزخرف: ٦٤] .

## الصلة

### الظهور شطر الإيمان :

ونؤمن بأن الظهور شطر الإيمان ، وأن الله لا يقبل صلاة بغير ظهور ، وأن الطهارة من الحديث الأصغر تكون بالوضوء ، ومن الحديث الأكبر بالاغتسال ، وعند فقد الماء حقيقة أو حكماً يجزئ التيمم .

\* فقد خاطب الله تعالى نبيه ﷺ بقوله : «وَتَابَكَ فَطَهَرَ» [المدثر : ٤] ، وقد كان المشركون لا يتظاهرون فأمره الله أن يتظاهر وأن يظهر ثيابه ، وقيل : إن المقصود الطهارة من الذنوب والآثام ، والظاهر أن الآية شاملة لكلتا النوعين .

\* وقال ﷺ : \* الظهور شطر الإيمان \* [رواه مسلم] ، أي : ينتهي تضييف الأجر فيه إلى نصف أجر الإيمان ، وقيل : معناه أن الإيمان يجب ما قبله من الخطايا وكذلك الوضوء ، لأن الوضوء لا يصح إلا مع الإيمان فصار لتوقفه على الإيمان في معنى الشطر ، وفي معنى الحديث أقوال أخرى .

\* وقد أثني الله على أهل مسجد قباء بحبهم للظهور ، فقال تعالى : «فِيهِ يَجَاءُ  
يُبَثُّونَ أَن يَنْظَهُرُوا وَاللَّهُ يَحِبُّ الظَّاهِرِينَ» [التوبه : ١٠٨] . وهذا الظهور الذي أثني الله به عليهم هو الاستنجاء بالماء كما جاء مصرياً به في بعض الأحاديث .

\* وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ يدخل الخلاء ، فأحمل أنا وغلام إداوة من ماء وعنزة ، يستنجي بالماء ، وفي رواية : كان النبي ﷺ إذا تبرز لحاجته أتيته بماء فيغسل به . [رواوه البخاري] ، والإداوة إناء صغير من جلد ، والعنزة عصا أقصر من الرمح لها سنان ، وقيل : هي الحربة القصيرة .

\* وإلى مشروعية الاستجمار بالحجارة يشير حديث عائشة من قوله ﷺ : "إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليستطب بثلاثة أحجار فإنها تجزئ عنه" [رواه أحمد وأبو داود والنسائي] .

\* وإلى آدابه يشير قول سلمان : "نهانا - يعني النبي ﷺ - أن تستنجي باليمين وأن تستنجي بأقل من ثلاثة أحجار ، وأن تستنجي برجع أو عظم" [رواه مسلم] .

\* وقد جعل الإسلام الظهور مفتاح الصلاة ، وشرطًا لصحتها ، فلا تقبل صلاة بغير

ظهور ، فقال ﷺ : " مفتاح الصلاة الطهور ، وتحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم " [رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه] .

\* وقال ﷺ : " لا يقبل الله صلاة بغير طهور " [متفق عليه] .

\* وقال ﷺ : " لا تقبل صلاة من أحدٍ حتى يتوضأ " [متفق عليه] .

\* وقال تعالى مثيراً إلى نوعي الطهارة من الحدث الأصغر والأكبر ، ومرشداً إلى البديل عند العجز عن استخدام الماء : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْتُمْ إِذَا قُطِنْتُمْ إِلَى الْعَصْلَةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَاقِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوفِكُمْ وَأَنْظِلُوكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطْهُرُوْا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْغُونَ أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاهَ أَمْدَنْتُمْ مِنْ الْقَاطِبِ أَوْ لَمْ تَسْتِمُ النِّسَاءُ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَبَيَّنُوا صَوِيدًا طَيْبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مَمْنَةً مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَيْنَيْكُمْ مَمْنَ حَرَجٍ وَلَكُنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرُكُمْ وَلِيُتَبِّعَمْ يَقْسِتُمْ عَيْنَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ شَكَرُونَ﴾ [المائدة: ٦] .

\* وإلى كيفية الوضوء يشير حديث ابن عباس أنه توپأ ، فغسل وجهه ، أخذ غرفة من ماء فمضمض بها واستنشق ، ثم أخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا أضافها إلى يده الأخرى فغسل بهما وجهه ، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ، ثم أخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ، ثم مسح برأسه ، ثم أخذ غرفة من ماء فرش على رجله اليمنى حتى غسلها ، ثم أخذ غرفة أخرى فغسل بها رجله - يعني اليسرى - ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ "[رواه البخاري]" .

\* وحديث عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه دعا بوضوء فتوپأ : فغسل كفيه ثلاث مرات ، ثم مضمض واستنشر ، ثم غسل وجهه ثلاثة مرات ، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثة مرات ، ثم غسل يده اليسرى مثل ذلك ، ثم مسح رأسه ، ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاثة مرات ، ثم غسل اليسرى مثل ذلك ، ثم قال : رأيت رسول الله ﷺ توپأ نحو وضوئي هذا ، ثم قال رسول الله ﷺ من توپأ نحو وضوئي هذا ، ثم قام فركع ركعتين لا يحدث فيهما نفسه ، غفر له ما تقدم من ذنبه " [رواه مسلم] .

\* وإلى كيفية الغسل يشير حديث عائشة أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجناية بدأ فغسل يديه ، ثم توپأ كما يتوضأ للصلاحة ، ثم يدخل أصابعه في الماء ، فيدخل بها أصول شعره ، ثم يصب على رأسه ثلاثة غرف بيديه ، ثم يفيض على جلده كله . [رواه البخاري] .

والغسل على هذا النحو هو الغسل الكامل ، ولو عمم بدنه بالماء على أي نحو أجزاء ، قال الشافعى : فرض الله الغسل مطلقاً ، لم يذكر فيه شيئاً يبدأ فيه قبل شيء ،

فكيفما جاء به المغسل أجزاءً إذا أتى بغسل جميع بدنـه ، والاختيار في الغسل ما روت عائشة .

\* وحديث ميمونة زوج النبي ﷺ قالت : توضأ رسول الله ﷺ وضوءه للصلوة غير رجليه ، وغسل فرجه وما أصابه من الأذى ، ثم أفاض عليه الماء ، ثم نحـى رجلـيه فغسلـهما ، هذه غسلـه من الجنابة . [رواه البخاري] . ولا يخفـى أن غسل الفرج كان قبل الوضـوء ، إذ الواو لا تقتضـي الترتـيب . وفي استحبـاب تأخـير غسل الرجـلين في الغسل خلاف مشهور .

\* وفي كيفية التيمم ما رواه البخاري أيضاً أن رجلاً جاء إلى عمر بن الخطاب فقال : إني أجبـت فلم أصب الماء ، فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب : أما تذكر أنا كنا في سفر أنا وأنت ، فاما أنت فلم تصل ، وأما أنا فتمعـكت فصلـيت ، فذكرـت للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ : " كان يكفيك هـكذا " فضربـ النبي ﷺ بكـيفـه على الأرض ونـفـخـ فيهاـما ، ثم مـسـحـ بهـما وجهـه وكـيفـه؟ وـمعـنى تـمـعـكتـ أيـ: تـقلـبتـ وـتـمـرـغـتـ .

### وجوب التطهر من المحيض :

ونؤمن بوجوب التطهر من المحيض ، والمحيض دم طبيعة وجبلـة يـربـخـهـ الرـحـمـ في أوقـاتـ مـعـلـومـةـ منـ غـيـرـ مـرـضـ ولاـ إـصـابـةـ ، وكلـ ماـ وـرـدـ فـيـ تحـدـيدـ أـقـلـهـ وأـكـثـرـهـ وـبـداـيـتهـ وـنـهاـيـتـهـ فـهـوـ مـوـاـضـعـ الـاجـتـهـادـ ، وأـمـاـ الـكـدـرـةـ وـالـصـفـرـةـ فـإـنـهاـ فـيـ زـمـنـ الـحـيـضـ حـيـضـ، وـفـيـ غـيـرـ زـمـانـهـ لـاـ تـعـتـرـ شـيـئـاـً . أـمـاـ الـمـسـتـحـاـضـةـ وـهـيـ الـتـيـ يـخـرـجـ مـنـ الدـمـ فـيـ غـيـرـ أـوـانـ الـحـيـضـ ، فـإـمـاـ أـنـ تـكـوـنـ مـعـتـادـةـ أـوـ مـمـيـزـةـ أـوـ مـتـحـيـرـةـ ، فـالـمـعـتـادـ تـرـجـعـ إـلـىـ عـادـتـهاـ ، وـالـمـمـيـزـ لـلـحـيـضـ مـنـ غـيـرـهـ تـعـمـلـ بـالـتـمـيـزـ ، وـالـمـتـحـيـرـةـ الـتـيـ لـاـ عـادـةـ لـهـاـ وـلـاـ تـمـيـزـ تـرـجـعـ إـلـىـ غالـبـ عـادـةـ النـسـاءـ فـيـ الـحـيـضـ : ستـةـ أـيـامـ أـوـ سـبـعـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ ، ثـمـ تـطـهـرـ وـتـنـوـضـاـ بـعـدـ ذـلـكـ لـوـقـتـ كـلـ صـلـاةـ وـيـحرـمـ بـالـحـيـضـ: الـصـلـاةـ ، وـالـصـيـامـ ، وـالـطـوـافـ بـالـبـيـتـ ، وـمـسـ الـمـصـحـفـ بـغـيـرـ حـائـلـ ، وـالـمـكـثـ فـيـ الـمـسـجـدـ ، وـالـلوـطـءـ فـيـ الـفـرـجـ ، وـلـاـ يـحرـمـ بـالـاسـتـحـاـضـةـ شـيـءـ مـنـ ذـلـكـ .

\* قال تعالى : «وَيَسْأَلُوكُمْ عَنِ الْمَحِيضِ فَلُّهُوَ أَذَى فَأَعْنَرُلُوَ النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا طَهَرْنَ فَأُتْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمْ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَّبِينَ وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ» [البقرة: ٢٢٢] .

\* وقال زين العابدين بنت حبيبـ : "... فإذا أقبلـتـ الـحـيـضـةـ فـدـعـيـ الـصـلـاةـ وـإـذـاـ

أدبرت فاغتسلي وصلي " [ رواه البخاري ] .

\* وفي الإشارة إلى أن المستحاضة تعمل بعادتها ، حديث فاطمة بنت حبيش أنها سألت النبي ﷺ قالت : إني أستحاض فلا أطهر ، أفادع الصلاة ؟ فقال : " لا ، إن ذلك عرق ، ولكن دعي الصلاة قدر الأيام التي كنت تحيسين فيها ، ثم اغتسلي وصلي " [ رواه البخاري ] .

\* وحديث حبيبة بنت جحش أنها سألت رسول الله ﷺ عن الدم ، فقال لها رسول الله ﷺ : " امكثي قدر ما كانت تحبسك حيستك ، ثم اغتسلي وصلي " [ رواه البخاري ] .

\* وفي الإشارة إلى أن المميزة تعمل بالتمييز ، حديث فاطمة بنت حبيش في رواية أبي داود والنسائي ، وفيه قول النبي ﷺ لها : " إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود يعرف ، فأمسكي عن الصلاة ، فإذا كان الآخر فتوضئي وصلي " .

\* وفي الإشارة إلى أن المتحيرة تعمل بغالب عادة النساء حديث حمنة بنت جحش وفيه قول النبي ﷺ لها : " إنما هي ركضة من الشيطان ، فتحيضي ستة أيام أو سبعة أيام ، ثم اغتسلي ، فإذا استنفأت فصلي أربعة وعشرين أو ثلاثة وعشرين ، وصومي وصلي فإن ذلك يجزئك ، وكذلك فافعلي كما تحيسن النساء " .

\* وفي الإشارة إلى أن الكدرة والصفرة في غير زمن الحيض ليست شيئاً حديث أم عطية : " كنا لا نعد الكدرة والصفرة شيئاً " [ رواه البخاري ] ، وقد عنون لذلك في صحيحه فقال : (باب الصفرة والكدرة في غير أيام الحيض ) ، وفي رواية أبي داود : كنا لا نعد الكدرة والصفرة بعد الطهر شيئاً ، وقولها : (كنا) أي في زمن النبي ﷺ مع علمه بذلك وهذا يعطي الحديث حكم الرفع ، ومفهومه أن الكدرة والصفرة قبل الطهر حرض فتأخذان أحکامه .

\* وفي الإشارة إلى ترك الحائض للصلاة والصيام حديث أبي سعيد الخدري وفيه يقول النبي ﷺ : " أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم ؟ " قلن : بل ، قال : " كذلك من نقصان دينها " [ متفق عليه ] .

\* وقوله ﷺ لفاطمة بنت حبيش : "... فإذا أقبلت الحبيضة فدع الصلاة وإذا أدبرت فاغتسلي وصلي " [ رواه البخاري ] .

\* وفي الإشارة إلى تحريم الطواف بالبيت على الحائض قول النبي ﷺ لعائشة لما

حضرت : "فافعلي ما يفعل الحاج غير أن لا تطوفي بالبيت حتى تطهري" . [متفق عليه] .  
 \* وفي الإشارة إلى تحريم من المصحف على الحائض قوله تعالى : ﴿لَا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة : ٧٩] .

\* قوله النبي ﷺ في الكتاب الذي كتبه لعمرو بن حزم : "لا يمس المصحف إلا طاهر" [رواية النسائي وغيره] .

\* وفي الإشارة إلى تحريم المكث في المسجد على الحائض قوله تعالى : ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَارِيًّا سَبِيلٌ حَتَّى تَقْتَسِلُوا﴾ [النساء : ٤٣] ، والحيض والنفاس في معنى الجنابة بلا نزاع .

\* وفي الإشارة إلى حرمة الوطء في المحيض قوله تعالى : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا نَقْرِبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَقْهَرْنَ فَأُتْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْتَّوَّبَينَ وَيُحِبُّ الْمُتَهَبِّرِ﴾ [البقرة : ٢٢٢] .

\* وحديث عائشة قالت : كانت إحدانا إذا كانت حائضاً فأراد رسول الله ﷺ أن يباشرها أمرها أن تترن في فور حيضتها، ثم يباشرها، قالت : وأيكم يملك إربه كما كان النبي ﷺ يملك إربه؟ [فتح الباري ٤٠٣ / ١] .

\* وحديث أنس عند مسلم من قوله ﷺ : "اصنعوا كل شيء إلا النكاح" .

### الصلوة عمود فسطاط الإسلام :

ونؤمن بأن الصلاة عمود فسطاط الإسلام ، وثاني أركانه بعد الشهادتين ، وأن الله قد افترضها على عباده خمس صلوات في اليوم والليلة ، فمن أدتها على وجهها كانت له نوراً ونجاة وبرهاناً يوم القيمة ، ومن تركها جحوداً فقد كفر ، ومن تركها تهاوناً فتكفирه موضوع اجتهاد .

وقد استفاض الأمر بإقام الصلاة في القرآن الكريم وأصبح من المعلوم من الدين بالضرورة بما يستغني معه عن سوق الأدلة عليه :

\* قال تعالى : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَمَا أَنْتُمْ بِالرَّكْوَةِ وَأَزْكَمُوا مَعَ الْأَزْكِرَيْنَ﴾ [البقرة : ٤٣] .

\* وقال تعالى : ﴿فَلْلَّهُمَّ لِيَبَادِي الَّذِينَ مَأْتَنَا بِعِصْمَانِ الصَّلَاةَ وَيُنْفِقُوا مَا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَيْهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَنَا يَوْمَ لَا يَبْعَثُ فِيهِ وَلَا خَلَلٌ﴾ [إبراهيم : ٣١] .

\* وقال تعالى : «أَفَرَ أَصْلَوَةُ لِدُلُوكِ الظَّمَنِ إِلَى غَسِيقِ الْأَيَّلِ وَقُرْمَانَ الْفَجْرِ إِنْ قُرْمَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا» [الإسراء : ٧٨].

\* وقال تعالى : «وَأَقِنْ الصَّلَاةَ وَعَانِكَ الرَّكْوَةَ وَاطْعَنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [الأحزاب : ٣٣].

\* وأمر بالمحافظة عليها فقال تعالى : «حَفِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالرَّكْوَةِ الْمُوْسَطَى وَقُومُوا إِلَهَ فَتَيْتَنَ» [البقرة : ٢٣٨].

\* وجعل من إقامة الصلاة مناطاً للعصمة ، وغاية ينتهي إليها القتال ، فقال تعالى : «فَإِنْ تَائُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَإِنْ تَوْا الرَّكْوَةَ فَخَلُوا سَبِيلَهُمْ» [التوبه : ٥].

\* وجعلها مناط الأخوة في الدين ، فقال تعالى : «فَإِنْ تَائُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَإِنْ تَوْا الرَّكْوَةَ فَإِخْوَنَكُمْ فِي الْتَّيْبَيْنِ» [التوبه : ١١].

\* وبين النبي ﷺ أن الصلاة أحد مبني الإسلام العظام ، فقال ﷺ : "بني الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ...". [متفق عليه].

\* وبين أن ترك الصلاة مهوا في الكفر فقال ﷺ : "إن بين الرجل وبين الكفر والشرك ترك الصلاة" [رواه مسلم عن جابر] ، وقال ﷺ : "العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة ، فمن تركها فقد كفر" [رواه أحمد وأصحاب السنن] ، وعن عبد الله بن شقيق العقيلي قال : كان أصحاب محمد لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة. [روايه الترمذى والحاكم].

\* وأمر ﷺ بالمقاتلة على إقامة الصلاة ، فقال : "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، ويقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله" [متفق عليه].

\* وبين ﷺ أن تارك الصلاة يحشر مع أئمة الكفر يوم القيمة ، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوماً فقال : من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيمة ، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراً ولا برهاناً ولا نجاة ، وكان يوم القيمة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف".

[روايه أحمد والطبراني وابن حبان].

## شروط الصلاة :

ويشترط لوجوبها : الإسلام والبلوغ والعقل ودخول الوقت ، ولصحتها : النية ( وهي قبل الصلاة شرط وفي الصلاة ركن ) والطهارة من الحدث والخبث ، وستر العورة ، واستقبال القبلة .

\* وإلى اشتراط الإسلام لوجوب الصلاة يشير قوله ﷺ لمعاذ بن جبل عندما أرسله إلى اليمن فقال له : " إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله ، فإن هم أطاعوك لذلك فأخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة " [ متفق عليه ] ، فأمره بالدعوة إلى الشهادتين أولاً حتى يثبت لهم عقد الإسلام ليصح تكليفهم بعد ذلك بالصلاوة وبقية شرائع الإسلام .

\* وإلى اشتراط البلوغ والعقل يشير قوله ﷺ : " رفع القلم عن ثلات : عن النائم حتى يستيقظ ، وعن الصبي حتى يتحلّم ، وعن المجنون حتى يعقل " [ رواه أبو داود والترمذى والحاكم وصححه ] .

\* وإلى اشتراط دخول الوقت يشير قوله تعالى : « إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْأُنْوَنِينَ كَيْفَيَّاتِهِ » [ النساء : ١٠٣ ] .

\* وإلى اشتراط الطهارة من الحدث لصحتها يشير قوله ﷺ : " لا يقبل الله صلاة بغير طهور " [ رواه مسلم ] ، وهذا الحديث نص في وجوب الطهارة للصلاة ، وقد أجمعت الأمة على ذلك .

\* وقوله ﷺ : " لا تقبل صلاة أحدكم حتى يتوضأ " [ رواه البخاري ] .

\* وإلى اشتراط الطهارة من الخبث تشير النصوص الواردة في الاستنجاء والاستجمار ، والأمر بصب الماء على البول والتغليظ في عدم الاستبراء منه ، وغسل الثوب من دم الحيض ، وغير ذلك من الأدلة الدالة على اجتناب النجاسة ، ومنها حديث الأعرابي الذي قال في المسجد ، وقول النبي ﷺ له : " إن هذه المساجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر ، إنما هي لذكر الله عز وجل والصلاحة وقراءة القرآن " [ رواه مسلم ] ، ومنها حديث أسماء قالت : جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت : إحدانا يصيب ثوبها من دم الحيستة كيف تصنع به ؟ قال : " تحثه ثم تقرصه بالماء ، ثم تنضجه ، ثم تصلي فيه " [ رواه مسلم ] ، وفيه وجوب غسل النجاسة بالماء ، وأن الواجب في إزالة النجاسة الإنقاء ، ومعنى تحته : تفسره وتحكه وتنتحه ، ومعنى تقرصه : تدلّكه بأطراف

الأصابع ليتخلل مع الماء ، ومعنى توضيحه : تغسله .

\* إلى اشتراط ستر العورة يشير قوله تعالى : «يَنْبَغِي مَادَمْ حُدُوا زِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» [الأعراف: ٣١] ، أي خذوا ثيابكم لمواراة عوراتكم ، وفيه دليل على وجوب ستر العورة في الصلاة ، وقد صح عن ابن عباس في سبب نزول هذه الآية أنه قال : كانت المرأة تطوف باليت وهي عريانة ، فتقول : من يعييني بتطوافاً يجعله على فرجها وتقول :

اللَّهُمَّ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ فَمَا بَدَا مِنْهُ فَلَا أَحْلَهُ  
فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ «حُدُوا زِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ» [رواوه مسلم] .

\* وقوله ﷺ : " لا يقبل الله صلاة حائض إلا بخمار " [رواوه أبو داود والترمذى وأحمد] .

\* وما روى عن أم سلمة أنها سئلت عما تصلي فيه المرأة من الثياب ، فقالت : تصلي في الخمار والدرع السابع إذا غيب ظهور قدميها [رواوه مالك في الموطا وأبو داود].

\* وعن مكحول قال : سئلت عائشة - زوج النبي ﷺ - في كم تصلي المرأة من الثياب ؟ فقالت : سل علياً ثم ارجع إلي فأخبرني بالذي يقول لك ، قال : فأتيت علياً فسألته ، فقال : في الخمار والدرع السابع ، فرجع إلى عائشة فأخبرها فقالت : صدق . [مصنف عبد الرزاق وابن أبي شيبة والمحلبي] .

\* إلى اشتراط استقبال القبلة يشير قوله تعالى : «فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْعَرَمِ وَجِئْتَ مَا كُنْتَ قَوْلُوا وَمُجْهَكُمْ شَطَرُ» [البقرة: ١٤٤] .

\* إلى اشتراط النية يشير قوله تعالى : «وَمَا أَرْمَوْا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ» [البيتة: ٥] ، وقول النبي ﷺ : إنما الأعمال بالنيات ، وإنما لكل امرئ مانوى " [متفق عليه] .

### أركان الصلاة :

وأما أركان الصلاة : فهي القيام في الفرض لل قادر عليه وتكبيرة الإحرام ، وقراءة الفاتحة ، والركوع ، والاعتدال منه ، والسجود ، والاعتدال منه ، والجلوس بين السجدين ، والطمأنينة ، والتشهد الأخير ، والجلوس له ، والتسليم ، والترتيب بين هذه الأركان ، واختلف في الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير : فقيل إنها من الأركان ، وقيل إنها من السنن .

\* وإلى ركنية القيام للقادر عليه يشير قوله تعالى : «**حَفِظُوا عَلَى الصَّلَاةِ وَالصَّلَوةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا بِهِ قَبْتَيْنِ**» [البقرة: ٢٣٨] ، وحديث عمران بن حصين قال : كانت بي بواسير ، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة فقال : " صل قائماً فإن لم تستطع فقاعدًا ، فإن لم تستطع فعلى جنب " [رواه البخاري] .

\* وإلى كيفية الصلاة وبيان جملة من أركانها يشير حديث المسمى في صلاته فعن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ دخل المسجد فدخل رجل فصلى ، ثم جاء فسلم على رسول الله ﷺ ، فرد رسول الله ﷺ السلام ، قال : " ارجع فصل فإنك لم تصل " ، فرجع الرجل فصل كما كان صلى ، ثم جاء إلى النبي ﷺ فسلم عليه ، فقال رسول الله ﷺ : " **وَعَلَيْكَ السَّلَامُ** " ، ثم قال : " ارجع فصل فإنك لم تصل " حتى فعل ذلك ثلاث مرات ، فقال الرجل : والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا ، علمني ، قال : " إذا قمت إلى الصلاة فكبر ، ثم اقرأ معك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ، ثم ارفع حتى تعتدل قائماً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ثم ارفع حتى تطمئن جالساً ، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها " [متفق عليه] .

\* وفي كيفية صلاته ﷺ أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ يستفتح الصلاة بالتكبير ، والقراءة بالحمد لله رب العالمين ، وكان إذا ركع لم يُسْخَنْ رأسه ولم يصوّبه ، ولكن بين ذلك ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً ، وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً ، وكان يقول في كل ركعتين التحيّة ، وكان يفرش رجله اليسرى ، وينصب رجله اليمنى ، وكان ينهي عن غبة الشيطان ، وينهى أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع ، وكان يختتم الصلاة بالتسليم . [رواه مسلم] . وفي هذا الحديث ذكر لبعض الأركان كتكبيرة الإحرام والتسليم ، وذكر لبعض السنن كالذى جاء في بقية الحديث .

\* وقال ﷺ : " **صَلُوا كَمَا رأَيْتُمْنِي أَصْلِي** " [رواه البخاري] .

\* وفي التغليظ في ترك الطمأنينة حديث أبي عبد الله الأشعري قال : صلى رسول الله ﷺ بأصحابه ثم جلس في طائفة منهم ، فدخل رجل فقام يصلى ، فجعل يركع وينقر في سجوده ، فقال النبي ﷺ : " أترؤن هذا ؟ من مات على هذا مات على غير ملة محمد ! ينقر صلاته كما ينقر الغراب الدم ، إنما مثل الذي يركع وينقر في سجوده كالجائع لا يأكل إلا التمرة والتمرتين فماذا تغييان عنه ؟ ! " [رواه ابن خزيمة ، وهو في صحيح الجامع الصغير] .

\* قوله حذيفة وقد رأى رجلاً لا يتم الركوع والسجود : ما صلیت ، ولو مثّ متّ على غير الفطرة التي فطر الله محمداً عليه . [رواه البخاري] .

\* وإلى الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير يشير قوله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَى الَّتِي يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلَوَاتُهُ وَسَلَامًا» [الأحزاب: ٥٦] .

\* وحديث أبي مسعود الأنصاري قال : أتانا رسول الله ﷺ ونحن في مجلس سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله تعالى أن نصلّي عليك يا رسول الله فكيف نصلّي عليك ؟ قال : فسكت رسول الله ﷺ حتى تمنينا أنه لم يسأل ، ثم قال رسول الله ﷺ : " قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد ، والسلام قد علمتم " [رواه مسلم] .

\* وحديث كعب بن عجرة قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقلنا : قد عرفنا كيف نسلم عليك فكيف نصلّي عليك ؟ قال : " قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد " [متفق عليه] .

\* وفي رواية للبخاري عنه أنه قال لعبد الرحمن بن أبي ليلى : ألا أهدى لك هدية سمعتها من النبي ﷺ ؟ قلت : بلى فاهادها إلي ، فقال : سأّلنا رسول الله ﷺ فقلنا : يا رسول الله ، كيف الصلاة عليكم أهل البيت ؟ فإن الله علمنا كيف نسلم فقال : " قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد " .

ومن هذه الأدلة ذهب من ذهب من أهل العلم إلى وجوب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد الأخير ، وأن تركه يبطل الصلاة ، والأمر محتمل .

### مبطلات الصلاة :

وتبطل الصلاة بتعمد ترك ركن من الأركان ، وبالأكل والشرب ، وبالكلام لغير إصلاحها ، وبالقهوة ، والعمل الكثير لغير ضرورة .

\* وفي حديث أبي هريرة السابق قوله ﷺ للمسيء صلاته : " صل فإنك لم تصل " .

[رواه مسلم]. وذلك لما ترك الطمأنينة والاعتدال وهم ركنا .

\* وقال عليه السلام : " إن في الصلاة لشاغلاً " [ متفق عليه ].

\* وقال عليه السلام في حديث معاوية بن الحكم السلمي : " إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس ، إنما هو التسبيح والتکبير وقراءة القرآن " [ رواه مسلم ].

\* وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنه : لا يقطع الصلاة الكشر ، وإنما يقطعها القهقهة . [ أخرجه عبد الرزاق وابن أبي شيبة في مصنفهما ].

### سنن الصلاة :

ومن سننها : الاستفتاح والتأمين ، وقراءة ما تيسر من القرآن بعد قراءة الفاتحة في صلاة الصبح ، وفي الركعتين الأوليين في الظهر والعصر والمغرب والعشاء ، والجهر في الجهرية ، والسر في السرية ، وما زاد على المرة في تسبيح الركوع والسجود ، ورفع اليدين في مواضعه ، ووضع اليدين على الشمال في القيام ، والصلاحة إلى سترة قائمة كعمود أو صخرة ونحوه .

\* وإلى استحباب الاستعاذه يشير قوله تعالى : «فَإِنَّا فَرَأَيْنَا الْقُرْآنَ فَأَسْتَعِدُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» [النحل: ٩٨].

\* وحديث جibrir بن مطعم قال : سمعت النبي صلوات الله عليه وسلم حين افتح الصلاة قال : " اللهم أعوذ بك من الشيطان الرجيم ، من همزه ونفخه ونفثه " [ رواه النسائي وابن أبي شيبة ].

\* وحديث أبي سعيد الخدري ، وفيه أن النبي صلوات الله عليه وسلم كان يقول في الاستعاذه " أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه " [ رواه أبو داود والنسائي والترمذى ]. فالاستعاذه سنة عند عامة السلف لهذه النصوص .

\* وفي دعاء الاستفتاح حديث أبي هريرة قال : كان رسول الله صلوات الله عليه وسلم يسكت بين التكبيرة وبين القراءة إسكاته - قال : أحاسبه قال : هنيهة - فقلت بأبي وأمي يا رسول الله إسكاتك بين التكبيرة وبين القراءة ما تقول ؟ قال : " أقول : اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغارب ، اللهم نفني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد " [ رواه البخاري ].

\* وفي الإشارة إلى التأمين والجهر به حديث أبي هريرة أن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قال : " إذا قال الإمام : «عَنِّي الْمَغضُوبُ عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِحُونَ» ، فقولوا : أمين ، فإنه من وافق

\* قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه " ، وفي رواية " إذا أمن الإمام فأمنوا ... " [متفق عليه] ، ومعنى آمين : اللهم استجب .

\* وإلى قراءة ما تيسر من القرآن ، والسر في السرية ، والجهر في الجهرية ، يشير قول أبي هريرة : في كل صلاة قراءة ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناك ، وما أخفى منا أخفيناه منكم ، ومن قرأ بأم الكتاب فقد أجزأته عنه ، ومن زاد فهو أفضل . [رواية مسلم] .

\* وإلى رفع اليدين في التكبير الأولى ، وعند الركوع ، وعند الرفع منه يشير حديث سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : رأيت النبي ﷺ افتح التكبير في الصلاة فرفع يديه حين يكبر حتى يجعلهما حذو منكبيه ، وإذا كبر للركوع فعل مثله ، وإذا قال سمع الله لمن حمده فعل مثله ، وقال : " ربنا ولد الحمد " ولا يفعل ذلك حين يسجد ولا حين يرفع رأسه من السجود . [متفق عليه] .

\* وفي رفع اليدين عند القيام من الركعتين حديث ابن عمر أنه كان إذا دخل في الصلاة كبر ورفع يديه ، وإذا رکع رفع يديه ، وإذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه ، وإذا قام من الركعتين رفع يديه ، ورفع ذلك ابن عمر إلى النبي ﷺ . [رواية البخاري] .

\* وفي وضع اليمنى على اليسرى في القيام حديث سهل بن سعد قال : كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة . [رواية البخاري] ، وبيان ذلك في حديث وائل بن حجر عند أبي داود والنسائي : ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد ، ورواية مسلم عن وائل أنه رأى النبي ﷺ رفع يديه حين دخل في الصلاة كبر ، ثم التحف ثوبه ، ثم وضع يده اليمنى على اليسرى .

\* وفي الإشارة إلى استحباب السترة وبيان أقلها قول النبي ﷺ : " إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل فليصل ولا يبالي من مر وراء ذلك " [رواية مسلم] .

قال النووي رحمه الله : وفي هذا الحديث الندب إلى السترة بين يدي المصلي وبيان أن أقل السترة مؤخرة الرجل ، وهي قدر عظم الذراع هو نحو ثلثي ذراع ، ويحصل بأي شيء أقامه بين يديه هكذا .

\* وما رواه نافع عن عبد الله أن النبي ﷺ كانت تركز له الحرية فيصلي إليها ، وعنه أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحرية فتوضع بين يديه فيصلي إليها الناس وراءه ، وكان يفعل ذلك في السفر فمن ثم اتخذها الأمراء . [متفق عليه] .

\* وما رواه عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ بالهاجرة ، فأتى بوضوء فتوضاً فصلى بنا الظهر والعصر ، وبين يديه عنزة ، والمرأة والحمار يمران من ورائهما . [ رواه البخاري ].

### ما اختلف في كونه من الواجبات أو السنن :

واختلف في قول : سمع الله لمن حمده ، ربنا ولد الحمد للإمام والفت ، وقول : ربنا ولد الحمد للمأموم ، وقول : سبحان رب العظيم في الركوع مرتين ، وقول : سبحان رب الأعلى في السجود مرتين ، وتکبیرة الانتقال إلى الركن ، والتشهد الأول : فقيل : إنه من الواجبات ، وقيل : إنه من السنن .

\* وإلى قول : سمع الله لمن حمده ، ربنا ولد الحمد ، يشير حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يقول : " سمع الله لمن حمده " حين يرفع صلبه من الركعة ، ثم يقول وهو قائم : " ربنا ولد الحمد " [ متفق عليه ].

\* وقوله ﷺ : " إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده ، فقولوا : اللهم ربنا لك الحمد ، فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه " [ متفق عليه ].

\* وإلى قول : " سبحان رب العظيم " في الركوع ، و " سبحان رب الأعلى " في السجود ، يشير حديث حذيفة قال : فكان (يعني النبي ﷺ) يقول في ركوعه : " سبحان رب العظيم " وفي سجوده : " سبحان رب الأعلى " [ أحمد وأبو داود والنسائي والترمذى ].

\* وفي التشهد حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال : كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ قلنا : السلام على جبريل وميكائيل ، السلام على فلان وفلان ، فالتفت إلينا رسول الله ﷺ فقال : " إن الله هو السلام ، فإذا صلي أحدكم فليقل : التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، - فإنكم إذا قلتموها أصابت كل عبد لله صالح في السماء والأرض -أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبد ورسوله " [ متفق عليه ].

\* وحديث ابن عباس : كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ، فكان يقول : " التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله " .

\* وحديث أبي موسى الأشعري ، وفيه قوله ﷺ : " وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم : التحيات الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله " وقد اتفق أهل العلم على جواز هذه الصيغة كلها ، فأيها قاله المصلي أجزاء .

\* وفي الخلاف حول كونه واجباً أو سنة حديث بن بحينة أن النبي ﷺ صلى بهم الظهر ، قام في الركعتين الأولتين لم يجلس ، فقام الناس معه ، حتى إذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس ، فسجد سجدين قبل أن يسلم ، ثم سلم . [رواه البخاري] .

\* ووجه من استدل به على عدم الوجوب أن النبي ﷺ قام من الركعتين ولم يرجع ، ولو كان واجباً لرجح إليه لما سبحوا به بعد أن قام ، وقد عنون له البخاري في صحيحه فقال : باب من لم ير الشهد الأول واجباً ، لأن النبي ﷺ قام من الركعتين ولم يرجع . وهو معارض برواية أخرى عن ابن بحينة أيضاً رواها البخاري في صحيحه كذلك قال فيها : صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر ، فقام وعليه جلوس ، فلما كان في آخر صلاته سجد سجدين وهو جالس .

ففي قوله : وعليه جلوس ما يشعر بالوجوب ، وكلا الدليلين محتمل .

### مكروهات الصلاة :

ومن مكروهاتها : الالتفات ، ورفع البصر إلى السماء ، والتخصير ، وتشبيك الأصابع ، وفرقعتها ، والعبث ، ومدافعة الأخبين ، والصلاحة بحضور الطعام ، والجلوس على العقبين ، وافتراض الذراعين .

\* قال ﷺ عن الالتفات في الصلاة : " هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد " [رواه البخاري] .

\* وقال ﷺ عن رفع البصر إلى السماء : " ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم ؟ ألا ليتهنئن أو لتخطفن أبصارهم " . [رواه البخاري] .

وفي رواية لمسلم : " ليتهنئن أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في الصلاة أو لا ترجع إليهم !! " .

\* وإلى النهي عن التخصير يشير حديث أبي هريرة عند مسلم : نهى النبي ﷺ أن يصلى الرجل مختصراً .

\* وإلى النهي عن العبث في الصلاة يشير قوله ﷺ : " اسكنوا في الصلاة " . [رواه مسلم] .

\* وإلى النهي عن الصلاة بحضور طعام ، أو وهو يدافعه الأخبان يشير قوله ﷺ : " لا صلاة بحضور طعام ، ولا وهو يدافعه الأخبان " . [متفق عليه] .

\* وإلى النهي عن الجلوس على العقبين وافتراض الذراعين يشير حديث أم المؤمنين عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ ينهى عن عقبة الشيطان ، وينهى عن أن يفترش الرجل ذراعيه افتراض السبع " . [رواه مسلم] .

### سجود السهو :

ويشرع سجود السهو لزيادة أو نقص في الصلاة أو شك في ذلك .

- فمن زاد فعلاً هو من جنس الصلاة مما تبطل الصلاة بتعديده سجد للسهو وجواباً ، أما إن كانت لا تبطل الصلاة بتعديده فيسن له السجود للسهو ولا يجب ، وإن سلم قبل تمامها أتمها ثم سجد للسهو وإن لم يُطل الفصل .

- ومن ترك ركناً غير تكبيرة الإحرام ، فذكره بعد شروعه في قراءة ركعة أخرى الغيت تلك الركعة ، وقامت الركعة التي تليها مقامها وسجد للسهو ، فإن ذكره قبل الشروع في قراءة الركعة التالية أتى به وبما بعده ، فإن علم به بعد السلام أتى بر克عة وسجد للسهو .

- ومن شك في عدد الركعات بنى على الأقل وسجد للسهو ، وسجود السهو في ترك السنن مشروع وليس بواجب ، ويجوز السجود للسهو قبل السلام أو بعده ، والأمر في ذلك واسع .

- والأفضل إن كان لنقص أن يكون قبل السلام لأنه جابر لتم به الصلاة ، وإن كان لزيادة أن يكون بعد السلام ، لأنه إرغام للشيطان لثلا يجمع بين زبادتين للصلاة .

\* وإلى مشروعية السجود لزيادة يشير حديث عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ صلى الظهر خمساً فقيل له : أزيد في الصلاة ؟ فقال : " وما ذاك ؟ " قال : صلت خمساً . فسجد سجدين بعد ما سلم . [متفق عليه] .

\* وحديث أبي هريرة قال : صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر ، فسلم في ركعتين فقام ذو اليدين فقال : أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت ؟ فقال رسول الله ﷺ : " كل ذلك لم يكن " فقال : قد كان بعض ذلك يا رسول الله ، فأقبل رسول الله ﷺ

على الناس فقال : " أصدق ذو اليدين ؟ " فقالوا : نعم يا رسول الله ، فأتم رسول الله عليه السلام ما بقي من الصلاة ثم سجد سجدين وهو جالس بعد التسليم . [ متفق عليه ] .

\* وإلى مشروعية السجود للنقص يشير حديث عبد الله بن بحينة رضي الله عنه قال : إن رسول الله عليه السلام قام من اثنتين من الظهر لم يجلس بينهما ، فلما قضى صلاته سجد للسهو سجدين ثم سلم بعد ذلك . [ متفق عليه ] .

\* وإلى مشروعية السجود للشك يشير حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله عليه السلام : " إذا نودي للصلوة أبى الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع الأذان ، فإذا قضى الأذان أقبل ، فإذا ثوب بها أدبر ، فإذا قضى التثويب أقبل حتى يخطر بين المرء وقلبه ، يقول : اذكر كذا وكذا - ما لم يكن يذكر - حتى يظل الرجل إن يدرى كم صلى ، فإذا لم يدر أحدكم كم صلى - ثلاثة أو أربعاً - فليسجد سجدين وهو جالس " . [ متفق عليه ] .

\* وحديث أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله عليه السلام : " إذا شك أحدكم في صلاته فلم يدرى كم صلى ثلاثة أم أربعاً فليطرح الشك ، ولبين على ما استيقن ، ثم يسجد سجدين قبل أن يسلم ، فإذا كان صلى خمساً شفعن له صلاته ، وإن كان صلى إماماً لأربع كانتا ترغيمًا للشيطان " . [ رواه مسلم ] .

### صلاة الجمعة :

ونؤمن بلزم صلاة الجمعة ، وأنها تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ، وأنه يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، ثم أعلمهم بالسنة ، ثم أقدمهم إسلاماً ، وأكبرهم سنًا ، ولا يؤمن الرجلُ الرجلَ في أهله وسلطانه إلا بإذنه ، وأن من أُمِّ بالناس فليخفف ، فإن فيهن الضعيف والمريض وهذا الحاجة .

\* قال تعالى : « وَأَزْكُمُوا مَعَ الْزَكِيرَيْنَ » [ البقرة : ٤٣ ] . أي في جماعتهم فأمرهم بأن يكونوا مع المؤمنين في أحسن أعمالهم ، ومن أخص ذلك وأكمله الصلاة ، وقد استدل كثير من أهل العلم بهذه الآية على وجوب الجمعة .

\* وإلى التأكيد على صلاة الجمعة ، والتحذير من التخلف عنها يشير حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله عليه السلام فقد ناساً في بعض الصلوات فقال : " والذى نفسي بيده لقد همت أن أمر رجلاً يصلي بالناس ، ثم أخالف إلى رجال يتخلرون عنها فامر بهم فيحرّقوا عليهم بحزم الحطب بيوتهم " . [ متفق عليه ] .

\* وعن عبد الله بن مسعود قال : من سره أن يلقى الله غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن ، فإن الله شرع لنبيكم ﷺ سنن الهدى وإنهن من سنن الهدى ، ولو أنكم صلتم في بيوتكم كما يصلّي هذا المتأخر في بيته لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ، وما من رجل ينطهر فيحسن الطهور ، ثم يعمد إلى مسجد من هذه المساجد إلا كتب الله له بكل خطورة يخطوها حسنة ، ويرفعه بها درجة ، ويحط عنها بها سيئة ، ولقد رأينا وما يتخلّف عنها إلا منافق معلوم النفاق ، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف . [رواه مسلم] .

\* وإلى أفضلية صلاة الجمعة عن صلاة الفذ يشير قوله ﷺ : " صلاة الجمعة أفضل من صلاة الفذ بسبعين وعشرين درجة " . [متفق عليه] .

\* وإلى الترتيب في الإمامة يشير حديث أبي مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ : " يؤمن القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلماً ، ولا يؤمن الرجل في سلطانه ، ولا يقعد في بيته على تكرمه إلا بإذنه " . [رواه مسلم] .

\* وإلى استحباب التخفيف لمن ألم بالناس يشير قوله ﷺ : " إذا ما قام أحدكم للناس فليخفف الصلاة ، فإن فيهم الكبير وفيهم الضعيف ، وإذا قام وحده فليطلب صلاته ما شاء " . [متفق عليه] .

\* وحديث أبي مسعود الأنصاري قال : جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان مما يطيل بنا ، فما رأيت رسول الله ﷺ غضب في موعدة قط أشد مما غضب يومئذ ، فقال : " يا أيها الناس إن منكم منفرين ! فإذاكم أمة الناس فليوجز ، فإن من ورائه الكبير والضعف وهذا الحاجة " . [متفق عليه] .

### صلاة الجمعة :

ونؤمن بأن صلاة الجمعة فرض على كل مسلم بالغ صحيح مقيم ، وهي خطبة وركعتان بعد الزوال ، وأن طول صلاة الرجل وقصر خطبته مثبتة من فقهه .

ومن شروط صحتها الوقت ، والاستيطان ، والعدد - على خلاف في أقله - والخطبة ، وأن من ترك الجمعة تهاوناً طبع الله على قلبه ، وأنه يجوز تعددها في البلد الواحد بحسب الحاجة .

\* وإلى فرضية صلاة الجمعة ، وحرمة الاشتغال ساعتها بما سواها يشير قوله تعالى : «**إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَأَنْسَوُا إِلَيْكُمْ ذِكْرَ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ**» [الجمعة : ٩] . وقد اتفق أهل العلم على حرمة البيع بعد النداء الثاني ، وبطalan هذا البيع هو أظهر القولين عندهم .

\* وإلى التحذير من التهاون في الجمادات يشير قوله ﷺ وهو على أعاده منبره : "لِيَتَهِبُّنَّ أَقْوَامٌ عَنْ دُعَاهُمُ الْجَمَعَاتِ ، أَوْ لِيَخْتَمِنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لِيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ " . [ رواه مسلم ] .

\* وإلى اشتراط الحرية والذكورة والبلوغ والصحة لوجوبها يشير قوله ﷺ : الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة : عبد مملوك ، أو امرأة ، أو صبي ، أو مريض " . [ رواه أبو داود والبيهقي ] .

\* وإلى اشتراط الوقت يشير قوله تعالى : «**إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا**» [ النساء : ١٠٣] . ولم يعبر عن هذا الشرط بدخول الوقت ، لأن الجمعة لا تُفعَل بعد وقتها بخلاف بقية الصلوات .

\* والدليل على اشتراط الاستيطان بمكان اتصلت فيه الأبنية واتخذ قراراً أن قبائل العرب التي كانت حول المدينة لم يكونوا يصلون الجمعة ولا أمرهم بها رسول الله ﷺ .

\* أما العدد فهو موضع خلاف بين أهل العلم : فمنهم من شرط لصحتها حضورأربعين من أهل وجوبها ، ومنهم من شرط لصحتها حضور اثنى عشر رجلاً ، لأن هذا هو العدد الذي بقي مع رسول الله ﷺ عندما تركه بعض الناس قائماً يوم الجمعة وانقضوا إلى العير التي قدمت إلى المدينة ، ومنهم من قال : إنها تتعقد بثلاثة : اثنان يسمعان واحد يخطب ، والأمر في ذلك واسع .

\* وإلى اشتراط الخطيبين يشير قوله تعالى : «**إِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِي لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَأَنْسَوُا إِلَيْكُمْ ذِكْرَ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ**» [ الجمعة : ٩] . والذكر هو الخطبة عند كثرين من أهل التفسير ، ولمواطبة النبي ﷺ على ذلك ، قال ابن عمر رضي الله عنهما : كان النبي ﷺ يخطب خطيبين وهو قائم يفصل بينهما بجلوس . [ متفق عليه ] .

\* وإلى استحبابهم قصر الخطبة وطول الصلاة يشير حديث أبي واثل عند مسلم قال : خطبنا عمار فأوجز وأبلغ ، فلما نزل قلنا : يا أبا اليقظان لقد أبلغت وأوجزت ، فلو كنت تنفست ! فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : " إن طول صلاة الرجل

وقصر خطبته مئنة من فقهه ، فأطيلوا الصلاة واقصرُوا الخطبة ، وإن من البيان سحراً .  
ومعنى مئنة ، أي : علامه .

### السنن الراتبة :

ونؤمن بأن السنن الراتبة التي كان يداوم عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ركعتان قبل الفجر ، وركعتان قبل الظهر ، وركعتان بعده ، وركعتان بعد المغرب ،  
وركعتان بعد العشاء ، بالإضافة إلى صلاة الوتر .

\* فعن عائشة رضي الله عنها قالت : لم يكن النبي ﷺ على شيء من التوافل أشد  
منه تعهدًا على ركعتي الفجر . [ متفق عليه ] .

\* وعن ابن عمر رضي الله عنهمَا قال : صلیت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل  
الظهر ، وركعتين بعد الظهر ، وركعتين بعد الجمعة ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين  
بعد العشاء . [ متفق عليه ] .

\* وعنْهُ أَيْضًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " صَلَاةُ اللَّيلِ مُثْنَى مُثْنَى ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ  
تَنْصَرِفَ فَارْكِعْ رُكْعَةً تُوتِرَ لَكَ مَا صَلَيْتَ " . [ متفق عليه ].

\* وعنْهُ أَيْضًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " اجْعِلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيلِ وَتَرًا " .  
[ متفق عليه ].

### رخصة الجمع والقصر :

ونؤمن بأن قصر الرباعية في السفر سنة ثابتة ، وأن الجمع رخصة عارضة ، سواء  
أكان جمع تقديم في وقت الأولى أم جمع تأخير في وقت الثانية ، وفي تحديد مسافة  
القصر خلاف مشهور ، والأمر في ذلك واسع .

\* قال تعالى مثيراً إلى قصر الصلاة في السفر : «وَلَا مَنْعِلٌ فِي الْأَرْضِ فَلَمَّا عَيْنَكُوكُنْجَعَ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ» [ النساء : ١٠١ ].

\* وعن امتداد مشروعية القصر في حال الأمان يشير حديث يعلى بن أمية قال : قلت  
لعمرو بن الخطاب : «فَلَمَّا عَيْنَكُوكُنْجَعَ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خَفِيْتُمْ أَنْ يَقْنِعُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا»  
[ النساء : ١٠١ ] ، فقد أمن الناس ؟ فقال : عجبت مما تقول منه فسألت رسول الله ﷺ  
عن ذلك فقال : «صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبِلُوا صِدْقَهُ » . [ رواه مسلم ] .

- \* وعن عائشة رضي الله عنها قالت: فرضت الصلاة ركعتين ركعتين في الحضر والسفر ، فأقررت صلاة السفر وزيردت صلاة الحضر . [ رواه مسلم ] .
  - \* وعن ابن عباس قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين ، وفي الخوف ركعة . [ متفق عليه ] .
  - \* وإلى كيفية جمعه ﷺ بين الصلاة في السفر يشير حديث أنس بن مالك قال : كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيخ الشمس آخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما ، فإذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلي الظهر ثم ركب . [ متفق عليه ] .
  - \* وعن سالم بن عبد الله أن ابن عمر قال :رأيت رسول الله ﷺ إذا أوجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينهما وبين صلاة العشاء .  
وفي رواية: إذا جد به السير جمع بين المغرب والعشاء [ متفق عليه ] .
  - \* وعن أنس عن النبي ﷺ إذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر فيجمع بينهما ، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق .
  - \* وإلى جمع الصلاة أثناء مقامه ﷺ في السفر يشير حديث معاذ قال : خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فكان يصلى الظهر والعصر جمِيعاً ، والمغرب والعشاء جمِيعاً . [ رواه مسلم ] .
  - \* وفي رواية : جمع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك بين الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء ، قال : فقلت : ما حمله على ذلك ؟ قال : فقال : أراد ألا يحرج أمته . [ رواه مسلم ] .
- صلاة العيددين :**
- ونؤمن بأن صلاة العيددين من شعائر الإسلام ، وختلف في كونها من فروض الكفایات أو من الواجبات أو من السنن المؤكدة ، ويسن أن تكون في الخلاء ، وهي ركعتان بلا أذان ولا إقامة ، يكبر في الأولى سبعاً سوى تكبيرة الإحرام ، وفي الثانية خمساً سوى تكبيرة القيام إلى الركعة الثانية ، ثم يلي ذلك خطبة العيد وهي بعد الصلاة بالإجماع .

ويسن إظهار التكبير في ليالي العيددين ، ويمتد التكبير إلى عصر آخر أيام التشريق في الأضحى ، وإلى خروج الإمام إلى الصلاة في الفطر ، ويستحب إخراج النساء إلى

الصلة يشهدن الخبر ودعوة المسلمين ، ويعتزل الحيض المصلى ، ويرخص في اللعب الذي لا معصية فيه ، لأن إظهار السرور في العيددين من شعائر الدين .

\* قال تعالى : «فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَخْرُجْ» [الكوثر : ٢] .

\* وقال تعالى : «وَلَا تُخْكِلُوا أَعْيُدَةَ وَلَا تُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَكُمْ وَلَا أَكُمْ تَشْكُرُونَ» [البقرة : ١٨٥] .

\* وإلى استحباب كونها في الخلاء يشير حديث أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى ، فأول شيء يبدأ به الصلاة . [متفق عليه] . وكان بين المصلى وبين المسجد قربة ألف ذراع ، ولم ينقل عنه ﷺ أنه صلى العيد في المسجد لغير عذر .

\* وإلى كون صلاة العيد قبل الخطبة يشير حديث ابن عباس رضي الله عنهمما قال : شهدت صلاة الفطر مع النبي ﷺ وأبي بكر وعثمان فكلهم يصلوها قبل الخطبة ثم يخطب . [متفق عليه] .

\* وعن أبي سعيد الخدري قال : كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى ، فأول شيء يبدأ به الصلاة ، ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صوففهم ، فيعظهم ويوصيهم ويأمرهم . [متفق عليه] .

\* وإلى عدم مشروعية الأذان والإقامة لصلاة العيد يشير حديث ابن عباس وجابر بن عبد الله قالا : لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحى . [متفق عليه] .

\* وحديث جابر بن سمرة قال : صليت مع رسول الله ﷺ في العيددين غير مرة ولا مرتين بغير أذان ولا إقامة . [أخرجه مسلم] .

\* وإلى استحباب خروج النساء إلى المصلى يوم العيد يشير حديث أم عطية قالت : أمرنا أن نخرج الحيض يوم العيددين ، وذوات الخدور ، فيشهدن جماعة المسلمين ودعوتهم ، ويعتزلن الحيض المصلى . [متفق عليه] .

\* ولفظ مسلم : أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجهن في الفطر والأضحى : العواتق والحيض وذوات الخدور ، فاما الحيض فيعتزلن الصلاة ، ويشهدن الخبر ودعوة المسلمين .

\* وإلى مشروعية إظهار السرور في العيد يشير حديث عائشة رضي الله عنها قالت :

دخل عليَّ أبو بكر وعندِي جاريتان تغنيان من جواري الأنصار ، تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بُعاث ، قالت : وليستا بمحنتين ، فقال أبو بكر : أمزامير الشيطان في بيت رسول الله ؟! وذلك في يوم عيد ، فقال رسول الله ﷺ : " إن لكل قوم عيداً وهذا عيدهنا " . [ متفق عليه ] .

\* وعن عائشة أيضاً : كان يوم عيد يلعب السودان بالدُّرُّق والحراب ، فِيمَا سألت النبي ﷺ وإما قال : " أتشتهين تنظرين ؟ " فقلت : نعم ، فأقامني وراءه ، خدي على خده وهو يقول : " دونكم يا بني أرفده " . حتى إذا مللت قال : " حسبيك ؟ " قلت : نعم ، قال : " فاذهبي " . [ رواه البخاري ] .

### صلاة الجنائز

ونؤمن بأن صلاة الجنائز على المسلم فرضٌ على الكفاية بعد غسله وتكتفيه ، ويشرط فيها ما يشرط في الصلاة عامة من الطهارة وستر العورة واستقبال القبلة ، وهي أربع تكبيرات قياماً بغير رکوع ولا سجود ، يقرأ بعد الأولى بالفاتحة ، ويصلِّي بعد الثانية على النبي ﷺ ويدعو بعد الثالثة للموتى ، ويدعو بعد الرابعة للمسلمين عامة ، ثم يسلم تسليمة واحدة .

\* إلى كيفية غسل الميت يشير حديث أم عطية رضي الله عنها قالت : دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن نغسل ابنته فقال : " أغسلنها ثلاثاً ، أو خمساً ، أو أكثر من ذلك بماء وسدر ، واجعلن في الآخرة كافوراً " فلما فرغنا آذناه ، فألقى إلينا حقوه<sup>(١)</sup> فقال : أشعرنها إياه " . [ متفق عليه ] .

\* وعنها أيضاً أن رسول الله ﷺ قال لهن في غسل ابنته : " ابدأن بيمانها وموضع الوضوء منها " . [ رواه مسلم ] .

\* إلى كيفية تكفين الميت يشير حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كفن في ثلاثة ثواب يمانية ببعض سحولة من كُرسُف ، ليس فيه قميص ولا عمامة . [ متفق عليه ] .

\* إلى كيفية غسل المحرم وتكتفيه يشير حديث ابن عباس رضي الله عنهمما قال : بينما رجل واقف بعرفة إذ وقع من راحلته فوقسته ، أو قال : فأوقسته ، فقال النبي ﷺ :

(١) المراد به هنا الإزار ، ومعنى أشعرنها إياه : أي أجعلته شعاراً أي : الثوب الذي يلي الجسد .

"اغسلوه بماء سدر ، وکفنوه في ثوبين ، ولا تختنطوه ولا تخمرروا رأسه ، فإنه يبعث يوم القيمة ملبياً" . [متفق عليه] . والوقص : كسر العنق ، وذكر بعض أهل العلم أنه لم يزده ثوباً ثالثاً في الكفن تكراة له كما في الشهيد حيث قال : " زملوهم بدمائهم " .

\* إلى التكبيرات في صلاة الجنازة يشير حديث أبي هريرة أيضاً أن رسول الله ﷺ قال : " من شهد الجنازة حتى يصلّي عليها فله قيراط ، ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان " قيل : وما القيراطان ؟ قال : " مثل الجبلين العظيمين " . [متفق عليه] .

وفي رواية: أصغرهما مثل أحد. [رواه مسلم] .

### زيارة القبور:

وتشرع زيارة القبور ترحماً على أهلها واستغفاراً لهم ، وطلبًا للموعظة ، وتذكراً للموت والمدار الآخرة ، ولا يشرع دعاء أصحابها أو الاستغاثة بهم من دون الله ، فإن هذا من الشرك الذي جاءت بإبطاله جميع الرسالات السماوية .

\* قال ﷺ : " كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها " . [رواه مسلم] .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى وأبكي من حوله، فقال : " استأذنت ربِّي في أن أستغفر لها فلم يأذن لي ، واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي ، فزوروا القبور فإنها تذكر الموت " . [رواه مسلم] .

\* وعن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان رسول الله ﷺ كلما كان ليليتها من رسول الله ﷺ يخرج من آخر الليل إلى البقع فيقول : " السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وأتاكم ما توعدون غداً ، مؤجلون ، وإنما إن شاء الله بكم لاحقون ، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد " . [رواه مسلم] .

\* إلى منع دعاء أهل القبور أو الاستعانة بهم من دون الله يشير قول الله تعالى : «**وَلَا تَنْتَعَجُ مِنْ دُوْنِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَلَّتْ كُلُّكَ إِذَا مَنَّ أَقْلَمِينَ**» [يوحنا: ١٠٦] .

\* قول الله تعالى : «**وَمَنْ أَضَلُّ مَنْ يَدْعُوا مِنْ دُوْنِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَّا بِوَرَقَيْمَةٍ وَهُمْ عَنْ دُعَائِيهِمْ غَافِلُونَ** ⑥ **وَإِذَا حُسِرَ النَّاسُ كَثُرُوكُلُّمُ أَعْدَاءَ وَكَثُرُوكُلُّمُ بَيْسَادِهِمْ كَفِرُوكُلُّمَ**» [الأحقاف: ٥-٦] .

\* قول النبي ﷺ : " إذا سألت فاسأّل الله ، وإذا استعن فاستعن بالله " . [رواه الترمذى] .

## محظورات تتعلق بالقبور :

ولا يجوز أن تشد الرحال إلى القبور ، ولا تجعل عيدها ، ولا أن تتخذ عليها المساجد والسرج ، كما لا يجوز أن تخصص أو يبني عليها ، أو يجلس عليها .

\* وإلى النهي عن شد الرحال إلى القبور يشير قوله ﷺ : " لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجد الرسول ﷺ ، والمسجد الأقصى " . [ متفق عليه ] .

\* وأخرج مالك في الموطأ عن أبي هريرة أنه قال : خرجت إلى الطور .... فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري فقال : من أين أقبلت ؟ فقلت : من الطور ، فقال : لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، وإلى مسجدي هذا ، وإلى مسجد إيلاء أو بيت المقدس " ، يشك .

\* وإلى النهي عن جعلها عيدها يشير حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تجعلوا بيوتكم قبوراً ، ولا تجعلوا قبرى عيدها ، وصلوا على ، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم " . [ رواه أبو داود ].

\* والعيد اسم لما يعود من الاجتماع العام على وجه المعتاد ، عائداً إما بعود السنة ، أو بعود الأسبوع ، أو الشهر ونحو ذلك ، فهو ما يعتاد مجئه وقصده من زمان ومكان ، مأخوذ من العادة والاعتياض ، فليذا كان اسمًا للمكان الذي يقصد فيه الاجتماع واتيابه للعبادة وغيرها ، كما أن المسجد الحرام ومنى ومزدلفة وعرفة والمشاعر جعلها الله عيدها للحنفاء ومثابة ، كما جعل أيام العيد فيها عيدها ، وكان للمشركين أعياد زمانية ومكانية ، فلما جاء الله بالإسلام أبطلها وعوض الحنفاء منها عيد الفطر وعيد التحر ، وأيام منى ، كما عوضهم من أعياد المشركين المكانية بالكتيبة ومنى ومزدلفة وعرفة والمشاعر .

\* وإلى النهي عن اتخاذ المساجد على القبور يشير حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال في مرضه الذي مات فيه : " لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، قالت : ولو لا ذلك لأبرزوا قبره ، غير أنني أخشى أن يتَّخذ مسجداً " . [ متفق عليه ].

\* وعن عائشة رضي الله عنها قالت : لما اشتكي النبي ﷺ ذكرت بعض نسائه كنيسة رأينها بأرض الحبشة يقال لها : مارية ، وكانت أم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهما أتنا

أرض الحبشه فذكرتا من حسنها وتصاوير فيها ، فرفع رأسه فقال : " أولئك إذا مات منهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجداً ، ثم صوروا فيه تلك الصور ، أولئك شرار الخلق عند الله " . [ متفق عليه ] .

\* وعن عائشة وعبد الله بن عباس قالا : لما نزل برسول الله ﷺ طبق يطرح خميسة له على وجهه ، فإذا اغتم بها كشفها عن وجهه ، فقال وهو كذلك : " لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " ؛ يحذر ما صنعوا . [ متفق عليه ] .  
قال الشافعي رحمه الله : وأكره أن يعظم مخلوق حتى يجعل قبره مسجداً مخافة الفتنة عليه وعلى من بعده من الناس .

\* وقال ﷺ : " لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها " . [ رواه مسلم ].  
وفيه تصريح بالنهي عن الجلوس على القبور والصلاحة إليها .

\* وإلى النهي عن تجصيص القبور والبناء عليها والجلوس عليها يشير حديث جابر رضي الله عنه قال : نهى رسول الله ﷺ أن يجচص القبر ، وأن يقعد عليه ، وأن يبني عليه . [ رواه مسلم ] .

\* وفي التغليظ في أمر الجلوس على المقابر قول النبي ﷺ : " لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده ، خير له من أن يجلس على قبر " .  
[ رواه البخاري ] .

\* وإلى الأمر بتسوية القبور يشير حديث أبي الهياج الأستدي قال : قال لي علي بن أبي طالب : ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ : ألا تدع تمثلاً إلا طمسه ، ولا قبراً مشرفاً إلا سويته . وفي رواية : ولا صورة إلا طمسها . [ رواه مسلم ] .

\* وعن ثمامه بن شفوي قال : كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم بروذس<sup>(١)</sup> ، فتوفي صاحب لنا ، فأمر فضالة بن عبيد بقبره فسوّي ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يأمر بتسويتها . [ رواه مسلم ] .

وفيه أن السنة أن القبر لا يرفع عن الأرض رفعاً كثيراً ، بل يرفع نحو شبر ، لا يزيد على ذلك كما ذكر أهل العلم .

(١) جزيرة في بحر الروم جهة الشام .

## النهاية على الميت :

ونؤمن بأن النهاية على الميت ولطم الخدود وإظهار الحجز والتسخط من أمور الجاهلية التي يمقتها الله ورسوله ، وأنه لا يجوز الإحداد على الميت فوق ثلات ، إلا على زوج فإنه يكون أربعة أشهر وعشراً .

\* قال ﷺ : " ليس منا من لطم الخدود ، وشق الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية " . [ متفق عليه ] .

\* وعن أبي بردة بن أبي موسى رضي الله عنه قال : وجع أبو موسى وجعاً فغشى عليه ، ورأسه في حجر امرأة من أهله فصاحت امرأة من أهله فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً ، فلما أفاق قال : أنا بريء مما برئ منه رسول الله ﷺ ، فإن رسول الله ﷺ برئ من الصالفة والحاقة والشاقة . [ متفق عليه ] .

والصالفة : هي التي ترفع صوتها بالبكاء ، والحاقة : هي التي تحلق رأسها عند المصيبة ، والشاقة : هي التي تشق ثوبها .

\* وعن عبيد بن عمر قال : قالت أم سلمة : لما مات أبو سلمة قلت : غريب وفي أرض غربة ، لأبكيه بكاء يتحدث عنه ، فكنت قد تهيأت للبكاء عليه ، إذ أقبلت امرأة من الصعيد تزيد أن تسعذني ، فاستقبلتها رسول الله ﷺ وقال : " أتريدين أن تدخلني الشيطان بيّناً أخرجه الله منه مرتين ؟ ! " فكفت عن البكاء فلم أبك . [ رواه مسلم ] .  
والمراد بالصعيد هنا عوالي المدينة ، ومعنى تسعذني أي تساعذني بالبكاء والنوح .

\* وجعل النبي ﷺ النهاية على الميت من أمور الجاهلية ، وبين سوء منقلب النائحة ، وما يتظاهرها من سوء العذاب في الآخرة فيما رواه أبو مالك الأشعري عن النبي ﷺ قال : " أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركوهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم ، والنهاية " . وقال : " النهاية إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيمة وعليها سربال من قطران ودرع من جَرِب " . [ رواه مسلم ] .

\* بل جعل النبي ﷺ النهاية على الميت من أعمال الكفر ، فعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " اثنان في الناس هما بهم كفر ، الطعن في الأنساب ، والنهاية على الميت " . [ متفق عليه ] .

\* وبين أن الميت يعذب بالنياحة عليه إذا كان ذلك من سنته ، أو أوصى به قبل موته ، فعن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : " الميت يعذب في قبره بما نفع عليه " . [ رواه البخاري ] .

\* وعن أبي بردة عن أبيه قال : لما أصيب عمر رضي الله عنه جعل صهيب يقول : وأخاه ! ، فقال عمر : أما علمت أن النبي ﷺ قال : " إن الميت ليُعذب ببكاء الحي " . [ رواه البخاري ] .

والمراد بالنوح ما كان من البكاء بالصياح والعويل ، وما يلتحق بذلك من لطم خد وشق جيب وغير ذلك من المنهيات ، ومحل تعذيب الميت بنياحة الحي إذا كان راضياً بذلك بأن تكون تلك طريقة وستنه في حياته فتابعه أهله عليها بعد وفاته ، أو يكون قد أوصى بأن يبكي عليه ويناح عليه بعد موته ، فنفذت وصيته ، أو يكون قد عرف لأهله عادة بفعل ذلك وأهمل النهي عنه ، أما إذا أدى ما عليه بأن نهاهم في حياته فهذا لا مؤاخذة عليه بفعل غيره لقوله تعالى : «وَلَا تَرُدُّ وَارِثَةً وَزَوْجَ أُخْرَى» . وقد كان من عادة العرب الوصية بذلك ، ومنه قول طرقه :

إذا مت فانعيوني بما أنا أهله      وشقي عليّ الجيب يا ابنة معبد

\* هذا ولا يعذب الله جل وعلا بحزن القلب ودموع العين ، فإن ذلك من الرحمة التي يودعها الله في قلوب من يشاء من عباده الرحماء ، وإنما يعذب كما سبق على النياحة وإظهار الجزع والتسرخط وما يصحب ذلك من المنهيات .

\* فعن عبد الله بن عمر قال : أشتكي سعد بن عبادة شكوى له ، فأتى رسول الله ﷺ يعوده مع عبد الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الله بن مسعود ، فلما دخل عليه وجده في غشية ، فقال : " قد قضي ؟ " قالوا : لا يا رسول الله ، فبكى رسول الله ﷺ ، فلما رأى القوم بكاء رسول الله ﷺ بكروا ، فقال : " ألا تسمعون ، إن الله لا يعذب بدموع العين ولا بحزن القلب ، ولكن يعذب بهذا - وأشار إلى لسانه - أو يرحم " . [ رواه مسلم ] .

\* وعن أسامة بن زيد قال : كنا عند النبي ﷺ فأرسلت إحدى بناته تدعوه وتخبره أن صبياً لها أو ابناً لها في الموت ، فقال للرسول : " ارجع إليها فأخبرها أن لله ما أخذ ولها ما أعطى ، وكل شيء عنده بأجل مسمى ، فمرها فلتصرير ولتحتسب " فعاد الرسول فقال : إنها أقسمت لتأتينها ، فقام النبي ﷺ وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل ،

وانطلقت معهم ، فرفع إليه الصبي ونفسه تقعع كأنها في شنة ، ففاضت عيناه ! فقال له سعد : ما هذا يا رسول الله ؟ قال : " هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء ". [ متفق عليه ].

\* وقال عمر رضي الله عنه : ( دعهن يكين على أبي سليمان ، ما لم يكن نفع أو لفقة ). والنفع : التراب على الرأس ، واللفقة : الصوت . [ رواه البخاري ].

\* وإلى تحريم الإحداد على غير الزوج فوق ثلاث يشير حديث زينب بنت أبي سلمة قالت : لما جاء نعي أبي سفيان من الشام دعت أم حبيبة زوج النبي ﷺ رضي الله عنها بصفرة في اليوم الثالث فمسحت عارضيها وذراعيها وقالت : إني كنت عن هذا لغنية ، لو لا أنني سمعت النبي ﷺ يقول : " لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج ، فإنها تحد عليه أربعة أشهر وعشراً ". [ رواه البخاري ].

\* وعنها أيضاً أنها دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمسحت ، ثم قالت : ما لي بالطيب من حاجة ، غير أنني سمعت النبي ﷺ على المنبر يقول : " لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ، إلا على زوج تحد عليه أربعة أشهر وعشراً " [ رواه البخاري ].

والمقصود بالإحداد : امتناع المرأة المتوفى عنها زوجها من الزينة كلها من لباس وطيب وغيرهما ، وكل ما كان من دواعي الجماع ، وقد أباح الشارع للمرأة أن تحد على غير زوجها ثلاثة أيام لما يغلب من لوعة الحزن ، ويهجم من ألم الوجد ، وليس ذلك واجباً لاتفاق أهل العلم على أن الزوج لو طالبها بالجماع لم يحل لها منعه في تلك الحال.

### إيتاء الزكاة

ونؤمن بأن إيتاء الزكاة ركن من أركان الإسلام ، وأنه يشترط لوجوبها الإسلام والحرية ، وملك النصاب وانقضاء الحول فيما يشترط فيه ، وقد شرعها الله تعالى طهراً للنفس من الشح والأثرة ، ومواساة للفقراء والمحرومين ، وإقامة للمصالح العامة ، فمن منعها جحوداً فقد كفر ، ومن منعها بخلافاً أخذت منه عنة وعزز على ذلك ، فإن قاتل على منعها قوتل حتى يفيء إلى أمر الله .

وقد استفاض الأمر بإيتاء الزكاة في القرآن والسنة وعلم من دين الإسلام بالضرورة بما يعني عن التدليل عليه .

\* قال تعالى : «وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَإِذَا أَرْكَوْهُ وَأَزْكَوْهُ مَعَ أَرْكَبِيهِنَّ» [البقرة : ٤٣] .

\* وقال تعالى : «وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَإِذَا نَسِيْتُكُمْ أَرْكَوْهُ وَأَطْعَنْ أَللَّهَ وَرَسُولَهُ» [الأحزاب : ٣٣] .

\* وقال تعالى : «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظْهِرُهُمْ وَلَا زَكِيرْهُمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوَاتَكَ سَكِّنٌ لَّهُمْ وَأَللَّهُ سَيِّعُ عَلِيْمٌ» [التوبه : ١٠٣] .

\* وقال ﷺ : "بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ...". [متفق عليه] .

\* وقال ﷺ لمعاذ بن جبل عندما أرسله إلى اليمن : "إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فإنهم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة ، فإنهم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد في فقرائهم ". [متفق عليه] .

\* وقد ورد الوعيد الشديد على منع الزكاة في القرآن الكريم والسنّة الصحيحة قال تعالى : «وَالَّذِينَ يَكْرِزُونَ الظَّهَبَ وَالْفَضَّةَ وَلَا يُنْفِقُوهُنَّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارٍ جَهَنَّمَ فَنَكِحُونَ بِهَا جِاهَهُمْ وَجُنُونَهُمْ وَظَهَرُهُمْ هَذَا مَا كَيْرَتُمْ لَأَنَفِسِكُمْ فَلَوْفَوْمَا كَيْرَتُمْ تَكْرِزُونَ» [التوبه : ٢٤ - ٢٥] .

\* وقال ﷺ : "ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحجمي عليه في نار جهنم ، فيجعل صفائح ، فيكونى به جنباه وجبيه ، حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، ثم يرى سبيله ، إما إلى الجنة وإما إلى النار ، وما من صاحب إيل لا يؤدي زكاتها إلا بطبع لها بقاع قرق (أي بأرض مستوية واسعة) كأوفر ما كانت ، تسترن عليه ، كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولها ، حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ، وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطبع لها بقاع قرق ما كانت ، فتطوئه بأظلافها وتنطحه بقرونها ، ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ، كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أولها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ". [رواوه مسلم] .

\* وقال ﷺ : " من آتاه الله مالاً فلم يؤذ زكاته مثل له يوم القيمة شجاعاً أفرع له زبيتان يطوقه يوم القيمة ، ثم يؤخذ بلهزمته - يعني شدقته - ثم يقول : أنا مالك ، أنا كنزة ! " ثم تلا : «وَلَا يَحْسِنَ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ» [آل عمران : ١٨٠] . [رواية البخاري] . والشجاع : الحياة الذكر ، والأفرع : الذي تمعط شعره لكترة سمه .

\* وقد جيش أبو بكر الجيوش لقتال مانعي الزكاة وقال : والله لو منعني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه . [متفق عليه] .

### زكاة النقادين :

وتحجب الزكاة في الذهب والفضة وما حل محلهما من النقود المعاصرة ، وما تقوم بهما من عروض التجارة ، ونصاب الذهب عشرون مثقالاً وهي تساوي ٩٢ جراماً ونصاب الفضة مئتا درهم : وهي تساوي ٥٩٥ جراماً ، فإذا بلغ المال نصابةً وحال عليه الحول ، واكتملت بقية الشروط ، وجب إخراج ربع العشر .

\* وإلى وجوب الزكاة في الذهب والفضة يشير قوله تعالى : «وَالَّذِينَ يَكْرِهُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُفْقِهُنَا فِي سَيِّلِ اللَّهِ فَبَيْرَهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ» [التوبه : ٣٤] .

\* وإلى وجوب الزكاة فيما تقوم بهما عروض التجارة يشير قوله تعالى : «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ طَبِيعَتِي مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَرْجَنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ» [البقرة : ٢٦٧] .

وفسر مجاهد «طَبِيعَتِي مَا كَسَبْتُمْ» بالتجارة الحلال .

\* وإلى النصاب في الفضة يشير قوله ﷺ : " ليس فيما دون خمس أواق صدقة " . [متفق عليه] .

\* وفي كتاب أبي بكر في الصدقة : وفي الرقة ربع العشر ، فإن لم تكن إلا تسعين ومئة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربها . [رواية البخاري] .

\* وقال النووي : لم يأت في الصحيح بيان نصاب الذهب ، وقد جاءت فيه أحاديث بتحديد نصابه بعشرين مثقالاً وهي ضعاف ، ولكن أجمع من يقتدي به في الإجماع على ذلك .

### زكاة النعم :

كما تجب الزكاة في النعم من الإبل والبقر والغنم ، والنصاب في الإبل خمس والواجب فيها شاة ، والنصاب في البقر ثلاثون ، والواجب فيها تبع أو تيبة ، والنصاب

في الغنم أربعون والواجب فيها شاة ، فإن زادت الغنم عن ذلك فقد تولت السنة بيان الأنصبة والمقادير الواجب إخراجها .

\* وقال رسول الله مثيرةً إلى النصاب في الإبل : " ليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة " [ متفق عليه ] .

\* وقال رسول الله مثيرةً إلى النصاب في زكاة البقر : " في كل ثلاثين تبيع ، وفي كل أربعين مسنة " [ رواه أبو داود والترمذى وصححه ابن حبان والحاكم ] .

\* وقد روى البخاري في صحيحه كتاب أبي بكر في الصدقة الذي كتبه لأنس عندما وجهه إلى البحرين ، والذى بين له فيه نصاب الإبل والغنم والفضة ، والمقادير الواجب إخراجها ، ونصله " بسم الله الرحمن الرحيم ، هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله رسول الله على المسلمين ، والتي أمر الله بها رسوله ، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطيها ، ومن سئل فوقها فلا يعط : في كل أربع وعشرين من الإبل فما دونها من الغنم من كل خمس شاة ، فإذا بلغت خمساً وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض<sup>(١)</sup> أثنتي ، فإذا بلغت ستاً وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون أثنتي<sup>(٢)</sup> ، فإذا بلغت ستاً وأربعين إلى ستين ففيها حقة<sup>(٣)</sup> طروقة الجمل ، فإذا بلغت واحدة وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة<sup>(٤)</sup> ، فإذا بلغت - يعني ستاً وسبعين - إلى تسعين ففيها بنتاً لبون ، فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين ومئة ففيها حقتان طروقتا الجمل ، فإذا زادت على عشرين ومئة ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة ، ومن لم يكن معه إلا أربع من الإبل فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها ، فإذا بلغت خمساً من الإبل ففيها شاة .

وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومئة : شاة ، فإذا زادت على عشرين ومئة إلى مئتين : شاتان ، فإذا زادت على مئتين إلى ثلاثة مائة ففيها ثلات ،

(١) بنت المخاض : هي التي أتى عليها حول ودخلت في الثاني وحملت أنها .

(٢) بنت اللبون : هي التي دخلت في السنة الثالثة فصارت أنها لبونا بوضع الحمل .

(٣) حقة طروقة الجمل : هي التي بلغت أن يطرقها الجمل أي أتت عليها ثلاث سنين ودخلت في الرابعة .

(٤) جذعة : هي التي أتت عليها أربع ودخلت في الخامسة .

فإذا زادت على ثلاثة شاة، فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شاة واحدة فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربهـ .

وفي الرقة ربع العشر، فإن لم تكن إلا تسعين ومتة فليس فيها شيء إلا أن يشاء ربهـ .

### زكاة الحبوب والثمار :

كما تجب الزكاة في الحبوب والثمار ، والنصاب فيها خمسة أو سقـ ، ويختلف الواجب باختلاف وسيلة السقي : فـما سـقـي بـمـؤـنـةـ فـقـيـهـ نـصـفـ العـشـرـ ، وـفـيمـاـ سـقـيـهـ السـمـاءـ العـشـرـ .

\* قال تعالى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّفِقُوا مِنْ مَالِيْتُمْ مَا كَحَبَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْتُمْ لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ» [البقرة: ٢٦٧] . وقد استدل بهذه الآية بعض أهل العلم على وجوب الزكاة في جميع ما يخرج من الأرض .

\* وقال ﷺ مـشـيرـاـ إلى النـصـابـ في زـكـاةـ الـحـبـوـبـ وـالـثـمـارـ : " لـيـسـ فـيـمـاـ دـوـنـ خـمـسـةـ أـوـسـقـ صـدـقـةـ " . [ مـتفـقـ عـلـيـهـ ] ، والـوـسـقـ سـتـونـ صـاعـاـ بـالـاـنـفـاقـ .

\* وقال ﷺ مـشـيرـاـ إلى المـقـدـارـ الـوـاجـبـ إـخـرـاجـهـ فـيـمـاـ بـلـغـ النـصـابـ : " فـيـمـاـ سـقـتـ السـمـاءـ وـالـعـيـونـ أـوـ كـانـ عـشـرـاـ العـشـرـ ، وـمـاـ سـقـيـهـ بـالـنـصـحـ نـصـفـ العـشـرـ " . [ مـتفـقـ عـلـيـهـ ] . والعـشـرـ : هو الـذـي يـشـرـبـ بـعـرـوقـهـ مـنـ غـيرـ سـقـيـ .

### مصارف الزكاة :

أما مصارف الزكاة فقد تولى الله بنفسه بيانها في القرآن، فجعلها للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمولفة قلوبهم، وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل ، وفي شمول مصرف ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ للصالح العامة خلاف مشهور .

وجعلت السنة صدقة المسلم على ذي القرابة صدقة وصلة ، وليس للرجل أن يخرج الزكاة للأصول وإن علوا ، ولا للفروع وإن سفلوا ، لأن نفقتهم واجبة على المزكي ، ولا تحل الصدقة لآل محمد ﷺ .

\* قال تعالى مـبـيـنـاـ مـصـارـفـ الزـكـاةـ : «إِنَّمـاـ الصـدـقـاتـ لـلـفـقـارـ وـالـسـكـينـ وـالـمـتـمـلـينـ عـلـيـهـاـ وـالـمـوـلـفـةـ قـلـوبـهـمـ وـفـيـ الرـقـابـ وـالـغـارـمـينـ وـفـيـ سـبـيلـ اللـهـ وـابـنـ السـبـيلـ فـرـيـضـةـ مـنـ اللـهـ وـالـلـهـ عـلـيـهـ حـكـيـمـ» [التوبـةـ: ٦٠] .

\* وفي بيان أن صدقة المرأة على ذوي القرابة صدقة وصلة ما رواه البخاري في صحيحه أن زينب امرأة ابن مسعود جاءت تستأذن على رسول الله ﷺ، فقيل: يا رسول الله: هذه زينب، فقال: "أي الزيانب؟"، فقيل: امرأة ابن مسعود، قال: "نعم، أذنوا لها" فأذن لها، قالت: يا نبي الله، إنك أمرت اليوم بالصدقة، وكان عندي حلي فأردت أن أتصدق بها، فزعم ابن مسعود أنه ولده أحق من تصدق به عليهم، فقال النبي ﷺ: "صدق ابن مسعود، زوجك ولدك أحق من تصدق عليهم".

\* وفي رواية عنها قالت: كنت في المسجد فرأيت النبي ﷺ فقال: تصدقن ولو من حليken، وكانت زينب تتفق على عبد الله وأيتام في حجرها، فقالت لعبد الله: سل رسول الله ﷺ أيجزي عني أن أنفق عليك وعلى أيتامي في حجري من الصدقة؟ فقال: سلي أنت رسول الله ﷺ، فانطلقت إلى النبي ﷺ فوجدت امرأة من الأنصار على الباب حاجتها مثل حاجتي، فمر علينا بلا فقلنا: سل النبي ﷺ أيجزي عني أن أنفق على زوجي وأيتام لي في حجري؟ وقلنا: لا تخبر بنا، فدخل فسألها فقال: "من هما؟" قال: زينب، قال: "أي الزيانب؟" قال: امرأة عبد الله، قال: "نعم، ولها أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة" [متفق عليه].

\* وقال ﷺ: "إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد، إنما هي أوساخ الناس" [روايه مسلم]. ومعنى أوساخ الناس: أنها تطهير لأموالهم ونفوسهم كما قال تعالى: «خذ من أموالهم صدقةً تُلهِرُّهُمْ وَتُرْكِيْهُمْ إِبَاهُ» فهي كفسالة الأوساخ.

\* وعن أبي هريرة قال: قال ﷺ: "إني لأنقلب إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي فأرفعها لأكلها، ثم أخشى أن تكون صدقة فألقيتها" [متفق عليه].

\* وعن أبي أيض: كان رسول الله ﷺ يؤتى بالتمرة عند صiram النخل، فيجيء هذا بتمرة، وهذا من تمرة، حتى يصير عنده كوم من تمر، فجعل الحسن والحسين يلعبان بذلك التمرة، فأخذ أحدهما تمرة فجعلها في فيه، فنظر إليه رسول الله ﷺ فأخرجها من فيه، فقال: "أما علمت أن آل محمد ﷺ لا يأكلون الصدقة؟" [روايه البخاري].

### صدقة الفطر:

ونؤمن بوجوب صدقة الفطر، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فرضها طهرا للصائم من اللغو والرفث، وطعمه للفقراء والمساكين، وتجب بغياب شمس آخر يوم من أيام رمضان، ومقدارها صاع من طعام من غالب قوت أهل البلد، وفي جواز

إخراج القيمة خلاف مشهور ، وينبغي أن تؤدى قبل خروج الناس إلى صلاة العيد ، ولا يجوز تأخيرها عن يوم العيد ، والأمر في تقديمها قبل ذلك واسع .

\* عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير ، على العبد والحر ، والذكر والأنثى ، والصغير والكبير من المسلمين ، وأمر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة " . [متفق عليه] .

\* وفي رواية بزيادة : وكانوا يعطونه قبل الفطر يوم أو يومين . [متفق عليه] .

\* وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعاً من طعام ، قال أبو سعيد ، وكان طعامنا الشعير والزبيب ، والأقط والتمر . [متفق عليه] .

\* وعن أبي أيض قال : كنا نعطيها في زمان رسول الله ﷺ صاعاً من طعام ، أو صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، أو صاعاً من زبيب ، فلما جاء معاوية وجاءت السمرة قال : أرى مبدأ من هذا يعدل مدين . [رواوه البخاري] .

\* وعن نافع أن عبد الله قال : أمر النبي ﷺ بزكاة الفطر صاعاً من تمر ، أو صاعاً من شعير ، قال عبد الله رضي الله عنه : فجعل الناس عده مُديّن من حنطة . [رواوه البخاري] .

### صيام رمضان

ونؤمن بأن صيام رمضان ركن من أركان الإسلام ، وأنه يجب برؤية الهلال في حال الصحو ، أو بإكمال عدة شعبان ثلاثة يوماً في حال الغيم ، وأن المعتمد في دخول الشهر هو الرؤية البصرية ، وأنه متى رأى الهلال في بلد من البلاد فقد لزم الصوم بقية البلاد التي تشرك معه في جزء من الليل على الأصلح من قول العلماء ، وأنه ينبغي على أهل العلم السعي لجمع الأمة في هذه المسألة على كلمة سواء .

\* وجوب صيام رمضان مما استفاض ذكره في الكتاب والسنة ، وعلم من دين الإسلام بالضرورة :

\* قال تعالى : «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّ بَيْتٍ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُلُّ بَيْتٍ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمْ يَكُنْ تَنَقُّلُوا**» [البقرة: ١٨٣] .

\* وقال تعالى : «**شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزَلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلْكَافِرِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانَ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الْأَنْوَرَ فَلَيَصُمُّهُ**» [البقرة: ١٨٥] .

\* وقال ﷺ : "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكوة، وصوم رمضان، وحج البيت". [متفق عليه].

\* وقال ﷺ : "من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه". [متفق عليه].

\* وقال ﷺ مثيراً إلى وجوب الصوم بالرؤبة في حال الصحو، أو بإكمال العدة في حال الغيم: "صوموا لرؤيته، وأفطروا لرؤيته، فإن غم عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين". وفي رواية: "إإن غبى" [متفق عليه].

(ومعنى غم: أي حال بينكم وبينه غيم، ومعنى غبي: مأخوذ من الغباوة أي: عدم الفطنة وهو استعارة لخفاء الهمال). .

\* وقال ﷺ : "لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه فإن غم عليكم فاقدروا له". [متفق عليه].

### حقيقة الصوم وأحكامه :

حقيقة الصوم الامتناع عن المفترات الحسية والمعنوية كافة، من طلوع الفجر إلى مغيب الشمس، ومن لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه، ويسن تعجيل الفطر وتأخير السحور، ومن أفتر عامداً بجماع وجب عليه القضاء والكفارة، وفي وجوب ذلك على غير التعمد خلاف، ومن أفتر بغیر الجماع وجب عليه القضاء، وفي وجوب الكفارة عليه خلاف، ومن نسي فاكل أو شرب في نهار رمضان فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه.

\* قال تعالى مثيراً إلى حقيقة الصوم ومقاته: «أَئِلَّا كُمْ يَلَهُ الْقِيَامُ أَرْفَأْتُ إِنْ سَائِلُكُمْ هُنَّ يَأْسُ لَكُمْ وَأَسْمَ لِيَأْسُ لَهُنَّ عَلَمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَهْتَأْنُ أَنْشَأْتُكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَأَلْقَنَنَّ بَيْشِرُوهُنَّ وَأَبْتَعُوْمَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُّوْمَا وَأَشْرَبُوْهُ حَتَّى يَبْيَنَ لَكُمُ الْغَيْطُ الْأَبِيْضُ مِنَ الْغَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتَيْنَا الْقِيَامَ إِلَى الْأَيَّلِ وَلَا تُبْشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَكِفُونَ فِي السَّدِيدِ» [البقرة: ١٨٧].

\* وعن عدي بن حاتم لما نزل قوله تعالى: «حَتَّى يَبْيَنَ لَكُمُ الْغَيْطُ الْأَبِيْضُ مِنَ الْغَيْطِ الْأَسْوَدِ» عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض فجعلتهما تحت وسادتي فجعلت أنظر في الليل فلا يتبيّن لي، فغدوت على رسول الله ﷺ فذكرت له ذلك فقال: "ذلك سواد الليل وبياض النهار". [رواه البخاري].

\* وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ﷺ في سفر وهو صائم ، فلما غابت الشمس قال لبعض القوم : " يا فلان قم فاجدح لنا " فقال : يا رسول الله لو أمسيت ، قال : " انزل فاجدح لنا " قال : يا رسول الله فلو أمسيت ، قال : " انزل فاجدح لنا " قال : إن علينا نهاراً ، قال : " انزل فاجدح لنا " فنزل فجده له شرب ، ثم قال : " إذا رأيتم الليل قد أقبل من ههنا فقد أفتر الصائم " . [متفق عليه] .

وفي رواية : " إذا غابت الشمس من ههنا وجاء الليل من ههنا فقد أفتر الصائم " .

( والمراد بالجده : خلط السوق بالماء وتحريكه حتى يستوي ) .

\* وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا أقبل الليل من ههنا ، وأدبر النهار من ههنا ، وغربت الشمس ، فقد أفتر الصائم " . [ متفق عليه ] .

\* وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه " . [ رواه البخاري ] .

\* وإلى الحمض على السحور يشير حديث عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال : " فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر " . [ رواه مسلم ] .

\* وحديث أنس قال : قال رسول الله ﷺ : " تسحروا فإن في السحور بركة " . [ متفق عليه ] .

\* وإلى تأخير السحور يشير حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال : كنت أتسحر في أهلي ثم تكون سرعاً أن أدرك السجدة مع رسول الله ﷺ . [ رواه البخاري ] .

\* وعن عائشة رضي الله عنها أن بلاً كان يؤذن بليل ، فقال رسول الله ﷺ : " كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر " . [ متفق عليه ] .

\* وإلى تعجيل الفطر يشير حديث سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال : " لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر " . [ متفق عليه ] .

\* وإلى وجوب الكفارة بالجماع المتعمد يشير حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : هلكت يا رسول الله ! قال : " وما أهلكك ؟ " قال : وقعت على امرأتي في رمضان ، قال : " وهل تجد ما تعتق رقبة ؟ " قال : لا ، قال : " فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ " قال : لا ، قال : " هل تجد ما تطعم ستين مسكيناً ؟ " قال : لا ، قال : ثم جلس ، فأتي النبي ﷺ بعرق فيه تمر فقال :

"تصدق بهذا" ، قال : "أفقر منا؟" ! - وفي رواية : على أفقري مني يا رسول الله؟! ، فما بين لابتها أهل بيت أحوج إليه منا ! فضحك النبي ﷺ حتى بدت أننيابه ، ثم قال : "اذهب فأطعم أهلك" . وفي رواية : أن الرجل قال : يا رسول الله أغيرنا؟! فوالله إننا لجياع ما لنا شيء ! قال : "فكلوه" . [ متفق عليه ] .

\* وإلى عدم وجوب القضاء على من أكل أو شرب ناسياً يشير حديث أبي هريرة قال : قال ﷺ : "من نسي وهو صائم فأكل أو شرب فليتيم صومه ، فإنما أطعمه الله وسقاه" . [ متفق عليه ] .

### الصيام المسنون :

ومن الصيام المسنون : صيام ستة أيام من شوال ، ويوم عرفة ، ويوم عاشوراء ويوم قبله أو بعده ، والأيام البيض من كل شهر وهي الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ، ويومي الاثنين والخميس ، وصيام يوم إفطار يوم لمن قوي على ذلك .

\* فعن أبي أيوب الأنباري أن رسول الله ﷺ قال : "من صام رمضان ، ثم أتبعه ستة أيام من شوال كان كصيام الدهر" . [ رواه مسلم ] .

\* وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ما رأيت النبي ﷺ يتحرى صيام يوم فضله على غيره إلا هذا اليوم ، يوم عاشوراء ، وهذا الشهر ، يعني : شهر رمضان . [ متفق عليه ] .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : "أوصاني خليلي ﷺ بثلاثة : صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وركعتي الضحى ، وأن أوتر قبل أن أنام" . [ متفق عليه ] .

وقد عنون البخاري لذلك في صحيحه فقال : باب صيام البيض : ثلاثة عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة .

\* وفي حديث أبي قتادة الأنباري أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم يوم إفطار يوم؟ قال : "ذلك صوم أخي داود" . وسئل عن صوم يوم الاثنين؟ قال : "ذلك يوم ولدت فيه ، ويوم بعثت أو أنزل عليّ فيه" ، ثم قال : "صوم ثلاثة من كل شهر ورمضان إلى رمضان صوم الدهر" . وسئل عن صوم يوم عرفة؟ فقال : "يُكفر السنة الماضية والباقية" ، وسئل عن صوم يوم عاشوراء؟ فقال : "يُكفر السنة الماضية" . [ رواه مسلم ] .

\* وفي رواية أنه قال : " لا صام من صام الدهر ، صوم ثلاثة أيام صوم الدهر كله " . [ رواه البخاري ] .

\* وعند مسلم : " لا صام من صام الأبد ، وصوم ثلاثة أيام من الشهر صوم الشهر كله " .

\* وقال عليه السلام عبد الله بن عمرو بن العاص : " لا صوم فوق صوم داود عليه السلام ، شطر الدهر ، صم يوماً وأفطر يوماً " . [ متفق عليه ] .

\* وقال عليه السلام : " أحب الصيام إلى الله صيام داود ، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود ، كان ينام نصفه ويقوم ثلثه وينام سدسه ، وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً " . [ متفق عليه ] .

### الصوم المنهي عنه :

ومن الصوم المنهي عنه : صوم الدهر كله ، وصوم يوم العيد فطراً كان أو أضحى ، وصوم أيام التشريق إلا لمن لم يجد الهدي ، وأيام الحيض والنفاس بالنسبة للمرأة .

\* ففي النهي عن صوم الدهر كله قوله عليه السلام : " لا صام من صام الدهر كله " . [ متفق عليه ] .

\* وفي النهي عن صوم العيدين ما روي عن أبي عبيد قال : شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : هذان يومان نهى رسول الله عليه السلام عن صيامهما : يوم فطركم من صومكم ، واليوم الآخر يوم تأكلون من نسكم . [ متفق عليه ] .

\* وفي النهي عن صوم أيام التشريق إلا لمن لم يجد الهدي ، ما روي عن عائشة وابن عمر رضي الله عنهما قالا : لم يرخص في أيام التشريق أن يصم إلا لمن لم يجد الهدي . [ رواه البخاري ] .

\* وفي النهي عن صيام العائض ما جاء في الحديث المتفق عليه من رواية أبي سعيد الخدري من قوله عليه السلام : " أليس إذا حاضت لم تصل ولم تصم؟ " قلن : بل ، قال : " فذلك من نقصان دينها " .

\* وعند مسلم من حديث معاذة قالت : سألت عائشة فقلت : ما بال العائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة؟ فقالت : أحروريه أنت؟! قلت : لست بحروريه ولكنني أسأل ، قالت : كان يصيغنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة .

## القيام والاعتكاف في رمضان :

ومن سنن رمضان المؤكدة : إحياء ليله بالقيام ، وكان قيامه صلى الله عليه وسلم في رمضان وغيره إحدى عشرة ركعة ، والأمر في عدد ركعات القيام واسع ؟  
ويستحب الاعتكاف وإحياء الليل كله في العشر الأواخر ، وتحري ليلة القدر في الوتر منها .

\* فعن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ قال : " من قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه " . [ متفق عليه ] .

\* وإلى كيفية قيام النبي ﷺ في رمضان يشير حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سأله عائشة رضي الله عنها : كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان ؟ فقالت : ما كان يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشرة ركعة ، يصلي أربعاً ، فلا تسأل عن حسنها وطولها ، ثم يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنها وطولها ، ثم يصلي ثلاثة ، فقلت : يا رسول الله ، أتنام قبل الوتر ؟ قال : " يا عائشة إن عيني تنانينا ولا ينام قلبي " . [ متفق عليه ] .

\* وإلى اجتهاده في العشر الأواخر يشير حديث عائشة رضي الله عنها قالت : كان النبي ﷺ إذا دخل العشر شد مترره ، وأحيا ليله ، وأيقظ أهله . [ متفق عليه ] . ولفظ مسلم : كان رسول الله ﷺ إذا دخل العشر أحيا ليله وأيقظ أهله ، وجده وشد المترر .

\* وعن عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ يعتكف العشر الأواخر من رمضان . [ متفق عليه ] .

\* وعنها رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيره . [ رواه مسلم ] .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان النبي ﷺ يعتكف في كل رمضان عشرة أيام ، فلما كان العام الذي قبض فيه اعتكف عشرين يوماً . [ رواه البخاري ] .

\* وفي الترغيب في قيام ليلة القدر قوله ﷺ : " ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه " . [ رواه البخاري ] .

\* وإلى تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر، يشير حديث أبي سعيد أن النبي ﷺ قال : " إني أرىت ليلة القدر ثم أنسيتها أو نسيتها ، فالتمسوها في العشر الأواخر في الوتر " . [ متفق عليه ] .

\* وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : " تحرروا ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر من رمضان " . [ رواه البخاري ] . وفي رواية عن عائشة أيضاً : " تحرروا ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان " .

## الحج

ونؤمن بالحج ركناً من أركان الإسلام ، وفرضية من الله على القادرين ، وأنه يجب في العمر مرة وما زاد فهو تطوع ، وأن شروط وجوبه: الإسلام ، والبلوغ ، والعقل ، والاستطاعة ، وأركانه: الإحرام ، والطواف ، والسعى ، والوقوف بعرفة .

\* وجوب الحج على المستطاع مما أجمع عليه المسلمين إجماعاً ضروريأً ، وعلم من دين الإسلام بالضرورة ، قال تعالى : « وَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الْعَظِيمُ لَمْ يَكُنْ فِي الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ بِهِ مِنْ أَثْرَيَ الْأَرْضِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَنِ الْمُنْكَرِ » [آل عمران: ٩٧] ، وهذه آية وجوب الحج، ومن كفر بجحود هذه الفرضية فإن الله غني عنه .

\* وإلى كون الحج ركناً من أركان الإسلام، ودعاة من دعائمه العظام يشير قوله ﷺ: " بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت " . [ متفق عليه ] .

\* وفي جزاء الحج المبرور قوله ﷺ : " من حج فلم يرث ولم يفسق رجع كما ولدته أمه " . [ رواه مسلم ] .

\* وقال ﷺ : " العمرة إلى العمرة كفاره لما بينهما ، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة " . [ متفق عليه ] .

\* وإلى وجوبه على المكلف في العمر مرة واحدة يشير حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال :

خطبنا رسول الله ﷺ فقال : " أيها الناس قد فرض عليكم الحج فحجوا " فقال رجل : أكل عام يا رسول الله ؟ ، فسكت حتى قالها ثلاثة ، فقال رسول الله ﷺ : " لو

قلت: نعم، لوجبت ، ولما استطعتم " ، ثم قال : " ذروني ما تركتم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكترة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه " . [ رواه مسلم ] .

\* وإلى ركبة الوقوف بعرفة يشير قوله ﷺ : " الحج عرفة " . [ رواه أبو داود والترمذى والنمسائى ] .

\* وإلى الإفاضة منها إلى المزدلفة يشير قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَفْيَضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاسَنَ الْكَاس﴾ [البقرة: ١٩٩] .

\* وقال عروة : كان الناس يطوفون في الجاهلية عراة إلا الحمس - الحمس : قريش وما ولدت - وكانت الحمس يحتسبون على الناس ، يعطي الرجل الشاب يطوف بها ، وتعطي المرأة المرأة الشاب تطوف فيها ، فمن لم تعطه الحمس طاف بالبيت عرياناً ، وكان يفيض جماعة الناس من عرفات وتقيض الحمس من جمع ، قال : فأخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها أن هذه الآية نزلت في الحمس : ﴿ثُمَّ أَفْيَضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاسَنَ الْكَاس﴾ قال : كانوا يفipoون من جمع فدفعوا إلى عرفات . [ رواه البخاري ] .

\* وإلى طواف الإفاضة يشير قوله تعالى : ﴿ثُمَّ لَيَقْضُوا نَفَّاثَهُمْ وَلَيُوْفُوا نُذُورَهُمْ وَلَيَطَوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩] .

\* وإلى وجوب السعي بين الصفا والمروءة يشير قوله تعالى : ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ مَنْ حَجَّ أَبَيَنَ أَغْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَوَّكَ يَوْمًا﴾ [القراءة: ١٥٨] .

\* وحديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قال : قلت لها : إنني لأظن رجالاً لو لم يطوف بين الصفا والمروءة ما ضرّه ، قالت : لم ؟ قلت : لأن الله تعالى يقول : ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾ إلى آخر الآية ، فقالت : ما أتم الله حج امرئ ولا عمرته لم يطوف بين الصفا والمروءة ! ولو كان كما تقول لكـانـ فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما ، وهـلـ تدرـيـ فيما كان ذلك ؟ إنـماـ كانـ ذـاكـ أنـ الأـنصـارـ كانواـ يـهـلـونـ فيـ الجـاهـلـيةـ لـصـنـمـينـ علىـ شـطـ الـبـحـرـ يـقالـ لـهـماـ : إـسـافـ وـنـائلـةـ ، ثـمـ يـجـيـئـونـ فـيـ طـوـفـونـ بـيـنـ الصـفـاـ وـالـمـرـوـءـةـ ثـمـ يـحلـقـونـ ، فـلـمـ جـاءـ الإـسـلامـ كـرـهـواـ أـنـ يـطـوـفـواـ بـيـنـهـماـ لـذـيـ كـانـواـ يـصـنـعـونـ فيـ الجـاهـلـيةـ ، قـالـتـ : فـأـنـزـلـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ : ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ اللَّهِ﴾ إلى آخرها ، قـالـتـ : فـطـافـواـ . [ رـواـهـ مـسـلـمـ ] .

## أنواع النسك والمواقيت :

ونؤمن بأن الأنساك ثلاثة : إفراد وقران وتمنع ، فالإفراد أن يحرم مفرداً بالحج ، والقران أن يحرم بالحج والعمرة معاً ، أو يحرم بالعمرة ثم يدخل الحج عليها قبل شروعه في طوافها ، والمنع أن يهلل بالعمرة في أشهر الحج ثم يحج من عاته ، وأن على كل من المقارن والممتنع دماً ، فمن لم يجد صام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع .

وأن النبي ﷺ قد وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل اليمن يلزم ، ولأهل نجد قرن المنازل ، ولأهل مصر والشام الجحافة ، وقال : هن لهن ولمن أتي عليهم من غير أهلهم من يربد الحج أو العمرة ، أما من كان دون هذه المواقيت فمهله من حيث أنشأ نسكه . وأجمعت الأمة الإسلامية على أن ميقات أهل العراق ذات عرق ، واختلف في كونه منصوصاً عليه أم أنه اجتهاد من عمر رضي الله عنه .

\* إلى الأنساك الثلاثة وأفضلية التمنع لمن لم يسوق الهدي ، يشير حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت : خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حجة الوداع ، فمنا من أهل عمرة ، ومنا من أهل بحجة وعمره ، ومنا من أهل بالحج ، وأهل رسول الله ﷺ بالحج ، فأما من أهل بالحج ، أو جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر . [متفق عليه] .

\* وعن عطاء قال : حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عندهما أنه حج مع النبي ﷺ يوم ساق البدن معه ، وقد أهلوا بالحج مفرداً ، فقال لهم : "أحلوا من إحرامكم بطوف البيت وبين الصفا والمروة وقصروا ، ثم أقيموا حلالاً ، حتى إذا كان يوم التروية فأهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متنة" فقالوا : كيف نجعلها متنة وقد سميّنا الحج؟ فقال : "افعلوا ما أمرتكم ، فلو لا أني سقت الهدي لفعلت مثل الذي أمرتكم ، ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدي محله" ففعلوا . [متفق عليه] .

\* إلى مواقيت الإحرام يشير حديث ابن عباس رضي الله عندهما قال : إن النبي ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ، ولأهل الشام الجحافة ، ولأهل نجد قرن المنازل ، ولأهل اليمن يلزم ، هن لهم ولمن أتي عليهم من غيرهن ، ومن أراد الحج والعمرة ، ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ ، حتى أهل مكة من مكة . [متفق عليه] .

\* وما صح عن ابن عمر رضي الله عندهما قال : لما فتح هذان المصارف أتوا عمر

قالوا : يا أمير المؤمنين ، إن رسول الله ﷺ حدّ لأهل نجد قرناً وهو جور عن طريقنا ، وإنما إن أردنا قرناً شق علينا ، قال : فانظروا حذوها من طريقكم ، فحدّ لهم ذات عرق . [رواه البخاري] . ( وسميت ذات عرق : لأن فيها عرقاً وهو الجبل الصغير ) .

### محظورات الإحرام :

ونؤمن بأن على المحرم الذكر أن يتتجنب كل ما كان محبيطاً أو معمولاً على قدر البدن ، أو قدر عضو منه ، وأن يتتجنب تغطية الرأس ، وحلق الشعر أو قصه ، وقلم الأظافر ، ومس الطيب ، وقتل صيد البر ، فإن فعل شيئاً من ذلك ناسياً أو جاهلاً فلا شيء عليه ، وإن فعله عاماً فقدية من صيام أو صدقة أو نسك : صيام ثلاثة أيام ، أو إطعام ستة مساكين ، أو ذبح شاة .

ومن محظورات الإحرام كذلك الجماع ومقدماته ، فإن وقع الجماع قبل التحلل الأول (أو قبل الوقوف بعرفة على خلاف بين أهل العلم) فإنه يفسد الحج ، وعليه أن يمضي فيه ، وأن يهدي بدنته ، وأن يقضى من قابل ، وإن كان بعد ذلك فإنه لا يفسد النسك ، وعليه شاة .

\* إلى تجنب الرفت والفسوق والجدال بالباطل واعتبار ذلك من محظورات الإحرام يشير قوله تعالى : «الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَتْلُوكَتْ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَارٌ فِي الْحَجَّ» [البقرة: ١٩٧] .

\* إلى وجوب المضي في الحج وإن فسد بالجماع يشير قوله تعالى : «وَأَتَيْتُمُ الْحَجَّ وَالْمَرْأَةَ لَهُنَّ» [البقرة: ١٩٦] .

\* وفي وجوب البدنة في الجماع ، ما روي عن ابن عباس أنه سئل عن رجل وقع على أمرأته قبل أن يفيض ، فأمره أن ينحر بدنته . [رواه مالك في الموطأ] .

\* إلى تجنب حلق الرأس واعتباره من محظورات الإحرام وبيان الفدية الواجبة في حال الاضطرار يشير قوله تعالى : «وَلَا تَحْلِمُوا رُؤُسَكُ حَتَّىٰ يَبْيَغُ الْمَذْنُوْجُ لَهُ فَإِنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذْنَىٰ فَلَا يُبَيِّغُ فِي سَبِيلٍ مِّنْ صَيَامٍ أَوْ صَدَقَةً أَوْ نُسُكًا» [البقرة: ١٩٦] .

\* وما رواه كعب بن عجرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ وقف عليه ورأسه يتهافت قملاً ، فقال : "أتوذبك هوامك؟" قلت : نعم ، قال : "فاحلق رأسك" قال : ففني نزلت هذه الآية : «فَإِنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذْنَىٰ فَلَا يُبَيِّغُ فِي سَبِيلٍ مِّنْ صَيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكًا» [البقرة: ١٩٦] .

**صَدَقَةٌ أَوْ شُكْرٌ** فقال لي رسول الله ﷺ : " صم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق بين ستة مساكين ، أو انسك ما تيسر " وفي رواية : " أو اذبح شاة " . [متفق عليه].

\* وإلى تجنب المحيط يشير حديث سالم عن أبيه رضي الله عنه قال : سئل النبي ﷺ ما يلبس المحرم ؟ قال : " لا يلبس المحرم القميص ، ولا العمامة ، ولا البرنس ، ولا السراويل ، ولا ثوبًا مسه ورس ولا زعفران ، ولا الخفين إلا أن لا يجد نعلين فليقطعهما حتى يكونا أسلف من الكعبين " . [متفق عليه] .

\* وإلى اجتناب الطيب وتغطية الرأس حال الإحرام يشير حديث ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً وقصه بعيته ونحن مع النبي ﷺ وهو محرم ، فقال النبي ﷺ : " اغسلوه بماء وسدر ، وكفنوه في ثوبين ، ولا تمسوه طيباً ، ولا تخمروا رأسه ، فإن الله يبعثه يوم القيمة مليياً " . [متفق عليه] .

\* وقال ﷺ للرجل الذي جاءه بالجعرانة وعليه جبة وعليها خلوق أو أثر صفرة ثم سأله : كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي ؟ قال : " اغسل عنك أثر الصفرة ، أو قال : أثر الخلوق ، واخلع عنك جبتك ، واصنع في عمرتك ما أنت صانع في حجك " [متفق عليه ، واللفظ لمسلم] .

\* وإلى تجنب قتل صيد البر بالنسبة للمحرم ، واعتباره من محظورات الإحرام وبيان الجزاء الواجب عند المخالفه يشير قوله تعالى : **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَمُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَآتُوهُ مَوْمِعَةً)** وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ ثُمَّ عَتَدَهُ مَثْلَ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْدَنِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هُنَّا بَلَغُ الْكَبَرَةِ أَوْ كَثِيرُهُ طَعَاءُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صَيْمَانًا لِيَذُوقَ وَبَالْ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَنَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَسْتَعْذِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو أَنْتَقامِ

﴿[المائدة: ٩٥]﴾

\* وإلى اجتناب أن ينكح المحرم أو ينكح يشير حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا يخطب " .  
[روايه مسلم] .

### كيفية الحج :

أما كيفية الحج : فإنه يتبيأ للإحرام بالاغتسال والتنظف والتطيب ، وبالتجرد من المحيط والمحيط من الثياب ، ثم يحرم في إزار ورداء ونعلين إذا حاذى الميقات ،

ويستحب أن يكون الإحرام بعد صلاة ، ثم يرفع صوته بالتلبية عقب إحرامه ، فإذا عقد إحرامه امتنع عن محظورات الإحرام كافة ، فإذا بلغ البيت ابتدأ بالطواف من الحجر الأسود ، و يجعل البيت عن يساره مضطرباً وذلك بأن يجعل وسط ردائه تحت عاته الأيمن وطرفيه على عاته الأيسر ، ثم يستلم الحجر ويقبله إن استطاع ، وذلك بغير مراحمة ، وإلا اكتفى بالإشارة إليه ، وبطوف سبعاً يرمل في الثلاثة الأول من طواف القدوم ويمشي على عادته في الأربعية الأخيرة . ( والرمل : هو إسراع المشي مع تقارب الخطى ) وكلما حاذى الحجر الأسود أشار إليه وذكر إن عجز عن استلامه ، فإذا كان بين الركينين قال : " اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار " ويكثرون في طوافه من الذكر والدعاء ، فإذا انتهى من طوافه ركع ركعتين خلف مقام إبراهيم إن تيسر له ذلك ، وإلا صلاهما في أي موضع شاء .

ثم يتوجه بعد ذلك إلى السعي بين الصفا والمروءة ، فيرقى على الصفا ، ويستقبل القبلة ، ويكبّر ثلاثاً ، ويدعو ثلاثاً ، ثم ينزل من الصفا فيمشي إلى العلم الأخضر ، ثم يسعى سعياً حيثما بين الميلين الأخضرتين ، ثم يمشي حتى يرقى المروءة فيستقبل القبلة ، ثم يقول ما قال على الصفا ، فيمشي في موضع مشيه ، ويسعى في موضع سعيه ، يبدأ بالصفا ويختتم بالمروءة إلى أن يتم سبعة أشواط ، وعليه أن يكثر من الدعاء والذكر فيما بين ذلك .

ثم إن كان متعمتاً تحلل من عمرته بالحلق أو التقصير ليبدأ إحرامه بالحج يوم التروية ، وهو يوم الثامن من ذي الحجة ، وإن كان قارناً أو مفرداً بقي على إحرامه حتى يتم نسكه .

فإذا كان يوم الثامن خرج الحاج إلى مني قبل الزوال إن تيسر ذلك ليصلّي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، قصراً في الرابعة بدون جمع ، ثم يبيت بمنى ، فإذا طلعت الشمس توجهاً إلى عرفة ، فإذا زالت الشمس صلى بها الظهر والعصر قصراً وجمعاً ليفرغ بعد ذلك للذكر والدعاء .

وعرفة كلها موقف إلا بطن عرنة ، ووقت الوقوف بها من زوال الشمس يوم عرفة إلى طلوع فجر يوم النحر ، وعلى من وقف بعرفة نهاراً إلا يفيض منها إلا بعد غروب الشمس ليجمع في وقوفها جمع بها بين العشاءين قبل أن يحيط رحله ، ثم يبيت بها وجوباً ، وبسكونة ، فإذا بلغها جمع بها بين العشاءين قبل أن يحيط رحله ، ثم يصلي الصبح ، ويدرك ويرخص للضعفه وأتباعهم أن ينفروا منها بعد منتصف الليل ، ثم يصلي الصبح ، ويدرك الله عند المشرع الحرام ، فإذا أسفر جداً سار قبل طلوع الشمس إلى منى ، وإذا تيسر له

أن يلتقط حصى الجمار من مزدلفة فذلك حسن ، وإن أخذها من منى أو غيرها فلا حرج ، وحصى الجمار فوق الحمحص ودون البندق .

فإذا وصل إلى منى بدأ بجمرة العقبة ورمها بسبع حصيات واحدة بعد واحدة ، ثم ينحر هديه إن كان متمتعاً أو قارناً ، ثم يحلق رأسه أو يقصره ، والحلق أفضل ، ولا يجوز الحلق للمرأة بل تقصير من كل قرن قدر أئملاه ، فإذا رمى وحلق أو قصر فقد تحلل تحللاً أصغر يصل له به كل شيء كان قد حرم عليه بالإحرام إلا النساء ، وأي شيء قدم أو آخر من أعمال يوم النحر من الرمي أو الحلق أو التحر أو الطواف فلا حرج .

ثم يفيض إلى مكة فيطوف طواف الإفاضة وهو ركن لا يتم الحج إلا به ، ثم يسعى بين الصفا والمروءة وجوباً على الممتنع ، وأما القارن المفرد فيجب عليه السعي إن لم يكن قد سعا مع طواف القدوم ، ثم يرجع إلى منى ليبيت بها ليليتين لمن تعجل وثلاثة لمن تأخر .

ويرمي الجمرات أيام التشريق كل يوم بعد الزوال ، ويرمي كل جمرة بسبع حصيات ، يبدأ بالأولى وهي أبعدهن من مكة ويختتم بجمرة العقبة ، ومن فاته رمي يوم رماه في اليوم التالي ، لأن أيام التشريق كلها وقت للرمي ، ويجوز للضعف من النساء والشيخ الاستثناء في الرمي إن عجزوا عن مباشرة ذلك بأنفسهم ، ومن ترك المبيت بمنى فعليه دم ، إلا إذا كان معدوراً لمرض أو لمرافقته مريض فلا حرج ، قياساً على ما ورد في السقاة والرعاة .

وعلى من أراد التعجل في يومين أن يخرج من منى قبل غروب الشمس ، فإن غربت عليه الشمس بها لزمه المبيت والرمي من الغد بعد الزوال .

وتفعل العائض جميع ما يفعله الحاج إلا أنها تجتنب الطواف بالبيت حتى تظهر ، وليس للحجاج أن يغادر مكة حتى يطوف للوداع ليكون آخر عهده بالبيت ، ولا يستثنى من ذلك إلا العائض فقد رخص لها في تركه ، ومن آخر طواف الإفاضة عند الخروج أجزاء عن الوداع لتحقيق المقصود .

فإذا فرغ من أعمال الحج ، استحب له زيارة مسجد رسول الله ﷺ للصلوة فيه ، ثم السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيبدأ بتحية المسجد ، ثم يأتي القبر الشريف ليسلم على رسول الله ﷺ وعلى صاحبيه مستحضرأً هيبة النبي ﷺ كأنه يراه ، ولا تعد زيارة المسجد النبوى من مناسك الحج .

## حجـة النـبـي ﷺ :

\* أخرج مسلم في صحيحه عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه قال لجابر بن عبد الله : أخبرني عن حجة رسول الله ﷺ ، فقال : إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج ، ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله ﷺ حاج ، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتزم أن يأتـم برسول الله ﷺ ، ويعمل مثل عمله ، فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر ، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ كيف أصنع ؟ قال : "اغتسلي واستثفرني" <sup>(١)</sup> بشوب وأحرمي " فصلى رسول الله ﷺ في المسجد ثم ركب القصواء ، حتى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرت إلى مد بصرى بين يديه من راكب وماش ، وعن يمينه مثل ذلك ، وعن يساره مثل ذلك ، ومن خلفه مثل ذلك ، ورسول الله ﷺ بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن ، وهو يعرف تأويله ، وما عمل من شيء عملنا به .

فأهل بالتوحيد "لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك" وأهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد رسول الله ﷺ عليهم شيئاً منه ، ولزم رسول الله ﷺ تلبية ، قال جابر رضي الله عنه : لسنا ننوي إلا الحج ، لسنا نعرف العمرة ..

حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن ، فرمـل ثلاثة ومشـي أربعـاً ، ثم تقدـم إلى مقام إبراهيم عليه السلام فقرأ : «وَاجْدُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصْلًّا» فجعل المقام بينه وبين البيت فكان أبي يقول - ولا أعلمـه ذكرـه إلا عن النبي ﷺ - : كان يقرأ في الركعتين : «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» و«قُلْ يَكِيدُهَا الْكَافِرُونَ» ثم رجـع إلى الرـكن فاستلمـه .

ثم خـرج من الـباب إلى الصـفا ، فلـما دـنا من الصـفا قـرأ : «إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ سَعَيْرِ اللَّهِ» "أبدأ بما بدأ الله به" ، فبدأ بالـصفـا فرقـي عليه حتى رأـي الـبيـت ، فاستـقبل الـقبـلة فـوحـد الله وـكـبرـه ، وـقـال : "لا إـله إـلا الله وـحـده لا شـريك له ، له الـمـلك وـله الـحـمد وـهو عـلى كـل شيء قادرـ، لا إـله إـلا الله وـحـده ، أـنجـز وـعـده ، وـنصر عـبـده ، وـهـزم الـأـحزـاب وـحـده" ثم دـعا بـين ذـلـك ، قال مـثـل هـذا ثـلـاث مـرـات ، ثم نـزـل إـلـى الـمـروـة حتـى إـذـا اـنصـبت قـدمـاه فـي بـطـن الـوـادـي سـعـى ، حتـى إـذـا صـعدـتـا مشـي ، حتـى أـتـى الـمـروـة فـفعـل عـلـى

(١) الاستـثـفار : هو أن تـشدـ الحـائـض أو النـفـسـاء فـي وـسـطـها شـيـئـاً ، وـتـأخذـ خـرـقة عـرـيـضـة تـجـعـلـها فـي محلـ الدـم ، وـتـشدـ طـرفـيها مـنـ أـمـامـها وـمـنـ وـرـانـها فـي ذـلـكـ المـشـدـودـ فـي وـسـطـها .

المروءة كما فعل على الصفا ، حتى إذا كان آخر طواف على المروءة فقال : " لو أني استقبلت من أمري ما استدبرت لم أسر الهدي وجعلتها عمرة ، فمن كان منكم ليس معه هدي فليحل ول يجعلها عمرة " فقام سراقة بن مالك بن جعشن فقال : يا رسول الله أعلمنا هذا أم لأبد ؟ فشبك رسول الله ﷺ أصابعه واحدة في الأخرى وقال : " دخلت العمرة في الحج " مرتين ، " لا بل لأبد أبد " .

وقدم عليه من اليمن بيدن النبي ﷺ فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حل ولبست ثياباً صبيغاً واحتللت ، فأنكر ذلك عليها ، فقالت : إن أبي أمرني بهذا ، قال : فكان علي يقول بالعراق : فذهبت إلى رسول الله ﷺ محراشاً على فاطمة للذى صنعت ، مستفتياً لرسول الله ﷺ فيما ذكرت عنه ، فأخبرته أنى أنكرت ذلك عليها فقال : " صدقت صدقت ، ماذا قلت حين فرضت الحج ؟ " قال : قلت : اللهم إنى أهل بما أهل به رسولك ، قال : " فإن معى الهدي فلا تحل " قال : فحل الناس كلهم وقصروا إلا النبي ﷺ ومن كان معه هدي .

فلما كان يوم التروية توجهوا إلى منى فأهلوا بالحج ، وركب رسول الله ﷺ فصلى بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ، ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس ، وأمر بقبة من شعر تضرب له بنمرة ، فسار رسول الله ﷺ ، ولا تشک قريش إلا أنه وافق عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية ، فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة فنزل بها ، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت<sup>(١)</sup> له ، فأتى بطن الوادي فخطب الناس ... ثم أذن ثم أقام فصلى الظهر ، ثم أقام فصلى العصر ، ولم يصل بينهما شيئاً ، ثم ركب رسول الله ﷺ حتى أتى الموقف ، فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات ، وجعل حبل المشاة بين يديه ، واستقبل القبلة ، فلم يزل واقفاً حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلاً حتى غاب القرص ، وأردف أسامة خلفه .

ودفع رسول الله ﷺ وقد شنق للقصواء الزمام حتى إن رأسها ليصيب مورك رحله ، ويقول بيده اليمنى : " أيها الناس السكينة السكينة ! " كلما أتى حيلاً من الرجال (والحبل) هو التل اللطيف من الرمل الضخم) أرخي لها قليلاً حتى تصعد ، حتى أتى

(١) رحلت له : أي جعل عليها الرحل .

المزدلفة فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين ، ولم يسبح بينهما شيئاً ، ثم اضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر ، فصلى الفجر حين تبين له الصبح بأذان وإقامة ، ثم ركب القصوأ حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهله ووحده ، فلم يزل واقفاً حتى أسرف جداً ، فدفع قبل أن تطلع الشمس ، وأردف الفضل بن عباس وكان رجلاً حسن الشعر أبيض وسيماً ، فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به ظعن يجرين فتفق الفضل ينظر إليهم ، فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل ، فحول الفضل وجهه إلى الشق الآخر ينظر ، فحول رسول الله ﷺ يده من الشق الآخر على وجه الفضل فصرف وجهه من الشق الآخر ينظر ، حتى أتى بطن محسر فحرك قليلاً ، ثم سلك الطريق الوسطى التي تخرج على الجمرة الكبرى حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة ، فرمى بها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها مثل حصى الخذف ، رمى من بطن الوادي ، ثم انصرف إلى المنحر ، فنحر ثلاثة وستين بيده ، ثم أعطى علياً فنحر ما غيره ، وأشركه في هديه ، ثم أمر من كل بدنه بيضة فجعلت في قدر فطبخت ، فأكلا من لحمها ، وشربوا من مرقها.

ثم ركب رسول الله ﷺ فأفاض إلى البيت فصلى بمكة الظهر ، فأتى بنى عبد المطلب يسقون على زمزم فقال : " انزعوا بنى عبد المطلب ، فلو لا أن يغلبكم الناس على سقاياتكم لترعى معكم " فناولوه دلوا فشرب منه . [ آخر جهه مسلم ، باب حجة النبي ﷺ ].

\* إلى الترخيص للضعفة في الإفاضة من مزدلفة بليل يشير حديث عائشة أنها قالت : كانت سودة امرأة ضخمة ثبطة<sup>(١)</sup> ، فاستأذنت رسول الله ﷺ أن تقفيض من جمع بليل فاذن لها . [ متفق عليه ] .

\* وحديث أم حبيبة عن مسلم قالت : كنا نفعله على عهد النبي ﷺ ، نُغَلِّس من جمع إلى مني .

\* وحديث ابن عباس قال : بعثني رسول الله ﷺ في الثقل ، أو قال في الضعفة ، من جمع بليل ، وفي رواية أخرى أنه قال : كنت فيمن قدّم رسول الله في ضعفة أهله . [ متفق عليه ] .

\* إلى وجوب طواف الوداع يشير قوله ﷺ : " لا ينفر أحد حتى يكون آخر عهده بالبيت " . [ رواه مسلم ] .

(١) البَطْة: القيلة .

\* وإلى الترخيص للحائض في ترك طواف الوداع يشير حديث ابن عباس رضي الله عنهما : أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه خف عن المرأة الحائض . [رواه مسلم] .

\* وعن عائشة رضي الله عنها قالت : حاضت صفية بنت حبي بعد ما أفاضت ، قالت عائشة : فذكرت حياضتها لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : "أحابستنا هي؟!" قالت : فقلت : يا رسول الله إنها قد كانت أفاضت وطافت بالبيت ، ثم حاضت بعد الإفاضة ، فقال رسول الله ﷺ : "فلتغفر" . [متفق عليه ، واللفظ لمسلم] .

\* وفي رواية عنها أنها قالت : كنا نتخوف أن تحيض صفية قبل أن تفيض قالت : فجاءنا رسول الله ﷺ فقال : "أحابستنا صفية؟!" قلنا قد أفاضت ، قال : "فلا إذن" . [متفق عليه] .





### الفصل الثالث

## بناء الأسرة في الإسلام

**الزواج هو السبيل الشرعي الوحيد لبناء الأسرة المسلمة :**

ونؤمن بأن الزواج هو السبيل الشرعي الوحيد لبناء الأسرة المسلمة ، وأن إقامة العلاقات الجنسية خارج هذا الإطار من كبائر الإثم التي يسخطها الله ورسوله ، فقد حرم الله الزنا وما يدعو إليه من قول أو عمل ، كالخلوة المحرمة ، والاختلاط المنكر ، والخضوع بالقول ، وسفر المرأة بغير محرم ونحوه ، كما حرم نكاح الزانية حتى توب .

\* فقد امتن الله على عباده بما شرعه لهم من الزواج وجعله آية من آياته ، فقال تعالى : «وَمِنْ عَائِدَتِهِ أَنَّ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ» [الروم : ٢١] .

\* وبين أن الزواج سنة من مضى من الأنبياء والمرسلين ، فقال تعالى : «وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَدُرْبَةً» [الرعد : ٣٨] .

\* وحضر رسول الله ﷺ الشباب على الزواج وبين لهم فوائد़ه ، وأرشدهم إلى البديل عند العجز فقال ﷺ : " يا معاشر الشباب من استطاع منكم البقاء فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج ، ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء " . [ متفق عليه ].

\* ونهى رسول الله ﷺ عن الترهب واعتزال النساء ، وبين أن الزواج من سنته وأن من رغب عن سنته فليس منه ، فقد جاء ثلاثة رهط إلى بيت النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ ، فلما أخبروا كأنهم تقالواها ، فقالوا : " أين نحن من النبي ﷺ ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، فقال أحدهم : أما أنا فأنا أصلي الليل أبداً ، وقال آخر : أنا أصوم الدهر فلا أفطر ، وقال آخر : أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً ، فجاء إليهم رسول الله ﷺ فقال : " أنتم الذين قلتم كذا وكذا ؟ أما والله إني لا أخشاكم لله وأنتقاكم له ، لكنني أصوم وأفطر ، وأصلي وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني " . [ رواه البخاري ].

\* وحرم الله تعالى الزنا وجعله من كبائر الإثم ، فقال تعالى : «وَلَا تَنْفِرُوا أَزْوَاجَكُمْ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَتْ سِيَلًا» [الإسراء : ٣٢] .

\* وبين رسوله ﷺ أن الزنا من عظام الذنب لا سيما إذا كان بحليلة الجار. فعن عبد الله رضي الله عنه قال : قلت : يا رسول الله أيُّ الذنب أعظم ؟ قال : "أن تجعل لله ندًا وهو خلقك " قلت : ثم أيُّ ؟ قال : "أن تقتل ولدك من أجل أن يطعم معك " قلت : ثم أيُّ ؟ قال : "أن تراني حليلة جارك " . [ متفق عليه ].

\* وبين رسول الله ﷺ أن الإيمان ينزع عن الزناة ، فقال ﷺ : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن " . [ متفق عليه ] ، قال عكرمة : قلت لابن عباس : كيف ينزع الإيمان منه ؟ قال : هكذا ، وشبك بين أصابعه ثم أخرجها ، فإن تاب عاد إليه هكذا وشبك بين أصابعه " . [ رواه البخاري ] .

\* حرم نكاح البغایا حتی يتبَّنَ إلى الله توبه نصوحاً ، فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن مرثد بن أبي مرثد الغنوبي كان يحمل الأساري بمكة ، وكان بمكة بغي يقال لها: عناق ، وكانت صديقته ، قال فجئت النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله أنكح عناقاً؟ قال فسكت عنني فنزلت : ﴿وَالزَّيْنَةُ لَا ينْكِحُهَا إِلَّا زَانَ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ [النور: ٣]. فدعاني فرقاً لها علم ، وقال : لا تنكحها . [رواوه أبو داود والنسائي والتزمي].

\* وبين عقوبة الزناة الأبكار فقال تعالى : « الزانية والزاني فاجلدوه كُلَّ وَجْهٍ مُنْتَهَا يَمْنَةً جَلْدًا وَلَا تُأْخِذُكُمْ بِمَا رَأَفْتُمْ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا شَهَدَ عَنْهُمَا طَاغِيَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾ الزان لا ينكح إلا زانية أو شركة وزانية لا ينكحها إلا زان أو شريك وحرم ذلك على المؤمنين » [النور: ٢ - ٣].

\* وبين رسول الله ﷺ أن الزنى من الشيب يوجب له الرجم ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أتى رجل رسول الله ﷺ وهو في المسجد فناداه فقال : يا رسول الله إني زنيت ، فأعرض عنه حتى ردد عليه أربع مرات ، فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعا النبي ﷺ فقال : "أبك جنون؟" قال : لا ، قال : "فهل أحصنت؟" قال : نعم ، فقال النبي ﷺ "اذهوا به فارجموه" . [متفق عليه] .

\* وعن ابن عباس رضي الله عنهمما قال : قال عمر : لقد خشيت أن يطول الناس زمان حتى يقول قائل: لا نجد الرجم في كتاب الله فيُضْلُّو بترك فريضة أنزلها الله ، لأن الرجم حق على من زنا وقد أحصن إذا قامت البينة ، أو كان الحمل أو الاعتراف .

قال سفيان : كذا حفظت ، ألا وقد رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده .

[رواه البخاری].

\* ثم بين تعالى سوء العذاب الذي ينتظر الزناة في الآخرة فقال تعالى : «**وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَكُمْ مَعَ اللَّهِ إِنَّهَا مَاخِرٌ وَلَا يَقْتُلُونَ أَنفُسَ الَّذِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْتَبُونَ وَمَنْ يَقْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً**» [٢٩] يُضدِّعَ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمَخْلُدٌ فِيهِ مَهْكَانًا» [الفرقان : ٦٨ - ٦٩].

\* وبين رسوله ﷺ في حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : «رأيت الليلة رجلين أتاني إلى أرض مقدسة» ، فذكر الحديث إلى أن قال : «فانطلقا إلى ثقب مثل التنور أعلاه ضيق ، وأسفله واسع ، يتوقف تحته ناراً ، فإذا اقترب ارتفعوا حتى كاد أن يخرجوا ، فإذا أخذتم رجعوا فيها ، وفيها رجال ونساء عراة» ، وفي آخره : «وأما الرجال والنساء العراة الذين هم في مثل بناء التنور ، فإنهم الزناة والزواجي» [رواه البخاري].

\* وحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ، ولا يزكيهم ولا ينظر إليهم ، ولهم عذاب أليم : شيخ زان ، وملك كذاب ، وعائل مستكبر ». [رواه مسلم والنسائي].

\* وكما حرم الله تعالى الزنا فقد قطع الذريعة إليه ، وحرم كل ما يدعو إليه من قول أو عمل ، فأمر بغض البصر عن المرأة الأجنبية ، فقال تعالى : «**قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَيَغْفِظُوا فِرْوَاهُمْ ذَلِكَ أَنَّكُمْ لَمْ تُمْكِنُ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ**» [٢٣] وقل للمؤمنات يغضبن من أبصرن ويفظن فرواهن ولا يتبين ريشتهن إلا ما ظهر منها ولتصرين بمحرين على جيوهين » [النور : ٣٠ - ٣١].

\* وعن جرير بن عبد الله البجلي قال : سألت النبي ﷺ عن نظره الفجأة ، فامرني أن أصرف بصرى ». [رواه مسلم].

\* وجعل تعمد النظر إلى المرأة الأجنبية في غير حاجة من زنا العين ، فإن الزنا لا يختص بإطلاقه بالفرج ، بل يطلق على ما دون الفرج من نظر وغيره ، فقال ﷺ : « إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة : فزنا العين النظر ، وزنا اللسان المنطق ، والنفس تمنى وتشهي ، والفرج يصدق ذلك كله ويكتبه ». [متفق عليه].

\* وامتنع النبي ﷺ من مصادفة النساء في البيعة ، مع كون المعهود في البيعة أن تكون صفقة باليد ، ومع كونه ﷺ لا تتطاول إلى مقامه الريب ، فقد روى البخاري عن عائشة قولها : لا والله ما مست يده امرأة قط في المبايعة ، ما يباعهن إلا بقوله : « قد بايتك على ذلك ». .

\* وحرم الخضوع بالقول الذي يطمع ذوي القلوب المريضة ، فقال تعالى : ﴿يَسْأَلُونَكَ أَنَّكَ أَعْلَمُ بِالنِّسَاءِ إِنَّ الْقَوْنَى فَلَا تَخْضُعْنَ بِإِلَقْتِلِ فَيَطْعَمُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [الأحزاب : ٣٢] .

\* ونهى أن تتطيب المرأة خارج بيتها لما يؤدي إليه ذلك من الفتنة ، فقال ﷺ : "أيمًا امرأة استطررت ثم مرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية". [رواه أحمد في المسند وهو في صحيح الجامع الصغير] .

\* وقال ﷺ : "أيمًا امرأة تطيبت، ثم خرجت إلى المسجد ليوجد ريحها لم يقبل منها صلاة حتى تغسل اغتسالها للجنابة". [رواه أحمد في المسند وهو في صحيح الجامع الصغير] .

\* وحذر من الدخول على النساء إلا مع من تنتفي به الخلوة المحرمة ، فعن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال : "إيّاكم والدخول على النساء" ، فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله ، أفرأيت الحمو؟ قال : "الحمو الموت". [متفق عليه] .

والمراد بالحمو : أقارب الزوج غير أبياته وأبنائه ، وقد جرت العادة بالتساهل في ذلك فحذر منه النبي ﷺ .

\* ونهى عن الخلوة بالأجنبية إلا مع ذي رحم محرم ، ففي الحديث المتفق عليه عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : "لا يخلون رجل بامرأة ، ولا ت safر امرأة إلا ومعها ذو محرم" ، فقام رجل فقال : يا رسول الله ، امرأتي خرجت حاجة ، واكتبت في غزوة كذا وكذا قال : "ارجع فحج مع امرأتك". [متفق عليه] .

ونهى عن الدخول على المرأة المغيبة ، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص أن نفراً من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل أبو بكر الصديق وهي تحته يومئذ فرأهم فكره ذلك ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ وقال : لم أر إلا خيراً ، فقال رسول الله ﷺ : "إن الله قد برأها من ذلك" ، ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال : "لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان" .

والمغيبة هي التي غاب عنها زوجها ، سواء غاب عن البلد بـأن سافر ، أو غاب عن المنزل وإن كان في البلد ، والمقصود بقوله ﷺ : "إلا ومعه رجل أو رجالان" من يبعد وقوع المواتأة منهم على الفاحشة لصلاحهم أو مرءتهم أو غير ذلك .

\* ونهى عن سفر المرأة بغير محرم ، فعن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ت safar سفراً يكون ثلاثة أيام فصاعداً إلا ومعها أبوها أو ابنها أو زوجها أو أخوها أو ذو محرم منها " . [ رواه مسلم ] .

\* وعن عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ قال : " لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة ثلاثة ليالٍ إلا ومعها ذو محرم " . [ رواه مسلم ] .

\* وعن أبي سعيد قال : قال ﷺ : " لا تسافر المرأة يومين من الدهر إلا ومعها ذو محرم منها أو زوجها " . [ متفق عليه ] .

\* وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : " لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم عليها " . [ رواه مسلم ] .

\* ونهى عن أن تصف المرأة لزوجها امرأة أجنبية ، فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : " لا تباشر المرأة المرأة فتتعتها لزوجها كأنه ينظر إليها " . [ رواه البخاري ] .

\* وعندما وقع الوصف من المختين نهى رسول الله ﷺ عن دخولهم على النساء ، فعن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان عندها - وفي البيت مخت - فقال المخت لأنخي أم سلمة عبد الله بن أبي أمية : إن فتح الله لكم الطائف غداً أدلك على ابنة غيلان ، فإنها تقبل بأربع وتدير بثمان ، فقال النبي ﷺ : " لا يدخلن هذا عليكم " . [ رواه البخاري ] .

### النساء شقائق الرجال :

ونؤمن بأن النساء شقائق الرجال ، وأن الله قد جعل لهن من الحقوق مثل الذي عليهن بالمعروف ، وأنه قد كرم المرأة أمّا وبنتاً وزوجة ذات رحم ، ورفع عنها مظالم الجاهلية ، وأنه جعل القوامة في البيت المسلم للرجل ، وهي قوامةُ رعاية وكفالة ومسؤولية ، وليس قوامةَ قهر وتسلط ، وأنه أقام العلاقة الزوجية على أساس الرحمة والمودة والحقوق المتبادلة .

\* وقال ﷺ : " إنما النساء شقائق الرجال " . [ رواه أبو داود ] .

\* وقال تعالى في معرض الحديث عن المطلقات : «**وَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ**» [ البقرة : ٢٢٨ ] .

\* وقد كرم الإسلام المرأة أَمَّا بما أوصى به من البر بالوالدين في مواضع شتى من القرآن الكريم، فقال تعالى: «وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيمَانًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَنَا إِمَّا يَلْعَنُنَّ إِمَّا يَلْعَنُنَّ عِنْدَكُمْ الْكَبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا فَلَا تَنْقُلْ لَهُمَا أُفْيَ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٤﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ أَرْجُهُمَا كَمَا رَبَّيْنَا صَغِيرِهِمَا» [الإسراء: ٢٣ - ٢٤].

\* وقد جعل حقها في البر والرعاية فوق حق الأب ، جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : " أمك " قال : ثم من ؟ قال " أمك " ، قال : ثم من ؟ قال : " أمك " قال : ثم من ؟ قال : " أبوك " . [متفق عليه] ، وذلك لأن الأم تفردت بالحمل والولادة والرضاعة ، واشتركت مع الأب في التربية ، فناسب أن يضاعف حقها فوق حقه ثلاثة مرات .

\* بل أمر ببرها وصلتها وإن كانت مشركة ، ففي حديث أسماء بنت أبي بكر قال : أتنبي أمي راغبة في عهد النبي ﷺ فسألت النبي ﷺ : أصيلها ؟ فقال : " نعم " . قال ابن عبيدة : فأنزل الله تعالى فيها : «لَا يَنْهَاكُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يَقْتُلُوكُمْ فِي الْأَيْنِ» [المتحنة: ٨]. [رواوه البخاري] .

وقد عنون لذلك البخاري في صحيحه فقال : باب صلة الوالد المشرك .

\* وحرم عقوتها وجعله من الكبائر ، ففي حديث المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ قال : إن الله حرم عليكم عقوب الأمهات " . [رواوه البخاري] .

\* وقد سئل النبي ﷺ عن الكبائر فقال : " الشرك بالله وقتل النفس وعقوب الوالدين " . [رواوه البخاري] .

\* وكرمتها بنتاً ، ففي حديث عائشة قالت : جاءتني امرأة معها ابنتان تسألني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة ، فأعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ، ثم قامت فخرجت فدخل النبي ﷺ فحدثته فقال : " من يلي من هذه البنات شيئاً فاحسن إليهن كُنَّ له ستراً من النار " . [متفق عليه] .

\* وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " من عال جارتين حتى تبلغا جاء يوم القيمة أنا وهو " ، وضم أصابعه . [روايه مسلم] .

\* وجعلها أملك بنفسها في الزواج من أبيها ، فلا يحل لها أن يُنكحها أحداً إلا برضاهما بكرأً كانت أو ثيباً ، فقد روى البخاري في صحيحه عن أبي هريرة أن النبي ﷺ

قال : " لا تنكح الأئم حتى تستأمر ، ولا تنكح البكر حتى تستأذن " .

وقد عنون البخاري في صحيحه لذلك فقال : باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاهما .

\* فإن زوجها أحداً تكرهه كان الزوج مردوداً ، فقد روى البخاري في صحيحه عن خنساء بنت خدام الأنصارية أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك ، فأتت رسول الله ﷺ فرداً نكاحها . وقد عنون البخاري لذلك فقال : باب إذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود.

\* وكرمها زوجة ، ففي حديث أبي هريرة قوله ﷺ : " استوصوا النساء خيراً " . [متفق عليه] .

\* وفي حديث جابر : " فاتقوا الله في نسائكم ، فإنكم أخذتموهن بأمان الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله " . [رواہ مسلم] .

\* ويؤكد على ذلك قوله ﷺ فيما رواه ابن ماجه " خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي " .

\* وجعلها راعية على بيت زوجها وولده ، ففي حديث ابن عمر أن النبي ﷺ قال : " كلّكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، والأمير راع ، والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده " . [رواہ البخاري] .

\* وفي الإشارة إلى ما كانت عليه المرأة في الجاهلية من مهانة وازدراء قول الله جل وعلا : «وَإِذَا بُشِّرَ أَهْدُمْ بِالآثَقِ ظَلَّ وَجْهُمْ مُسْوَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ ٦٦١ بَتَوْرَى مِنَ الْقَوْمِ مِنْ شَوَّهَ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيْمَسِكُمْ عَلَى هُوَبْ أَنْ يَدْسُمُ فِي الْتَّلَبِ أَلَا سَاءَ مَا يَخْكُمُونَ» [النحل : ٥٨ - ٥٩] .

\* وقد كانت المرأة في الجاهلية تورث كما يورث المتعاع ، فإذا مات الرجل كان أولياوه أحق بامرأته من أهلهما ، فأنزل الله تعالى قوله : «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ مَأْتُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا إِلَيْكُمْ كُفَّارًا» [النساء : ١٩] .

\* وقد روى البخاري في صحيحه قول ابن عباس رضي الله عنهما في سبب نزول هذه الآية : كانوا إذا مات الرجل كان أولياوه أحق بامرأته ، إن شاء بعضهم تزوجها ، وإن شاؤوا زوجوها ، وإن شاؤوا لم يزوجوها ، وهم أحق بها من أهلهما . فنزلت هذه الآية في ذلك .

\* وكانت المرأة في الجاهلية لا حظ لها من الميراث ، فكان المشركون يجعلون المال للرجال الكبار ، ولا يورثون النساء ولا الأطفال شيئاً ، فأنزل الله تعالى قوله : ﴿إِنَّمَا تَرَكَ الْوَالِدَيْنَ وَالآقْرَبُونَ وَلِلْأَنْشَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانَ وَالآقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ [النساء : ٧] ، أي الجميع فيه سواء في حكم الله تعالى يستورون في أصل الوراثة ، وإن تفاوتوا بحسب ما فرض الله لكل منهم بما يدللي به إلى الميت من قرابة أو زوجية أو ولاء .

\* وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً ، حتى أنزل الله فيهن ما أنزل ، وقسم لهن ما قسم . [متفق عليه] .

\* وفي رواية أخرى : كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئاً ، فلما جاء الإسلام وذكرهن الله ، رأينا لهن بذلك علينا حقاً . [رواوه البخاري] .

\* وكان الرجل في الجاهلية أحق برجعة امرأته وإن طلقها مئة مرة ، ولقد روى أن رجلاً غضب على امرأته فقال لها : لا أطلقك أبداً ولا آويك أبداً ، قالت : وكيف ذلك؟ قال : أطلقك حتى إذا دنى أجلك راجعتك !! فأنزل الله تعالى قوله : ﴿أَطْلَقْتَ مَرْءَاتِنَ فَإِمْسَاكُهُمْ يُعْرُوفٌ أَوْ شَرِيكٌ يُلْحَسِنُ﴾ [آل بقرة : ٢٢٩] ، فرفعت الآية الكريمة هذا الظلم ، وأباحت الرجعة في المرة والثتين وأباتتها بالكلية في الثالثة .

\* وعن قوامة الرجال على النساء وأساس استحقاق هذه القوامة يقول الله تعالى : ﴿إِنَّهُ أَكْلَلَ قَوْمَهُنَّ عَلَى النِّسَاءِ إِمَّا فَكَلَّ اللَّهُ بِعَضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَإِمَّا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَنْدَلَعُتْ قَنِيدَتْ حَفْظَتْ لِلْغَيْبِ إِمَّا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّذِي تَخَافُنَ نُثُرَهُنَّ فَوَطَهُنَّ وَأَفْجُرُهُنَّ فِي الْمَصَاجِعِ وَأَضْرِبُهُنَّ حُقْقَنَ فَإِنَّ أَطْعَنَكُمْ فَلَا تَبْعَدُ عَنِّيْنَ سَيِّلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْنَا كَيْدًا﴾ [النساء : ٣٤] .

\* وقال تعالى مسيراً إلى التواد والتراحم الذي تقوم عليه العلاقة بين الزوجين : ﴿وَمِنْ أَيْمَنِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِقَوْمٍ يَنْفَكِرُونَ﴾ [الروم : ٢١] .

### الخطبة :

ونؤمن بأن الخطبة وعد بالنكاح ، وينبغي فيها رؤية كل من المخطوبين للأخر بلا خلوة ، وأنه لا يجوز للرجل أن يخطب على خطبة أخيه حتى يأذن أو يتراك ، وأن على المسلم أن يظفر بذات الدين فإنها حصن لدينه ودنياه .

\* وإلى مشروعية النظر إلى المخطوبة يشير حديث سهل بن سعد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي ، فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر إليها وصوّبه ، ثم طأطأ رأسه ، فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست ... . [ متفق عليه ].

\* وحديث أبي هريرة قال : كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار ، فقال له رسول الله ﷺ : " أنظر إلينا ؟ " قال : لا ، قال : " فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً " . [ رواه مسلم والنسائي ].

\* وحديث المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال له النبي ﷺ : " انظر إليها فإنه أخرى أن يؤدم بينكما " .

\* وإلى عدم مشروعية أن يخطب الرجل على خطبة أخيه يشير حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال : " نهى النبي ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض ، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب " . [ متفق عليه ].

وقد عنون البخاري لذلك في صحيحه فقال : باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع . وفي الباب أحاديث أخرى كثيرة .

\* وإلى الحث على الارتباط بذات الدين يشير حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : " تنكح المرأة لأربع : لمالها ولحسبها وجمالها ولديتها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك " . [ رواه البخاري ].

\* وقول النبي ﷺ : " الدنيا متاع ، وخير متاعها المرأة الصالحة " . [ رواه مسلم ].

### عقد النكاح :

ونؤمن بأن عقد النكاح إيجاب وقبول ، ولا بد فيه منولي وشاهدين - على خلاف مشهور في مسألة الولي - وأن المرأة تستحق بالدخول الصداق المسمى أو صداق المثل إلا إذا تراضيا على غير ذلك ، ويستحب إعلان النكاح بالدف والغناء المباح .

\* وإلى اشتراط الولي في النكاح يشير قوله تعالى : « وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْنَفِعْ أَجْلَهُنَّ فَلَا يَضُلُّهُنَّ أَنْ يَنْكِحُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ » [ البقرة : ٢٣٢ ] ، وقوله تعالى : « وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا » [ البقرة : ٢٢١ ] .

ووجه الاحتجاج بهاتين الآيتين أن الله تعالى خاطب بالنكاح الرجال ولم يخاطب به

النساء ، فكأنه قال : لا تمنعوا أيها الأولياء مولياتكم من العودة إلى أزواجهن بعقد جديد ، ولا تنكحوا مولياتكم للمشركين .

\* وفي سبب نزول الآية الأولى أورد البخاري في صحيحه حديث معقل بن يسار أنها نزلت فيه ، قال : زوجت اختاً لي من رجل فطلقتها ، حتى إذا انقضت عدتها جاء يخطبها ، فقلت له : زوجتك وأفرشتك وأكرمتك فطلقتها ثم جئت تخطبها ! لا والله لا تعود إليك أبداً ! وكان رجلاً لا يأس به ، وكانت المرأة تريد أن ترجع إليه ، فأنزل الله هذه الآية : ﴿فَلَا تَمْضِلُوهُنَّ﴾ ، فقلت : الآن أفعل يا رسول الله ! قال : فزوجه إليها .

\* وفي الإشارة إلى استحقاق المرأة للصدق ، وأنه لا يحل لغيرها منه شيء إلا بطيب نفس منها قول الله تعالى : ﴿وَإِنَّ النِّسَاءَ صَدُقَاتٍ يُخْلَفُ كُلُّمَنْ شَيْءًا وَمِنْهُ شَيْئًا فَلَمَّا كُلُّهُ شَيْئًا كَانُوا يَخْذُلُونَهُمْ بِمَا تَبَرَّأُوا وَإِنَّمَا شَيْئًا ۚ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُمْ وَقَدْ أَفْعَنَ بَعْضَكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْدَلَكُمْ مِنْهُمْ مِيَثَنًَا غَلِيلًا﴾ [النساء : ٤] .

\* وقوله تعالى : ﴿وَإِنَّ آرَادُكُمْ أَسْتِيَادًا لَرَوْجِ مَكَانٍ رَوْجٌ وَمَا يَئِتُمْ إِلَيْهِنَّ قَنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا كَانُوكُمْ بِهِمْ بَرَّا وَإِنَّمَا شَيْئًا ۚ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُمْ وَقَدْ أَفْعَنَ بَعْضَكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْدَلَكُمْ مِنْهُمْ مِيَثَنًَا غَلِيلًا﴾ [النساء : ٢٠ - ٢١] .

\* وإلى استحباب إعلان النكاح بالدف والغناء المباح ، يشير حديث الربيع بنت معوذ بن عفرا ، قالت : جاء النبي ﷺ يدخل حين بنى علي ، فجلس على فراشي ك مجلسك مني ، فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ، ويندب من قتل من آبائي يوم بدر إذ قالت إحداهن : ( وفينما نبي يعلم ما في غد ) ، فقال : " دعي هذا وقولي بالذى كنت تقولين " . [ رواه البخاري ] .

وحدث عائشة رضي الله عنها أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار ، فقال النبي الله عز وجل : يا عائشة ما كان معكم لهؤلئة ؟ ، فإن الأنصار يعجبهم الله . [ رواه البخاري ] .

### المحرمات في النكاح :

ونؤمن بحرمة نكاح الأمهات ، والبنات ، والأخوات ، والعمات والخالات ، وبينات الأخ ، وبينات الأخت ، وأم الزوجة ، وبينت الزوجة إذا كان قد دخل بأمها ، وزوجة الأب ، والجمع بين الأختين ، والجمع بين المرأة وعمتها أو المرأة وخالتها .  
ونؤمن بأنه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب ، فتحرم الأم المرضعة والأخت المرضعة ، وبصفة عامة كل امرأة تحرم من النسب فإنه يحرم مثلها من الرضاع

\* قال تعالى : « حَرَّمْتُ عَلَيْكُمُ الْمُنْكَرَ كُلُّهُمْ وَبَنَاثُكُمْ وَأَعْنَاثُكُمْ وَخَلَاتُكُمْ وَبَنَاثُ الْأَخْرَى وَبَنَاثُ الْأُخْرَى وَأَنْهَنَكُمُ الَّتِي أَرْضَفْتُكُمْ وَأَخْوَانَكُمْ مِنْ الرَّضَدَةِ وَأَمْهَنَتُ نَسَاءَكُمْ وَرَبِّيَّكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ تِنْ يَسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْشُدُوهُنَّ فَلَا نُكَحِّنَكُمْ وَحَلَّتِلُ أَبَابِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَيْكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا » [النساء : ٢٣] .

\* وقال تعالى : « وَلَا تَنكِحُوْمَا نَكْحَ مَبَاؤُكُمْ مِنْ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاجِشَةً وَمَقْنَعًا وَسَاءَ سَيِّلًا » [النساء : ٢٢] .

\* وإلى تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها يشير حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن الرسول ﷺ قال : " لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها " . وعن أبي أيض أنه قال : نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها ، والمرأة على خالتها " . [ رواه البخاري ] .

\* وإلى إرساء قاعدة أنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب يشير حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان عندها ، وأنها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة ، فقالت : يا رسول الله ، هذا رجل يستأذن في بيتك ، فقال النبي ﷺ " أرأه فلاناً " . - لعم حفصة من الرضاعة - قالت عائشة : لو كان فلان حيًّا - لعمها من الرضاعة - دخل على ؟ ! فقال : " نعم ، الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة " . [ متفق عليه ] .

\* وحديث عائشة رضي الله عنها أن عمها من الرضاعة استأذن عليها يسمى : أفلح . استأذن عليها فحججه فأخبرت رسول الله ﷺ فقال لها : " لا تتحججي منه ، فإنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب " . [ رواه مسلم ] .

### بطلان نكاح المتعة وزواج المسلمة بغير المسلم :

ونؤمن بأن التوقيت في عقد الزواج يبطله ، وأن زواج المسلمة بغير المسلم باطل بإجماع المسلمين .

\* وإلى تحريم نكاح المتعة أو الزواج المؤقت يشير حديث الربع بن سمرة الجهني أن أباه كان مع رسول الله ﷺ فقال : " يا أيها الناس إنني قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء ، وإن الله قد حرم ذلك إلى يوم القيمة ، فمن كان عنده منهن شيء فليدخل سبيلاً ، ولا تأخذوا مما آتتكموهن شيئاً " . [ رواه مسلم ] .

\* وحديث علي رضي الله عنه أنه قال لابن عباس : إن النبي ﷺ نهى عن المتعة، وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خير. [متفق عليه].

\* والى حرمة نكاح المسلمة بغير المسلم وبطلان هذا النكاح يشير قوله جل وعلا : «وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَتَ حَتَّى يُؤْمِنْنَ وَالْأَمْمَةُ مُؤْمِنَةٌ حَيْثُ مُشْرِكَتُهُ وَلَوْ أَعْجَبَتُكُمْ» [البقرة: ٢٢١].

\* وقول الله تعالى : «فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَةً فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ جَلُّ لَمَّا وَلَا هُنْ يَجِدُونَهُنَّ» [المتحنة: ١٠]، وقد حرمت هذه الآية المسلمات على المشركين ، وقد كان جائزًا في ابتداء الإسلام أن يتزوج المشرك المؤمنة .

### حقوق الزوجين :

ويثبت بقيام الزوجية حقوق وواجبات متبادلة ، فيجب على الزوج النفقة والمعاشرة بالمعروف ، وحمل زوجته على طاعة الله عز وجل ، ويجب على الزوجة حسن القيام على بيت زوجها وولده ، والتزام الطاعة له في غير معصية .

\* إلى واجب المعاشرة بالمعروف يشير قوله تعالى : «وَاعْشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَفَرْتُمُوهُنَّ فَعَسَيْتُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ حِيمًا كَثِيرًا» [النساء: ١٩] .

\* وقول النبي ﷺ : " استوصوا النساء خيراً ، فإنهن خلقن من ضلع ، وإن أوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرته ، وإن تركته لم يزل أوجع ، فاستوصوا النساء خيراً ". [رواه البخاري] .

\* وقول النبي ﷺ : " لا يفرك مؤمن مؤمنة ، إن كره منها خلقاً رضي منها آخر ". [رواه مسلم] ، والفرك : هو البغض .

\* قوله ﷺ : " خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي ". [رواه ابن ماجه] .

\* وقد سئلت عائشة رضي الله عنها : ما كان يصنع النبي ﷺ في بيته؟ قالت : كان يكون في مهنة أهله - تعني خدمة أهله - فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة . [رواه البخاري] .

\* إلى وجوب النفقة على الأزواج يشير قول الله عز وجل : «وَعَلَى الْمُؤْلُودِ لَمْ يَرْثُهُنَّ وَكَسَوْهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» [البقرة: ٢٣٣] .

\* قوله تعالى في شأن المطلقات : «لِيُثْقِقَ ذُو سَعْةٍ بَنْ سَعْنَةٍ، وَمَنْ فُرِّزَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلِيُثْقِقَ مِمَّا أَنْتَهُ لَا يُكْلِفُ اللَّهُ فَتَّا إِلَّا مَا بَانَتْهَا» [الطلاق: ٧]، وهذه الآية وإن كانت في

المطلقات فإنها توجب النفقة لغير المطلقات من باب أولى ، فإن النفقة لم تجب للمطلقة إلا لما سبق من الزوجية .

\* وما رواه مسلم وغيره عن جابر من قوله ﷺ في خطبته في حجة الوداع : " ... ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف " .

\* وحديث عائشة أن هند بنت عتبة قالت : يا رسول الله ، إن أبا سفيان رجل صحيح ، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم ، فقال ﷺ : " خذ ما يكفيك وولدك بالمعروف " . [رواه البخاري] .

وقد عنون البخاري لذلك في صحيحه فقال : باب إذا لم ينفق الرجل ، فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف .

\* وإلى واجب الزوج في وقاية أهله من النار بحملهم على طاعة الله عز وجل يشير قول الله جل وعلا : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوْمًا أَنفَسُكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا أَنَّاسٌ وَالْجَمَارَةُ﴾ [التحريم: ٦] ، يقول قتادة في معنى هذه الآية : تأمرهم بطاعة الله وتنهاهم عن معصية الله ، وأن تقوم عليهم بأمر الله وتأمرهم به وتساعدهم عليه ، فإذا رأيت لله معصية قد اذعنوها وزجرتهم عنها .

\* وقد تمدح الله عبده إسماعيل بقيامه بذلك ، فقال : ﴿وَادْكُرْ فِي الْكِتَبِ إِنْتَعِيدُ إِلَهًا كَانَ صَاحِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا إِنِّي ﴾ ٥٥ ﴿ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكُورَةِ وَكَانَ عَنْ دُرْبِهِ مَرْضِيًّا﴾ [مريم: ٥٤ - ٥٥] .

\* وقول النبي ﷺ : " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، والأمير راع والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده ، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " [رواه البخاري] . ورعاية آخرة أولى وأحق بالمساءلة من رعاية دنيا .

\* وإلى واجب الزوجة في حسن القيام على بيت زوجها وماليه وولده يشير قوله تعالى : ﴿فَالظَّالِمُاتُ قَاتَلْتُ حَفْظَنِتُ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤] ، فيبين تعالى أن النساء الصالحات هن المطيعات لله تعالى ، القائمات بحقوق أزواجهن ، الحافظات لما يجب عليهن حفظه في حال غيبة الأزواج من الفروع والأموال والأولاد .

\* وفي قوله ﷺ في الحديث السابق : " المرأة راعية على بيت زوجها وولده ، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " .

\* والى واجبها في حسن التبعل لزوجها وعدم مهاجرة فراشه يشير قول النبي ﷺ : "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبأته أن تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبح" . [رواه البخاري] .

\* قوله ﷺ : "إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى ترجع" . [رواه البخاري] .

\* قوله ﷺ : "لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه، ولا تأذن في بيته إلا بإذنه ، وما أنفقت من نفقة من غير أمره فإنه يؤدى إليه شطره" . [رواه البخاري] .

ووجه منعها من الصوم إلا بإذنه أن حقه في الاستمتاع بها واجب على الفور ، فلا ينبغي أن تفوته عليه بصيام التطوع ، ولا يخفى أن المقصود بالصيام هنا صيام النافلة لأنه لا يستأذن أحد في صيام الفريضة .

\* كما لا يخفى أن هذه الطاعة مقيدة بأن لا تكون في معصية لعموم النصوص الواردة في ذلك ، ولما روت عائشة رضي الله عنها أن امرأة من الأنصار زوجت ابنتها فتمعّطت شعر رأسها ، فجاءت إلى النبي ﷺ فذكرت ذلك له ، فقالت : إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها ، فقال : "لا ، إنه قد لعن الموصلات" . [رواه البخاري] ، وقد عنون البخاري لذلك في صحيحه فقال : باب لا تطيع المرأة زوجها في معصية ، بالإضافة إلى الأحاديث العامة التي تجعل الطاعة في المعروف ، والتي تقر أن لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

### النشوز والشقاق بين الزوجين :

ويشرع عند خوف نشوز الزوجة موعظتها ، ثم هجرها في المضجع ، ثم ضربها ضرباً غير مبرح بسواك أو نحوه ، فإن تفاقم الأمر وخيف الشقاق بينهما ، فإنه يصار إلى التحكيم بإرسال حكم من أهل الزوجة ، وحكمها من أهل الزوج على أن يكونا من أهل العدالة وحسن النظر والبصر بالفقه ، وذلك لإصلاح وإزالة الضرر أو التفريق عند وجود ما يوجهه .

\* قال تعالى : «وَالَّتِي تَخَافُونَ نُنْهَا فَيُظْهُرُهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَصْرُرُهُنَّ فَإِنْ أَفْتَنَكُمْ فَلَا تَبْعُدُوا عَلَيْهِنَّ سَكِيلًا» [النساء : ٣٤] .

والنشوز هو العصيان وتعالي المرأة عما أوجب الله عليها من طاعة الزوج ، وهو مسقط للنفقة ، ولا تسقط نفقة المرأة عن زوجها بشيء غير النشوز ، وقد شرع الله

لمعالجته الوعظ بكتاب الله بتذكير الزوجة بما أوجب الله عليها من حسن الصحبة وجميل العشرة للزوج والاعتراف بقوامته عليها ، فإن لم يغرن الوعظ كان الهجر في المضجع بأن يوليهما ظهره ولا يجامعتها ، فإن لم يغرن الهجر في المضجع كان الضرب ، والضرب المقصود هو ضرب الأدب غير المبرح الذي لا يكسر عظماً ولا يشين جارحة ، وقد سئل ابن عباس : ما الضرب غير المبرح ؟ فقال : بالسواك أو نحوه .

ومما هو جدير بالذكر في هذا المقام أن رسول الله ﷺ لم يضرب بيده امرأة ولا خادمةً قط ، ولا ضرب بيده شيئاً قط إلا أن يجاهد في سبيل الله ، وبين أن الذين يضربون نساءهم ليسوا بخيار المسلمين .

\* وقال ﷺ : " لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم " . [رواه البخاري].

وقد عنون البخاري في صحيحه لذلك فقال : باب ما يكره من ضرب النساء .

\* وقال ﷺ : " لا تضربوا إماء الله " . فجاء عمر فقال : قد ذكر النساء على أزواجهن ، فأذن لهم فضربوهن ، فأطاف بال رسول الله ﷺ نساء كثير فقال : " لقد أطاف بال رسول الله ﷺ سبعون امرأة كلهن يشكين أزواجيهن ، ولا تجدون أولئك خياراتكم " . [رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم وخالف في صحته] . وذكر بمعنى : نشر ، وقيل بمعنى : غضب واستب .

\* وقال تعالى : «إِنَّ خُفْثَمُ شَقَاقَ يَتَهِمَا فَأَبْصَرُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ، وَحَكَمَا مِنْ أَهْلِهِمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَيْرًا» [النساء : ٣٥] . فشرع الله عز وجل عند خشية الشقاق بين الزوجين بعث حكيم من أهله وحكم من أهلهما للتوفيق أو التفريق ، ولا يكون الحكمان إلا من أهل الرجل والمرأة لأنهما أعرف بأحوال الزوجين ، وينبغي أن يكونوا من أهل العدالة والفقه حتى لا يحملهما الهوى أو الجهل على وضع الأشياء في غير موضعها ، وقد أناط الله توفيقه بين الزوجين بإرادة الحكمين للإصلاح ، فقال تعالى : «إِنَّ يُرِيدَ إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بِيَنْهَمَا» ، فعلى الحكمين أن يسعيا في الألفة جدهما ، وأن يذكرا الزوجين بالله وبالصحبة فإن أثنا بآراؤهما ورجعا فقد قضي الأمر ، وإن كانوا غير ذلك ورأيا الفرقا فرقا بينهما .

## حل عقدة الزواج عند تعذر استدامته :

ونؤمن بأن حل عقدة الزواج عند الفشل في استدامته مما شرعه الله ورسوله ، وذلك قد يكون بالطلاق من قبل الزوج ، أو بالخلع على عوض من قبل الزوجة ، ويحرم طلب الطلاق من قبل الزوجة من غير بأس ، ولكي يكون الطلاق على السنة ينبغي أن يطلقها في طهر لم يمسسها فيه ، وأن يشهد على ذلك شاهدين .

\* ومن الأدلة على مشروعية الطلاق عند الحاجة قول الله عز وجل : «**إِنَّمَا أَنْتَ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَطِقْوْهُنَّ لِيَعْدُوهُنَّ وَأَخْصُرُوا الْيَدَةَ**» [الطلاق : ١] .

\* وقول الله تعالى : «**لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَسْوُهُنَّ أَوْ فَرِضُوهُنَّ لَهُنَّ فِي بَيْضَةٍ**» [البقرة : ٢٣٦] .

\* وإلى مشروعية المخالعة من قبل المرأة عند الحاجة يشير قول الله عز وجل : «**وَلَا يَعْلُمُ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَقَاتَلُوكُمُ الَّذِي فَيَأْتِيَكُمْ أَلَّا يُقْبَلَ حَدُودُ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْنَدْتُ بِهِمْ**» [البقرة : ٢٢٩] ، أي: لا يحل لكم أن تصادروهن وتضيقوا عليهن لفتدبرن منكم بما أعطيتموهن من الأصدقة أو ببعضه، إلا إذا تسايق الزوجان ولم تقم المرأة بحقوق الرجل وأبغضته ولم تقدر على معاشرته فلا جناح عليها في أن تفتدي منه بما أعطاها ، ولا حرج عليه في قبول ذلك .

\* وحديث ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ، ما أنقم على ثابت في دين ولا خلق إلا أنا أخاف الكفر. وفي رواية: (ولكنني لا أطيقه) فقال رسول الله ﷺ: "أتريدين عليه حديقته؟" فقالت: نعم، فرددت عليه ، وأمره ففارقها . [رواه البخاري] .

\* وإلى التغليظ في طلب الطلاق من غير بأس قول النبي ﷺ: "أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة" . [رواه أحمد ، وهو في صحيح الجامع الصغير] .

\* وإلى شروط الطلاق السنوي يشير قول الله عز وجل : «**إِنَّمَا أَنْتَ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَطِقْوْهُنَّ لِيَعْدُوهُنَّ وَأَخْصُرُوا الْيَدَةَ**» أي: طلقوهن مستقبلات للعدة، وذلك بأن يكون الطلاق في طهر لم يمسسها فيه ، وقد صح عن ابن مسعود في قوله تعالى : «**فَلَطِقْوْهُنَّ لِيَعْدُوهُنَّ**» أنه قال : في الطهر من غير جماع .

\* وما رواه البخاري عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ فسأل عمر بن الخطاب رسول الله ﷺ عن ذلك ، فقال رسول الله ﷺ : " مره فليراجعها ، ثم ليمسكها حتى تطهر ، ثم تحيسن ثم تطهر ، ثم إن شاء أمسك بعد ، وإن شاء طلق قبل أن يمس ، فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء " .

\* وإلى الشهادة على الطلاق يشير قوله عز وجل ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَذْلٍ تَنْكِحُ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾ [الطلاق: ٢] .

\* وقال البخاري في الصحيح : وطلاق السنة أن يطلقها ظاهراً من جماع ويشهد شاهدين .

### عدد الطلقات وأنواع العدد :

ونؤمن بأن الطلاق مرتان للزوج فيهما حق الرجعة ما دامت المرأة في العدة ، فإن طلقها ثلاثة فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجاً غيره ، وأن العدة بالنسبة لذوات الحيض ثلاثة قروء ، وللإثني يشنن من المحيض أو لم يبلغه ثلاثة أشهر ، ولأولات الأحمال وضع العمل . أما المتوفى عنها زوجها فإنها تعتد أربعة أشهر وعشراً .

\* قال تعالى : ﴿أَلَطَّافُ مَرَّتَانٌ فَإِنْسَاكٌ إِعْرُوفٌ أَوْ تَسْرِيجٌ بِإِعْسَنٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] .

\* وقال تعالى في الطلقة الثالثة : ﴿فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحُلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَقِّيْنِ تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ [البقرة: ٢٣٠] .

\* وإلى عدة ذوات الحيض يشير قوله تعالى : ﴿وَالْمُطْلَقَاتُ يَرِيْضُنَ إِنْ أَنْشِئُنَ ثَلَثَةَ قُرُونٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨] .

\* وقال تعالى مشيراً إلى بقية أنواع العدد : ﴿وَالَّتِي يُؤْتَنَ مِنَ الْمَحِضِ مِنْ تَسَابِكٍ إِنْ أَرْبَتَنَ فَعِدَّتْنَ ثَلَثَةَ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْصُنْ وَأَفْلَتَ الْأَعْمَالُ أَجَاهُنَّ أَنْ يَضْعَنَ حَمَاهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤] .

\* وإلى عدة المتوفى عنها زوجها يشير قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَتَوَفَّنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَرْوَاهُمْ يَرِيْضُنَ إِنْشِيْنَ أَرْبَهُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا إِنَّا بَلَغْنَ أَجَاهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فَعَلَّمَنَ فِيْنَ أَنْشِيْنَ بِالْمَرْعُوفِ وَاللهُ بِمَا تَمْلَأُنَ حَيْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] .

### حجاب المرأة المسلمة ونهيها عن التشبه بالرجال :

ونؤمن بأن الله عز وجل قد ألزم نساء المؤمنين أن يبدعن عليهن من جلابيبهن ، وأن

يضررين بخمرهن على جيوبهن ، وأن لا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها - على خلاف بين أهل العلم في هذا الاستثناء ، والقول بوجوب تغطية الوجه أقوى دليلاً ، وأبعد عن مظان الفتنة - وأنه نهاهن عن التشبه بالرجال ، كما نهى الرجال عن التشبه بهن .

\* قال تعالى أمراً نساء المؤمنين - خاصة أزواج النبي ﷺ وبناه لشرفهن - بالتصون وستر العورات : «**إِبَّاَتِهَا أَنَّهُ فُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَنِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ يَدْعِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَانِبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْقَنَ أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْذِنُ**» [الأحزاب : ٥٩] . وذلك ليتميزن عن سمات نساء الجاهلية وسمات إماء .

\* وقال تعالى أمراً المؤمنات بغض البصر وحفظ الفروج ، وعدم إبداء الزينة لغير الزوج والمحارم : «**وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِبْنَ مِنْ أَنْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتِهِنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهُنَّ وَلِيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبَدِّلْنَ زِينَتِهِنَّ إِلَّا لِيُعَوِّلْهُنَّ أَوْ إِبَابَاهُنَّ أَوْ أَبَابَلَهُنَّ أَوْ مَعْوِلَهُنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بَعْوَلَهُنَّ أَوْ إِخْوَنَهُنَّ أَوْ سَبَّى إِخْوَنَهُنَّ أَوْ أَخْوَنَهُنَّ أَوْ مَا مَلَكْتَ أَيْمَنَهُنَّ أَوْ أَتَتِعِدْنَ غَيْرَ أُولَئِكَ الْإِنْزِيمَةَ مِنَ الْأَيْمَالِ أَوِ الْأَطْفَلِ أَلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوَادَتِ الْأَيْسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يَعْنِيْنَ مِنْ زِينَتِهِنَّ**» [النور : ٣١] .

\* وأمرهن بالقرار في البيوت إلا لحاجة ، ونهاهن عن التبرج الذي كانت عليه الجاهلية الأولى ، فقال تعالى : «**وَقَرَنَ فِي بَيْوَكَنْ وَلَا تَبَرَّجْ تَبَرَّجْ الْجَاهِلِيَّةَ الْأُولَى**» [الأحزاب : ٣٣] . والتبرج الذي كان يومئذ كان أن تلقي المرأة الخمار على رأسها ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها وعنقها فيبدو كل ذلك منها .

\* وتوعد السافرات الكاسيات العاريات بأن لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريح الجنة ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**صَنْفَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لِمَ أَرْهَمَا : قَوْمٌ مَعْهُمْ سِيَاطُ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ ، وَنِسَاءَ كَاسِيَّاتٍ عَارِيَاتٍ ، مَمِيلَاتٍ مَأْثَلَاتٍ ، رَؤُوسُهُنَّ كَأَسْنَمَ الْبَخْتِ الْمَائِلَةَ ، لَا يَدْخُلُنَّ الْجَنَّةَ وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا ، وَإِنْ رِيحَهَا لَتَوْجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا** ». [رواوه مسلم] .

\* ونهى عن تشبه الرجل بالمرأة وتشبه المرأة بالرجل ، فعن ابن عباس قال : لعن رسول الله ﷺ المختين من الرجال ، والمتبرجات من النساء ، وقال : «**أَخْرَجُوهُمْ مِنْ بَيْوَكَمْ** ». [رواوه البخاري] .

\* وعنه رضي الله عنهما أنه قال : لعن رسول الله ﷺ المت شبها من الرجال بالنساء ، والمت شبها من النساء . [رواوه البخاري] .

### صلة الأرحام والتكافل بين ذوي القربي :

ونؤمن بأن الله عز وجل قد أمر بصلة الأرحام ، والتكافل بين ذوي القربي ، وجعل قطبيعة الرحم من كبائر الإثم التي يسخطها الله ورسوله .

\* قال تعالى : «وَأَنْتُمُ اللَّهُ أَذْنَى تَسَاءُلَّنِي بِهِ، وَالْأَرْحَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا» [النساء : ١] ، فقرن الأمر بالتفوي ببر الأرحام ليؤكد هذا الحق ، وأنه كما يلزم القيام بحق الله يجب القيام بحق الأقربين من ذوي الأرحام ، بل إن ذلك من حق الله الذي أمر به ، والأرحام هم الأقارب ، وهم من بينهم وبين الآخر نسب ، سواء أكان يرثه أم لا ، وسواء أكان ذا محرم أم لا .

\* وقال تعالى : «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْمَدْلِ وَالْإِحْسَنِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَاتِ» [آل عمران : ٩٠] . فشخص تعالى إيتاء ذوي القربي وإن كان داخلًا في عموم الإحسان لتأكد حقهم وتعيين صلتهم وبرهم ، ويدخل في ذلك جميع الأقارب ، قربיהם ويعيدهم ، لكن من كان أقرب أحق بالبر .

\* وقال تعالى : «وَمَاتَ ذَا الْقُرْبَى حَمْدُهُ وَالْمُسْكِنُ وَبَنَ آسَيْلٍ وَلَا بُدْرَ بَدِيرًا» [آل عمران : ٢٦] ، فأمر بالإحسان إلى القرابة وصلة الأرحام في هذه الآية بعد أن أمر في الآيات التي قبلها ببر الوالدين .

\* وقال تعالى : «فَهَلْ عَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقْطِعُوا أَرْعَامَكُمْ  أُنْتَكُمُ الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ فَأَصْبَرُهُمْ وَأَغْنَى أَنْصَارَهُمْ» [محمد : ٢٢ - ٢٣] .

وفي الآية نهي عن الإفساد في الأرض عموماً وقطع الأرحام خصوصاً ، ووعيد شديد لهؤلاء الذين يقعون في هذه الآثام .

\* وقد مدح الله تعالى أولي الألباب من المؤمنين بصلة الأرحام والإحسان إليهم فيما مدحهم به ، فقال تعالى : «وَالَّذِينَ يَصْلُوْنَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوْصَلَ وَخَشُونَ رَبَّهُمْ وَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ» [الرعد : ٢١] .

\* وجعل رسول الله ﷺ من صلة الرحم معلماً بارزاً من معالم الإسلام ، يقف جنباً إلى جنب مع التوحيد والصلوة والزكاة ، فقد روى أبو أيوب الأنباري أن رجلاً قال : يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ... فقال النبي ﷺ : "تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصل الرحم" . [متفق عليه] .

\* ولقد أدرك هذا المعنى أبو سفيان وهو لا يزال على الشرك ، فعندما سأله هرقل :  
ماذا يأمركم ؟ فقال : يقول : عبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، واتركوا ما يقول آباؤكم ،  
ويا مارنا بالصلة ، والصدق ، والعفاف ، والصلة . [ متفق عليه ] .

\* وجعل رسول الله ﷺ صلة الأرحام دلالة على الإيمان بالله واليوم الآخر ، فعن  
أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر  
فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه " . [ متفق عليه ] .

\* وأكمل على أن من وصل رحمه وصلة الله ، ومن قطعها قطعه الله ، فعن أبي هريرة  
رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " إن الله خلق الخلق ، حتى إذا فرغ من خلقه قالت الرحمة  
: هذا مقام العائد بك من القطعية ، قال : نعم ، أما ترضين أن أصل من وصلك ، وأقطع من  
قطعك ؟ ! قالت : بلى يا رب ، قال : فهو لك " ، قال رسول الله ﷺ : " فاقرئوا إن شئتم  
﴿فَهُنَّ عَسِيَّةٌ إِنْ تَوَلَّتُمْ أَنْ تُقْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَنَقْطِعُوا أَرْعَابَكُمْ﴾ " . [ متفق عليه ] .

\* وعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : " الرحمن شجنة من الرحمن ، فقال الله : من  
وصلك وصلته ، ومن قطعك قطعه " . [ رواه البخاري ] ، أي أن الرحمن أثر من آثار  
الرحمة مشتبكة بها ، فالواصل لها موصول برحمته الله ، والقطاع لها منقطع من رحمة  
الله .

\* وبين بركة هذه الصلة ، وما يعدل لأصحابها في الدنيا ، فيما يرويه أبو هريرة  
أيضاً قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : " من سره أن يبسط له في رزقه ، وأن ينسأ له  
في أثره فليصل رحمه " . [ متفق عليه ] . ومعنى ينسأ له في أثره : أي : يؤخر له في أجله .

\* وبين حقيقة المراد بالصلة ، وأنه لا يكفي في تحقيقها مجرد المكافأة ، فقال ﷺ :  
ليس الواصل بالمكافأة ، ولكن الواصلُ الذي إذا قطعت رحمه وصلها " . [ رواه البخاري ] .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال : يا رسول الله إن لي قرابة أصلهم  
ويقطعواي ، وأحسن إليهم ويسئلون إلى ، وأحلم عنهم ، ويجهلون علي ! فقال : " لئن  
كنت كما قلت فكأنما تفهم المل ، ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على  
ذلك " . [ رواه مسلم ] .

والمل هو الرماد الحار ، والمعنى : كأنما تطعمهم الرماد الحار ، وهو تشبيه لما  
يلحقهم من الألم بما يلحق أكل الرماد الحار من الألم ، ولا شيء على هذا المحسن بل  
يتألم الإثم العظيم في قطيعته وإدخالهم الأذى عليه ، وقيل معناه : إنك بالإحسان إليهم

تخزيهم وتحقرهم في أنفسهم لكثره إحسانك وقبع فعلهم ، من الخزي والحقارة عند أنفسهم كمن يسف المل ، وقيل : ذلك الذي يأكلونه من إحسانك كالمل يحرق أحشاءهم ! .

\* وبين إثم قاطع الرحم ، وكيف تغلق هذه القطعية دونه أبواب الجنة ، فعن جبير بن مطعم أنه سمع النبي ﷺ يقول : " لا يدخل الجنة قاطع " . [ متفق عليه ].  
وقد عنون البخاري لذلك في صحيحه فقال : باب إثم القاطع .

### من جوامع الأدب :

ونؤمن بأن محمداً ﷺ قد بعث ليتمم مكارم الأخلاق ، وأن الله أديبه فأحسن تأدبيه ، ومن جوامع أدبه ﷺ أن يصل المرء من قطمه ، وأن يعطي من منعه ، وأن يغفو عن ظلمه ، وأن يحسن لمن أساء إليه ، وأن يعظمن من فوقه ، ويرفق بمن دونه ، وأن يتتجنب الغضب إلا لله ما استطاع .

\* فقد مدح الله تعالى نبيه ﷺ بقوله : «وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ حُلُقٍ عَظِيمٍ» [القلم : ٤] .

\* وقد سئلت أم المؤمنين عائشة عن خلق النبي ﷺ فقالت : كان خلقه القرآن . [ رواه مسلم ] . فكان النبي ﷺ تجسيداً حياً لكل ما دعا إليه القرآن الكريم من مكارم الأخلاق .

\* وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا مفاحشاً ، وكان يقول : " إن خياركم أحسنكم أخلاقاً " . [ متفق عليه ].

\* وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : لم يكن النبي ﷺ سباباً ولا فحشاً ولا لئاناً ، كان يقول لأحدتا عند المعتبة : " ماله؟ ترب جبينه " [ رواه البخاري ] .

والفحش : كل ما خرج عن مقداره حتى يستصبح ، ويدخل في القول والفعل والصفة ، يقال : طويل فاحش الطول : إذا أفرط في طوله ، لكن استعماله في القول أكثر ، والمفاحش بالتشديد : الذي يعتمد ذلك ويكثر منه ويتكلفه .

\* وعن رضي الله عنه قال : خدمت النبي ﷺ عشر سنين ، مما قال لي أنت ، ولا لم صنعت؟ ولا : ألا صنعت [ متفق عليه ].

\* وقال تعالى : «خُذِ الْعَوْنَانِ وَأَمْرِنَ يَالْمَرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهَابِنَ» [الأعراف : ١٩٩] ،

فأمر الله نبيه ﷺ أن يأخذ العفو من أخلاق الناس ، وأن يعفو عنمن ظلمه ، ويعطي من حرمته ، ويصل من قطعه .

\* وقد روى البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قدم عبيدة بن حصن بن حذيفة ، فنزل على ابن أخيه الحرّ بن قيس ، وكان من التفرّق الذين يدّنون عمر ، وكان القراء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباناً ، فقال عبيدة لابن أخيه : يا ابن أخي لك وجه عند هذا الأمير ، فاستأذن لي عليه ، قال : سأستأذن لك عليه ، قال ابن عباس : فاستأذن الحرّ لعبيدة ، فأذن له عمر ، فلما دخل عليه قال : هي يا ابن الخطاب ، فو الله ما تعطينا الجزل ، ولا تحكم بيننا بالعدل !! فغضب عمر حتى هم به ، فقال له الحرّ : يا أمير المؤمنين ، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ : « خُذْ الْعَفْوَ وَلَا  
إِلَّا مَرِفِ وَأَغْرِضَ عَنِ الْجَاهِلِيَّةِ » [٢] وإن هذا من الجاهلين . والله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه ، وكان وفافاً عند كتاب الله .

\* وقال تعالى : « وَلَا سَتَوْيَ الْحَسَنَةُ وَلَا سَيْئَةُ أَدْفَعَ بِالْأَنْتَى هِيَ أَحْسَنُ إِنَّمَا يَنْكَرُ  
وَيَنْهَا عَذَّابٌ كَانُوا وَلَيْ حَمِيمٌ ٢٤ ) وَمَا يُلْقَنَهَا إِلَّا لِلَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَنَهَا إِلَّا ذُرْ حَقِيقَ عَظِيمٍ » [٣٥ - ٣٤].

فأمر الله المؤمنين بالصبر عند الغضب ، والحلم عند الجهل ، والعفو عند الإساءة ، فإذا فعلوا ذلك عصّهم الله من الشيطان ، وخضع لهم عدوهم كأنهولي حميم ، ذلك أن الإنسان إذا أحسن إلى من أساء إليه ، قادته تلك الحسنة إليه إلى مصافاته ومحبته والحنون عليه حتى يصير كأنهولي حميم .

\* ومدح الله عباده المؤمنين فقال : « الَّذِينَ يُتْقْنَعُونَ فِي أَسْرَاءِ وَالصَّرَاءِ وَالكَّطَبِينِ الْعَيْنِيَّتِ  
وَالْمَعَافِيَّ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » [آل عمران: ١٣٤]. أي : إذا ثار بهم الغيط  
كتموه ، وعفوا مع ذلك عنمن أساء إليهم ، فإن من كظم غيطاً وهو يقدر على إنفاذه ملا الله  
جوشه أمناً وإيماناً ، وما تجرع عبد من جرعة أفضل أجرًا من جرعة غيط كظمها ابتغاء  
وجه الله ، ومن سره أن يشرف له البنيان وترفع له الدرجات فليعرف عنمن ظلمه ، ويعط  
من حرمته ، ويصل من قطعه .

\* وفي التأكيد على الرحمة بالصغير وتقدير الكبير ، قوله ﷺ عندما اختصم له قوم  
فأراد أن يبدأ أصغرهم بالكلام : " كُبُرُ الْكُبُرُ " قال الراوي : أي : ليلي الكلام الأكبر .  
[رواوه البخاري ] ، وقد يوب له البخاري في صحيحه فقال : باب إكرام الكبير ، وبدأ  
الأكبر بالكلام والسؤال .

- \* قوله ﷺ : " ليس منا من لم يرحم صغيرنا ، ويعرف شرف كبيرنا " . [ رواه أبو داود والترمذى ] .
- \* وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : " أراني في المنام أتسؤك بسواك ، فجذبني رجلان أحدهما أكبر من الآخر ، فناولت السواك الأصغر منها ، فقيل لي : كبر ، فدفعته إلى الأكبر " . [ رواه مسلم ] .
- \* وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ : " ليلني منكم أولو الأحلام والنهي ، ثم الذين يلونهم " . [ رواه مسلم ] .
- \* وقد تأدب أصحاب النبي ﷺ بهذا الأدب الرفيع ، فكانوا أحفظ الناس لحقوق الكبار ، فعن سمرة بن جندب قال : لقد كنت على عهد رسول الله ﷺ غلاماً ، فكنت أحفظ عنه ، مما يمنعني من القول إلا أن هنالك رجالاً هم أحسن مني . [ متفق عليه ] .
- \* وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : " أخبروني بشجرة مثلها مثل المسلم تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ، ولا تحت ورقها " فوقع في نفسي النخلة ، فكرهت أن أتكلم وثُمَّ أبو بكر وعمر ، فلما لم يتكلما قال النبي ﷺ : " هي النخلة " فلما خرجت مع أبي قلت : يا أباها وقع في نفسي النخلة ، قال : ما منعك أن تقولها ؟ لو كنت قلتها كان أحب إلي من كذا وكذا ، وقال : ما منعني إلا أنني لم أرك ولا أبا بكر تكلمتا ، فكرهت . [ رواه البخاري ] .
- \* وقال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَجْنِدُونَ كَثِيرًا الْأَيَّامَ وَالْأَوْرَاجَنَّ وَإِذَا مَا عَصَبُوا هُمْ يَغْفُرُونَ﴾ [الشورى: ٣٧] ، فمدحهم بأن سجيتهم تقتضي الصفح والعفو عن الناس ، ليس سجيتهم الانتقام منهم ، وقد كان من شأنه ﷺ أنه ما انتقم لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمات الله .
- \* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : " ليس الشديد بالصرعة ، إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب " . [ متفق عليه ] .
- \* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي ﷺ : أوصني ، قال : " لا تنقضب " فردد مراراً ، قال : " لا تنقضب " . [ رواه البخاري ] .

والغضب المحذور في هذا المقام هو الغضب الدنيوي ، أما ما كان منه لله عز وجل فإنه في موضعه مما يحمد صاحبه ويؤجر عليه ، ولقد كان النبي ﷺ يصبر على الأذى فيما كان من حق نفسه ، وأما إذا كان لله تعالى فإنه يتمثل فيه أمر الله من الشدة ، فلقد

غضب عَنِّي عندما دخل على عائشة ووجد في البيت قراماً فيه صور ، وغضب على من أطاك الناس الصلاة حتى كاد أن يتفرهم ، وغضب عندما رأى نخامة في قبلة المسجد ، وكل ذلك ثابت في الصحيح ، وقد عنون البخاري لذلك في صحيحه فقال : باب ما يجوز من الغضب والشدة لله تعالى.

\* وأرشد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى ما يندفع به الغضب عندما تتوقد جذوته ، وهو الاستعاذه بالله من الشيطان الرجيم ، فعن سليمان بن صرد قال : استبّ رجالان عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونحن عنده جلوس ، وأحدهما يسب صاحبه مغصباً وقد احمر وجهه ، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد ، لو قال : أعود بالله من الشيطان الرجيم". [ رواه البخاري ].

ووجه ذهاب الغضب بالاستعاذه ما ذكره أهل العلم من أن المرء إذا توجه إلى الله في تلك الحالة بالاستعاذه به من الشيطان استحضر أنه لا فاعل إلا الله ، وأن الله لو شاء لم يمكن ذلك الغير منه ، فيندفع بذلك غضبه ، لأنه لو غضب والحالة هذه كان غضبه على ربه جل وعلا وهو خلاف العبودية .

### حل الطيبات وحرمة الخبائث

ونؤمن بأن الله تعالى قد أحل لعباده الطيبات وحرم عليهم الخبائث ، ووضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم ، فلم يحرم شيئاً إلا لما فيه من مضره عاجلة أو آجلة ، ولم يأمر بشيء إلا لما فيه من منفعة عاجلة أو آجلة .

\* وإلى قاعدة حل الطيبات وحرمة الخبائث يشير قول الله تعالى : «الَّذِينَ يَتَّقِيُونَ الرَّسُولَ الَّتِي أَنْهَىَ الَّذِي يَحِدُّونَهُ مَكْتُوبًا عَنْهُمْ فِي التَّوْرِيدَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ النَّنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الظَّبَابَ وَيَحْرِمُ عَلَيْهِمُ الْحَبَيْثَ وَيَعْصُمُ عَنْهُمْ إِصَارَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ» [الأعراف: ١٥٧] ، وتعبير الخبائث يتضم كل قول أو فعل أو تقرير أو امتناع ؛ حرمة لله ورسوله .

\* وقوله تعالى : «قُلْ لَا يَسْتَرِي الْعَيْثُ وَالْطَّيْبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْحَبَيْثِ فَأَنَّقُوا اللَّهَ يَتَأْوِلِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُوْت» [المائدة: ١٠٠].

\* وقول ابن عباس : ليس بعد الحلال الطيب إلا الحرام الخبيث . [ رواه البخاري ].

\* وإلى قاعدة رفع الحرج يشير قوله تعالى : «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْلَّهِيْنِ مِنْ حَرَجٍ مُّلْهَأً أَيْكُمْ إِنْزَهِيْمَ» [الحج: ٧٨] ، أي : ما جعل عليكم في الدين من مشقة ولا عسر ، فما

ألزم ابتداء إلا بما يسهل عليكم أداوه: لا يثقلكم ولا يؤودكم، ثم إذا عرض عارض يوجب التخفيف خفف ما أمر به، سواء بإسقاطه أو بإسقاط بعضه، ويؤخذ من هذه الآية بعض القواعد الأصولية مثل: (المشقة تجلب التيسير) و(الضرورات تبيح المحظورات).

\* قوله تعالى: «يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْأَسْرَ» [البقرة: ١٨٥]، أي: يريد أن ييسر عليكم الطرق الموصلة إلى رضوانه ، ولهذا كان جميع ما أمر به عباده في غاية اليسر في أصله ، وإذا حدثت بعض العوارض الموجبة لثقله يسره تيسيراً آخر ، إما بإسقاطه ، أو تخفيفه بأنواع الرخص والتحفيفات .

\* قوله تعالى: «يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحْفَقَ عَنْكُمْ وَحْلُقَ الْإِنْسَنُ ضَعِيفًا» [النساء: ٢٨]، أي: يريد أن يخفف عنكم في شرائعه وأوامره ونواهيه وما يقدره لكم.

\* قوله عليه السلام فيما يرويه أبو هريرة: "إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا ، واستعينوا بالغدوة والروحـة وشيء من الدلجة ". [رواـه البخاري] ، ومعنى "لن يشاد الدين أحد إلا غلبه" أي لا يتعقد أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلـب . وقد عنـون البخاري لذلك في صحيحـه فقال: بـاب: الدين يـسر .

\* قول عائشة رضي الله عنها : ما خير رسول الله عليه السلام بين أمرـين قـط إلا اختـار أيسـرـهما مـا لم يكن إثـما ، فإنـ كان إثـماً كانـ أبعـدـ الناسـ منهـ . [متفـقـ عـلـيـهـ] .

ووقـوعـ التـخيـيرـ بيـنـ ماـ فـيـ إـثـمـ وـبيـنـ ماـ لـاـ إـثـمـ فـيـ مـنـ قـبـلـ المـخـلـوقـينـ واـضـحـ ، وـأـمـاـ مـنـ قـبـلـ اللهـ فإـنهـ يـحملـ عـلـىـ ماـ يـفـضـيـ إـلـىـ إـثـمـ ، كـأـنـ يـخـيرـ بيـنـ أـنـ يـفـتـحـ عـلـيـهـ مـنـ كـنـوزـ الـأـرـضـ مـاـ يـخـشـيـ مـنـ الاـشـتـغـالـ بـهـ أـنـ لـاـ يـتـفـرـغـ لـلـعـبـادـةـ مـثـلاـ وـبيـنـ أـنـ لـاـ يـؤـتـيهـ مـنـ الدـنـيـاـ إـلـاـ الـكـفـافـ ، فـيـخـتـارـ الـكـفـافـ ، وـإـنـ كـانـتـ السـعـةـ أـسـهـلـ مـنـهـ .

\* ما روـيـ عنـ سـعـيدـ بـنـ أـبـيـ بـرـدةـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ جـدـهـ قـالـ: لـمـ بـعـثـ رـسـولـ اللهـ عليـهـ السـلامـ وـمـعـاذـ بـنـ جـبـلـ قـالـ لـهـمـاـ: "يـسـرـاـ وـلـاـ تـعـسـرـاـ وـبـشـرـاـ وـلـاـ تـنـفـرـاـ ، وـتـطاـوـعاـ" . [رواـهـ البـخارـيـ] .

\* وعنـ أـنـسـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ قـالـ: قـالـ النـبـيـ عليـهـ السـلامـ: "يـسـرـواـ وـلـاـ تـعـسـرـواـ ، وـسـكـنـواـ وـلـاـ تـنـفـرـواـ" . [رواـهـ البـخارـيـ] .

\* وعنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ أـنـ أـعـرابـيـاـ بـالـ فـيـ الـمـسـجـدـ ، فـشارـ إـلـيـهـ النـاسـ لـيـقـعواـ بـهـ ، فـقـالـ رـسـولـ اللهـ عليـهـ السـلامـ: "دـعـوهـ وـأـهـرـيـقـواـ عـلـىـ بـولـهـ ذـنـبـاـ مـنـ مـاءـ - أوـ سـجـلاـ مـنـ مـاءـ -

فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين . [ رواه البخاري ] .

والمقصود من الأحاديث الواردة في باب التيسير أن الغلو ومجاوزة القصد في العبادة وغيرها مذموم ، وأن المحمود من جميع ذلك ما أمكنت المراقبة معه ، وأمن صاحبه العجب وغيره من المهلكات .

### تحريم الربا وإيذان أهله بحرب من الله ورسوله :

ونؤمن بأن الله قد حرم الربا قليلاً وكثيراً ، وتوعد أصحابه بالمحق وعذاب الخلد ، وأذنهم بحرب من الله ورسوله ، وعلى هذا فجميع الزيادات التي تبذلها أو تتقاضاها المصارف الربوية على القروض والودائع فهي من الربا الحرام الذي حرمته الله ورسوله .

\* قال تعالى مشيراً إلى تحريم الربا ، ومتوعداً أصحابه بسوء العذاب في الدنيا والآخرة : «**الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الْرِبَاً لَا يَعْمُونَ إِلَّا كَمَا يَعْمُمُ الدُّنْيَا** يَتَجَبَّلُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ  
**ذَلِكَ يَأْنَهُمْ قَاتَلُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الْرِبَا وَأَحَلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ**  
**فَأَنَّهُمْ فَلَمْ مَا سَلَفَ وَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ وَمَرَّتْ عَادَ قَاتُلُوكُمْ أَمْحَدُبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوكُمْ** وَيَمْحَقُ اللَّهُ أَلْرِبَا وَيُنْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يَعْجِبُ كُلُّ كَلَّارِ أَئِمَّةٍ [ البقرة : ٢٧٥ - ٢٧٦ ].

\* وأعلن الحرب على أكلة الربا ، وحث على إنتشار المدينين المعسرين والتصدق عليهم ببعض ديونهم ، فقال تعالى : «**إِنَّمَا تَنْهَا اللَّهُ عَنِ الْأَرْبَا** يَنْهَا الْأَرْبَا  
**إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ** وَيَنْهَا الْأَرْبَا **فَإِنْ لَمْ تَفْلِحُوا فَادْعُوا بِحَرْبِ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ**  
**أَنْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ** وَيَنْهَا الْأَرْبَا **وَإِنْ كَانَ ذُو عُشَرَ قَنْظَرَةً إِلَّا مَيْسَرٌ وَلَا تَصَدِّقُوا**  
**حَتَّىٰ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ** وَيَنْهَا الْأَرْبَا **وَأَنْتُمْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّ كُلُّ نَقِيسٍ مَا**  
**كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ** » [ البقرة : ٢٧٨ - ٢٨١ ].

\* وفي اعتبار الربا من الموبقات حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : " اجتنبوا السبع الموبقات " ، قالوا : يا رسول الله وما هن ؟ قال : " الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقدف المحسنات الغافلات المؤمنات " . [ متفق عليه ].

\* وفي لعن كل من شارك في العملية بوجه من الوجوه سواء أكان آكلاً للربا أم مؤكلاً له ، أم كاتباً له أم شاهداً عليه ، حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبته وشاهديه وقال : " هم سوء " . [ رواه مسلم ].

\* وفيما أعده الله لأكلة الربا من العذاب في الآخرة حديث سمرة بن جندب

رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : "رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجناني إلى أرض مقدسة ، فانطلقا حتى أتيانا على نهر من دم ، فيه رجل قائم ، وعلى وسط النهر رجل بين يديه حجارة ، فأقبل الرجل الذي في النهر ، فإذا أراد أن يخرج رمي الرجل بحجر من الحجارة في فيه ، فرده حيث كان ، فجعل كلما جاء ليخرج رمي في فيه بحجر فيرجع كما كان ، فقلت : ما هذا ؟ فقال : الذيرأيته في النهر : أكل الربا ". [رواه البخاري].

### تحريم الخمر واعتبارها من الكبائر :

ونؤمن بأن الله جل وعلا قد حرم الخمر ، ولعن فيها عشرة : عاصرها ومعتصرها ، وشاربها ، وحاميها ، والمحمولة إليه وساقيها ، وبائعها ، وأكل ثمنها ، والمشتري لها ، والمشترأ له .

\* قال تعالى مبيناً حرمة الخمر ، ومسيراً إلى طرف الحكمة في هذا التحريم : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَتْ لَهُمُ الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنَابِلُ وَالْأَلَامُ وَيَعْشُونَ فِي نَعْمَانٍ عَنْ أَنْ تَكُونُ لَهُمْ نَفْلُوْنَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بِيَنْتَكُمُ الْمَذَآءَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠ - ٩١].

\* وبين رسول الله ﷺ أن شرب الخمر لا يجتمع مع الإيمان فقال ﷺ : " ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ". [متفق عليه] .

\* وبين ﷺ ضابط التحريم في هذا المجال ، فقال فيما يرويه عنه ابن عمر : " كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام ". [رواه مسلم] .

\* وعن عائشة قالت : سئل رسول الله ﷺ عن البتاع ، فقال : " كل شراب أسكر فهو حرام ". [متفق عليه] .

\* وعن ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : " كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنهما لم يتتب ، لم يشربها في الآخرة ". [رواه مسلم] .

\* وأكد على هذا الضابط ، وبين سوء المآل الذي ينتظر من يشرب المسكر فيما رواه جابر أن رجلاً قدم من جيشان - وجيشان من اليمن - فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له : المجز ، فقال النبي ﷺ " أو مسكر هو ؟ " قال : نعم ، قال رسول الله ﷺ : " كل مسكر حرام ، إن على الله عز وجل عهداً لمن يشرب

المسكر أن يسقيه من طينة الخبال " قالوا : يا رسول الله وما طينة الخبال ؟ قال : " عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار " . [ رواه مسلم ] .

\* وعن أبي الجويرية قال : سألت ابن عباس عن البادق ، فقال سبق محمد ﷺ  
البادق ، فما أسكر فهو حرام . [ رواه البخاري ] .

فالبادق لم يكن في عهد رسول الله ﷺ ولكن قاعدة تحريم المسكرات تشمله ، ولا  
عبرة باختلاف الأسماء .

\* ونهى عن صناعتها للتداوي وأخبر أنها داء وليس بدواء ، فقد روى مسلم عن  
طارق بن سويد الجعفي أنه سأله النبي ﷺ عن الخمر فنهاه أو كره أن يصنعها فقال : إنما  
أصنعها للدواء . فقال : " إنه ليس بدواء ولكنه داء " .

\* ونهى عن بيعها ، وبين أن الذي حرم شربها حرم بيعها ، فقد روى مسلم عن ابن  
عباس أن رجلاً أهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر ، فقال له رسول الله ﷺ : " هل  
علمت أن الله قد حرمها ؟ " قال : لا ، فسأرَّ إنساناً ، فقال له رسول الله ﷺ : " بم  
ساررته ؟ " فقال : أمرته ببيعها ، فقال : " إن الذي حرم شربها حرم بيعها " قال :  
فتح المزادة حتى ذهب ما فيها . [ رواه مسلم ] .

\* وعن عائشة رضي الله عنها : لما نزلت آيات سورة البقرة عن آخرها خرج النبي  
ﷺ فقال : " حرمَت التجارة في الخمر " . [ رواه البخاري ] .

\* وروى البخاري عن ابن عباس قال : بلغ عمر رضي الله عنه أن فلاناً باع خمراً ،  
قال : قاتل الله فلاناً ! ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال : " قاتل الله اليهود حرم  
عليهم الشحوم فجملوها فباعوها " . [ متفق عليه ] ، ومعنى جملوها ، أي : أذابوها .

### تحريم الميتة وما يتعلق بالذبائح من الأحكام :

ونؤمن بأن الله قد حرم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به ، وأن الحيوان  
لا يحل أكله إلا بالتذكية ، وهي في ما قدر عليه تكون في الحلق أو اللبة مع قطع المريء  
والحلقوم والودجين ، وفي غير المقدور عليه كالبعير النافر عقره بجرح مزهق للروح في أي  
موضع من بدنها ، كما اشترط لحل الحيوان أن يكون الذابح مسلماً أو كتابياً ، وأن لا يترك  
التسمية متعمداً ، وألا يهل بذبيحته لغير الله ، وإذا اختلطت المذكاة بالميتة حرمتا جميعاً ،  
وعلى المسلم أن يحسن الذبحة فإن الله قد كتب الإحسان على كل شيء .

\* قال تعالى : « حِمَتْ عَلَيْكُمُ الْمِيتَةُ وَالدَّمُ وَلَقُومُ الْخَنَزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمَرْدِيَّةُ وَالْعَلَيْحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّيْعُ إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ وَمَا دُرِجَ عَلَى التَّصْبِ » [المائدة: ٣] ، وكل ما لم يذك شرعاً فهو ميتة ، ولهذا كان الأصل في اللحوم والفروج الحرمة حتى يثبت الحل .

\* وقال تعالى : « قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ حُرْمَةً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوْحًا أَوْ لَحْمَ خَنَزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجُسٌ أَوْ فَسَّاقٌ أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ » [الأنعام: ١٤٥] .

\* وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ يقول وهو بمكة عام الفتح : " إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والختير والأصنام " ، فقيل : يارسول الله ، أرأيت شحوم الميتة فإنها يطلى بها السفن ، ويدهن بها الجلود ، ويستصبح بها الناس ؟ فقال : " لا ، هو حرام " . ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك : " قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه " . [متفق عليه] .

\* وإلى موضع الذبح وطريقته في المقدور عليه وغير المقدور عليه يشير حديث رافع بن خديج قال : يا رسول الله ليس لنا مُدَى ، فقال : " ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل ، ليس الظفر والسن ، أما الظفر فمدى الحبشه ، وأما السن فعظم " .

وتنتمي هذا الحديث في روایة أخرى عند البخاري كذلك : وأصبنا نهب إيل وغم فند منها بغير فرماه رجل بسهم فحبسه ، فقال رسول الله ﷺ : " إن لهذه الإبل أوابد كأوابد الوحش فإذا غلبتكم منها شيء فافعلوا به هكذا " . [متفق عليه] . ومعنى أنهر الدم : أساله وصبه بكثرة ، شبه بجري الماء في النهر ، فقد نهى ﷺ عن الذبح بالسن والظفر ، لأن الذبح بهما تعذيب للحيوان ، ولا يقع به غالباً إلا الخنق ، الذي ليس هو على صورة الذبح .

\* وروى البخاري في صحيحه عن عطاء : لا ذبح ولا نحر إلا في المذبح والمنحر ، وعن ابن عباس : الذكاة في الحلق واللبة . وعن ابن عمر وابن عباس وأنس : إذا قطع الرأس فلا بأس .

\* وروى البخاري في صحيحه أن جارية لکعب بن مالك كانت ترعى غنماً بسلع ، فأصابت شاة منها فأدركتها فذبحتها بحجر ، فسئل النبي ﷺ فقال : " كلوها " .

\* وإلى اشتراط التسمية يشير قوله تعالى : « فَكُلُوا مَا ذَكَرْتُ أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِيَائِتِكُمْ مُؤْمِنِينَ » [الأنعام: ١١٨] .

\* قوله تعالى : « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا رَأَيْتُكُمْ أَسْمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَوْسُقٌ وَلَئِنَّ الشَّيْطَنَ لَيُوحِنُ إِلَيْكُمْ أَوْلَى بِهِمْ لِيُجَذِّلُوكُمْ وَلَئِنْ أَطْمَمْتُهُمْ لِتَكُونُوا مُشْكُونٌ » [الأنعام: ١٢١].

والمقصود بذلك أن لا يترك التسمية معتمداً ، وأن لا يهل بذبيحته لغير الله .

\* وعن عائشة رضي الله عنها أن قوماً قالوا للنبي ﷺ : إن قوماً يأتوننا بلحם لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا ، فقال : " سموا عليه أنتم وكلوه " قالت : وكانوا حديثي عهد بالكفر . [رواه البخاري] .

\* وإلى حل ذبائح أهل الكتاب يشير قوله تعالى : « أَلَيْمَ أَحَلَ لَكُمُ الظَّبَابُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْفُوا الْكِتَبَ حِلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌ لَهُمْ » [المائدة: ٥] .

\* وروى البخاري في صحيحه عن ابن عباس : طعامهم : ذبائحهم .

\* وروى البخاري عن الزهرى : لا بأس بذبيحة نصارى العرب ، وإن سمعته يسمى لغير الله فلا تأكل ، وإن لم تسمعه فقد أحله الله وعلم كفراهم ، ثم قال البخاري : ويدرك عن علي نحوه .

\* وفي الإشارة إلى أن الأصل في اللحوم هو الحرمة حتى يثبت الحل بالتدذكرة وإلى استصحاب أصل التحرير عند اختلاط المذكورة بالميتة يشير حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : " إذا أرسلت كلبك وسميت فأمسك وقتل فكل ، وإن أكل فلا تأكل ، فإنما أمسك على نفسه ، وإذا خالط كلاباً لم يذكر اسم الله عليها فأمسك فقتل فلا تأكل ، فإنك لا تدرى أيها قتل ، وإن رمي الصيد فوجده بعد يوم أو يومين ليس به إلا سهمك فكل ، وإن وقع في الماء فلا تأكل " : [متفق عليه] .

\* وروى البخاري ومسلم أيضاً عنه قوله : قلت : يا رسول الله إبني أرسل كلبي وأسمى ؟ فقال النبي ﷺ : " إذا أرسلت كلبك وسميت فأخذ قتل فأكل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه . " قلت : إني أرسل كلبي أجد معه كلباً آخر فلا أدرى أيهما أخذه ؟ فقال : " لا تأكل ، فإنما سمي على كلبك ولم تسم على غيره " . وسألته عن صيد المعارض فقال : " إذا أصبت بحده فكل ، وإذا أصبت بعرضه فقتل فإنه وقيذ فلا تأكل " .

\* وإلى إحسان الذبيحة يشير حديث شداد بن أوس قال : ثنتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ : قال : " إن الله كتب الإحسان على كل شيء ، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ، ولivid أحدكم شرفته وليرح ذبيحته " . [رواه مسلم] .

### تحريم كل ما يفضي إلى أكل أموال الناس بالباطل :

ونؤمن بأن الله قد حرم الرشوة والغش والتسليس والغرر والتجسس والاحتكار ونحوه من كل ما يفضي إلى العداوات وأكل أموال الناس بالباطل .

\* قال تعالى : «**يَتَأْكِلُهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْتَكُمْ بِإِلَّا أَنْ تَكُونَ تِحْكَمَةً عَنْ تَرَاضِيْ مِنْكُمْ» [النساء : ٢٩] . فنهى الله تعالى عباده المؤمنين أن يأكلوا أموال بعضهم بعضاً بالباطل ، أي بأنواع المكاسب الباطلة ، كالربا والقمار والرشوة وما جرى مجرى ذلك من سائر أصناف الحيل والتصرفات التي تفضي إلى العداوات وأكل أموال الناس بالباطل .**

\* وقال تعالى : «**وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْتَكُمْ بِإِلَّا نَدْلُوا بِهَا إِلَى الْحَكَامِ لِتَأْكُلُوا فِيْقَاتِنَ أَمْوَالَ الظَّالِمِينَ بِإِلَائِرَقِ وَأَنْتُمْ تَمْلَمُونَ» [آل عمران : ١٨٨] . وفيها إشارة إلى تحريم الرشوة ، وأنه لا ينبغي لأحد أن يخاصم وهو يعلم أنه ظالم .**

\* وفي تحريم الغش حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ من على صُبة طعام فدخل يده فيها فنالت أصابعه بلا ، فقال : " ما هذا يا صاحب الطعام؟! " ، قال : أصابعه السماء يا رسول الله ، قال : " أفلأ جعلته فوق الطعام كي يراه الناس ، من غشٌ فليس مني " . [رواه مسلم] .

\* وفي تحريم غش الأئمة للرعية حديث مقل بن يسار المزني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : " ما من عبد يسترعى الله رعيته يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة " . [رواه مسلم] .

\* وإلى النهي عن الغرر يشير حديث أبي هريرة عند مسلم قال : نهى رسول الله ﷺ عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر .

فالنهي عن بيع الغرر أصل عظيم من أصول البيوع ، ويدخل فيه مسائل كثيرة غير منحصرة ، كبيع المعدوم والمجهول وما لا يقدر على تسليمه وما لم يتم ملك البائع عليه ، وقد يتحمل بعض الغرر بيعاً إذا دعت إليه الحاجة ، كالجهل بأساس الدار ، وكبيع الشاة الحامل فإنه يصح البيع ، لأن الأساس تابع للدار ، والحمل تابع للشاة ، ولأن الحاجة تدعوه إلى ذلك فإنه لا يمكن رؤيته .

\* وفي تحريم النجش حديث ابن عمر رضي الله عنهمما قال : نهى النبي ﷺ عن النجش . [ متفق عليه ] .

وقال ابن أبي أوفى : الناجش آكل ربا خائن ، والنجش : هو الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها .

\* وفي تحريم أن يبيع الرجل على بيع أخيه حتى لا يوغر بذلك صدره حديث ابن عمر رضي الله عنهمما أن رسول الله ﷺ قال : " لا يبع بعضكم على بيع بعض " . [ متفق عليه ] .

وفي رواية " لا يبع الرجل على بيع أخيه ، ولا يخطب على خطبة أخيه إلا أن يأذن له " [ متفق عليه ] .

\* وإلى تحريم الاحتكار يشير حديث معمر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال : " لا يحتكر إلا خاطئ " . [ رواه مسلم ] .

والاحتقار : شراء السلعة وحبسها لينفو ثمنها مع حاجة الناس إليها ، والحكمة في تحريم الاحتقار رفع الضرر عن عامة الناس .

\* وإلى سوء منقلب من يجترئ على أكل أموال الناس بالباطل وبالآيمان الفاجرة حديث أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال : " من اقطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة " ، فقال له رجل : وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله ؟ قال : " وإن قضيباً من أراك " . [ رواه مسلم ] .

\* وما رواه مسلم أيضاً عن ابن مسعود أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : " من حلف على مال امرئ مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان " .



## الخاتمة

**دعوة الخلق والرغبة الصادقة في هدايتهم :**

ونؤمن بأن على كل مسلم أن يحمل الدعوة إلى هذا الحق ، والرغبة الصادقة في هداية الخلق ، وأن لا يفرق في ذلك بين أحد من الناس لاعتبارات عرقية أو إقليمية أو دينية .

قال تعالى : «أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ يَالْحَكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَهَدِيلَهُمْ يَا أَنْتَ هُوَ أَحَسَنُ» [النحل: ١٢٥] ، فأمره تعالى بالدعوة إلى سبيل الله بالحكمة وهي الدليل الموضح للحق المزيل للشبهة ، والموعظة الحسنة وهي العبر النافعة والخطابيات المقنعة ، والأولى لدعوة خواص الأمة ، والثانية لدعوة عوامهم ، وإن احتاج الأمر إلى مجادلة كانت المجادلة بالحسنى أي بالرفق واللين ، تسكيناً لشغفهم وإطفاءً لهم ، كما أمر بذلك موسى وهارون عليهما السلام حين بعثهما إلى فرعون في قوله تعالى : «فَقُولَا لَهُمْ قَوْلًا لَّمْ يَذَكَّرُ أَوْ يَغْشَى» [طه: ٤٤] .

\* وقال تعالى : «فَلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنْ أَتَبَعَنِي» [يوسف: ١٠٨] . فأمره تعالى أن يخبر الناس أن الدعوة إلى الله على بصيرة ويقين وبرهان سبله وسبيل من اتبعه .

\* ولقد بلغ حرصه عليه على هداية الناس وشدة حزنه على إعراضهم عن الحق الذي جاء به مبلغاً عظيماً يصوره القرآن الكريم في قول الله تعالى : «فَلَعَلَكَ بَنْجُونَ تَسْكَ عَلَىٰ مَا تَرَيْهُمْ إِنَّ لَهُ يَوْمًا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسْفًا» [الكهف: ٦] .

\* وقوله تعالى : «لَعَلَكَ بَنْجُونَ تَسْكَ أَلَا يَكُوْنُ مُؤْمِنِينَ» [الشعراء: ٣] . أي : مهلك نفسك بحزنك عليهم ، فسلاه وأمره أن لا تذهب نفسه عليهم حرسرات .

\* وقال عليه علي بن أبي طالب : " فلأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيراً لك من حمر النعم " . [متفق عليه] .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله عليه قال : " من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص من أجورهم شيئاً ، ومن دعا إلى ضلاله كان عليه من آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً " . [رواه مسلم] .

# فِرْسَةُ الْكِتَابِ



## الفهرس

الصفحة	الموضوع
	مقدمة
٥ .....	تمهيد
٩ .....	
١١ .....	<b>الفصل الأول : أركان الإيمان</b>
١١ .....	الإيمان بالله .....
١١ .....	التوحيد الخالص هو الأصل في جميع الرسالات السماوية .....
١٤ .....	الإيمان شرط لصحة وقبول العبادات .....
١٥ .....	توحيد الربوبية .....
١٥ .....	من الأدلة على وجود الله .....
١٦ .....	دلالة الفطرة .....
١٧ .....	دلالة المخلوقات .....
١٧ .....	إجماع الأمم .....
١٧ .....	دلالة العقل .....
٢٠ .....	توحيد الألوهية .....
٢٠ .....	توحيد التأله والتنكis .....
٢٣ .....	توحيد الطاعة والانقياد .....
٢٣ .....	وحدة مصدر التلقي في الحياة الإسلامية .....
٢٤ .....	حجية السنة .....
٢٦ .....	الأسوة الحسنة .....
٢٧ .....	مقتضى وحدة التلقي في الحياة الإسلامية .....
٢٩ .....	حجية فهم السلف الصالح لمحاكمات الكتاب والسنة .....
٢٩ .....	الولاء والبراء .....
٣١ .....	توحيد الأسماء والصفات .....
٣١ .....	إيات بلا تمثيل وتزييه بلا تعطيل .....
٣٢ .....	لاتلازم بين الاشتراك في الأسماء والصفات وبين التماثل في المسميات والمواصفات ..

٣٢	غلو الناس بهذه القضية
٣٤	أنواع الشرك
٣٥	الإيمان بالملائكة
٣٦	الإيمان بجميع ما ورد في صفاتهم وأقسامهم
٣٧	تولي الملائكة جميعاً والامتناع عما يسيء إليهم
٣٨	الإيمان بالكتب
٣٩	نسخ الكتب السماوية جميعاً بالقرآن
٤٠	مقتضى الإيمان بالكتب
٤١	الإيمان بالرسل
٤١	الإيمان بالرسل إجمالاً وتفصيلاً
٤٢	حقيقة الإيمان بالرسل
٤٤	تلازم الإيمان بالرسل
٤٥	الإيمان باليوم الآخر
٤٥	علم الساعة مفتاح من مفاتيح الغيب
٤٦	علامات الساعة
٤٧	خروج المسيح الدجال
٤٩	نزول عيسى ابن مريم
٥٠	بقية العلامات الكبرى
٥١	فتنة القبر
٥٢	يوم القيمة
٥٢	أولاً : البعث
٥٤	ثانياً : الحشر
٥٤	ثالثاً : العرض والحساب
٥٥	المجيء بالكتاب والأشهاد ، ونشر صحائف الأعمال
٥٦	الميزان
٥٦	الصراط
٥٧	الكوثر

٥٧	الشفاعة .....
٥٨	أنواع الشفاعة .....
٥٩	الجنة والنار .....
٦١	الإيمان بالقدر .....
٦٣	غلو الفرق في باب القدر .....
٦٥	وسطية أهل السنة في باب القدر .....
٦٧	حقيقة الإيمان ومراتبه .....
٧٠	أصحاب الكبائر في مشيئة الله .....
٧١	انتقاض الإيمان بالردة .....
٧٢	خلود الشريعة وصلاحتها لكل زمان ومكان .....
٧٣	ما أحدث في الدين على خلاف السنة فهو رد .....
٧٣	وجوب الترضي عن أصحاب النبي ﷺ والإمساك عما شجر بينهم .....
٧٥	وحدة الأمة .....
٧٧	وجوب نصب الإمامة ومسؤولية الأمة عن إقامتها .....
٧٨	حقوق الأئمة .....
٧٩	الجماعة رحمة والفرقة عذاب .....
٨٠	الطريق إلى التمكين .....
٨٢	حق المسلم على المسلم .....
٨٥	تحريم الغيبة .....
٨٨	العلاقة مع غير المسلمين .....
٨٨	فريضة الشورى في المجتمع المسلم .....
٨٩	الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .....
٩١	أقسام الناس في طلب العلم .....
٩٢	لا ينكر المختلف فيه وإنما ينكر المجمع عليه .....
٩٣	<b>الفصل الثاني : أركان الإسلام .....</b>
٩٣	الشهادتان .....
٩٤	منزلة الشهادتين من الدين .....

٩٥	ختم النبوة .....
٩٦	عموم الرسالة .....
٩٧	نسخ ملته ﷺ لما سبقها من الملل .....
٩٨	بشرية المسيح ﷺ ورسالته .....
٩٩	المسلم أولى بال المسيح من عبدوه أو سبّوه .....
١٠٢	الصلاحة .....
١٠٢	الظهور شطر الإيمان .....
١٠٤	وجوب التظاهر من المحيض .....
١٠٦	الصلاحة عمود فساطط الإسلام .....
١٠٨	شروط الصلاة .....
١٠٩	أركان الصلاة .....
١١١	مبطيات الصلاة .....
١١٢	سنن الصلاة .....
١١٤	ما اختلف في كونه من الواجبات أو السنن .....
١١٥	مكروهات الصلاة .....
١١٦	سجود السهو .....
١١٧	صلاة الجمعة .....
١١٨	صلوة الجمعة .....
١٢٠	السنن الرايبة .....
١٢٠	رخصة الجمع والقصر .....
١٢١	صلوة العيددين .....
١٢٣	صلوة الجنائزة .....
١٢٤	زيارة القبور .....
١٢٥	محظورات تتعلق بالقبور .....
١٢٧	النياحة على الميت .....
١٢٩	إيتاء الزكاة .....
١٣١	زكاة التقدين .....

١٣١	زكاة النعم .....
١٣٣	زكاة الحبوب والشمار .....
١٣٣	مصارف الزكاة .....
١٣٤	صدقة الفطر .....
١٣٥	صيام رمضان .....
١٣٦	حقيقة الصوم وأحكامه .....
١٣٨	الصوم المستون .....
١٣٩	الصوم المنهي عنه .....
١٤٠	القيام والاعتكاف في رمضان .....
١٤١	الحج .....
١٤٣	أنواع النسك والمواقيت .....
١٤٤	محظورات الإحرام .....
١٤٥	كيفية الحج .....
١٤٨	حججة النبي ﷺ .....
١٥٣	<b>الفصل الثالث : بناء الأسرة في الإسلام .....</b>
١٥٣	الزواج هو السبيل الشرعي الوحيد لبناء الأسرة المسلمة .....
١٥٧	النساء شقائق الرجال .....
١٦٠	الخطبة .....
١٦١	عقد النكاح .....
١٦٢	المحرمات في النكاح .....
١٦٣	بطلان نكاح المتعة وزواج المسلمة بغير المسلم .....
١٦٤	حقوق الزوجين .....
١٦٦	النشوز والشقاق بين الزوجين .....
١٦٨	حل عقدة الزواج عند تعذر استدامته .....
١٦٩	عدد الطلقات وأنواع العدد .....
١٦٩	حجاب المرأة المسلمة ونفيها عن التشبه بالرجال .....
١٧١	صلة الأرحام والتكافل بين ذوي القربي .....

١٧٣	من جوامع الأدب
١٧٦	حل الطيبات وحرمة الخبائث
١٧٨	تحريم الربا وإيذان أهله بحرب من الله ورسوله
١٧٩	تحريم الخمر واعتبارها من الكبائر
١٨٠	تحريم الميتة وما يتعلّق بالذبائح من الأحكام
١٨٣	تحريم كل ما يفضي إلى أكل أموال الناس بالباطل
١٨٥	خاتمة
١٨٥	دعة الخلق والرغبة الصادقة في هدايتهم
١٨٦	الفهرس





إن المعرك الفكري والحضاري في واقعنا المعاصر يشهد عدواً على ثوابت الإسلام ومحاكماته عقيدة وشريعة، كما يشهد تطاولاً غير مسبوق على سيادة الشريعة في علاقة الدين بالدولة، بل في علاقة الدين بالحياة. الأمر الذي تمثل الحاجة معه إلى بلورة المعارف الأساسية الضرورية التي لا يسع المسلم جهلها، والتي تمثل فرقاناً بينه وبين أهل الضلال، لا سيما في إطار العقائد وكبريات المسائل في الحلال والحرام، وهو ما يمثل الشرع الذي يتعين على كل مسلم الإحاطة به والاستقامة عليه، استيفاءً لما يصح به إسلامه في الدنيا وتحقيق له به النجاة في الآخرة.

من أجل ذلك كله يأتي كتابنا هذا لتصحيح ما تفشو في أوساط الأمة من المفاهيم المغلوطة.

وليكون منهاجاً وقانوناً، يشمل كلّ ما يهمّ المسلم الصالح في عقيدته، وأداب نفسه، واستقامة خلقه وعبادة ربّه، ومعاملته لأخوانه.